

بسم الله الرحمن الرحيم

السياسة والحكم : النظم السلطانية بين الأصول وسفن الواقع
المؤلف : الشيخ الدكتور حسن الترابي

وطني

الفصل الأول : الدين والسلطان : التوحيد والفالصال

الفصل الثاني : صور الأحكام السلطانية

الفصل الثالث : المجتمع المؤمن مصدر السلطان

الفصل الرابع : ميزان الحريات على سوء والسلطان

وطئة

هذا كتاب من هدى الإسلام ، وربما يحق أن تبين نسبته تلك لدى عنوانه ليجتذب القراء المهتمين بالإسلام السياسي ، أو تغيب لميضى سبيله بين سائر القراء الذين تعنيهم شئون السياسة. ذلك أن الشائع في سوق المنشورات السياسية العربية الحاضرة يغلب فيه المترجم أو المقتبس من الثقافة السياسية الأوربية أو المستمد من هديها. وتتلك ثقافة تأصلت من تراث أفكار يونانية وأعراف رومانية وتقالييد مسيحية خاصة ، ثم تورت برأى العقلانية الإنسانية المنقطعة عن الغيب والدين وتطلقت بأهواء المادية الشهوانية و حاجات الدنيا وحاضرها الواقع ، وتطورت بما الحياة والنظم السياسية خارجة على حكم الكنيسة ونفوذها متحررة من سلطان الملوك والعرف القديم مندفعة بثورات الشعوب وقواها المتصارعة وعلومها المتطرفة. وقد تكشفت تلك الثقافة بعمران الحضارة الغربية وتعالت بوسائل الاتصال والاستكبار فائضة على سائر العالم المتخلَّف الواطئ الثقافة ، فامتدت إلى أواسط الأمة المسلمة المستضعفَة لاسيما في حيَاها العامة التي كانت ثُغراً للغزو الثقافي إذ ضُؤل فيها الوعي وانغمَر الدين. في ذلك العهد كان المنشور الصادر عن فقه القضايا السياسية بالإسلام وارداً غريباً لابد أن يُنسب لأصله ليتميز عن السائد المعروف وأن يشار ذكره حتى يشتريه القراء المفتونون عادة بالمعروض الغربي الصبغة. لكن هذا الكتاب ومثله ليس إلا من مجاهدات التحرر من عقدة تغريب الإسلام وأفكاره ومن ثمرات اليقين بأنه حق مقت واقته الصحوة والدعوة بعد الغفلة العارضة ظاهر على الدين كله.

ولمن كان الإسلام المتجدد يعود لأول العهد غريباً في بيته - على سنة التجديد في ثقافات العالم - فإن ساحة المسلمين اليوم لم يعد منطمساً فيها ذكر الإسلام حق يبدو كتابه منكراً تلزمـه شارة تعريف وجهـة ترويج. فإن ارتکمت على المسلمين قرون إدبار عن فقه سلطان الإسلام الراشد ثم ارتکرت غفلتهم عنه لما تمكن عليهم السلطان العربي واستعمـر فيهم قوته ودعـته ، هـا هي اليـوم تنتـشر دعـوة الإسلام السياسية وبـظهرـ حقـه وأخذـت تضمـحلـ بين المسلمين فـتنـةـ المـذاـهـبـ والـقـوـىـ النـازـعـةـ إـلـىـ شـالـيـ الأـرـضـ. ولـماـ يـتـحـقـقـ بـعـدـ هـدـيـ الإـسـلـامـ السـيـاسـيـ وـاقـعاـ مـبـسطـاـ فيـ كـلـ دـيـارـهـ ، ولـكـنـ بـارـتـ فـيهـ شـرـعـيـةـ النـظـمـ السـلـطـانـيـةـ المؤـسـسـةـ كـرـهـاـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ تـحـمـلـ شـعـارـاتـ وأـشـكـالـاـ مـنـسـوـبـةـ غالـبـاـ زـورـاـ لـلـدـيمـقـراـطـيـةـ وـشـيـناـ ماـ أـحـيـاـنـاـ لـلـإـسـلـامـ بلـ أـنـ المـارـقـينـ عـلـىـ إـلـاسـلامـ دـيـنـ التـوـحـيدـ بـفـتـنةـ الـلـادـيـنـيـةـ أوـ الـعـلـمـانـيـةـ الـعـازـلـةـ لـعـالـمـ الدـنـيـاـ السـيـاسـيـ عـنـ الـغـيـبـ وـالـمـهـدـيـ الـدـينـيـ ، هـؤـلـاءـ الـيـوـمـ فـيـ اـضـطـرـارـ يـزـيـنـونـ مـذـهـبـهـمـ بـكـلـمـاتـ مـبـهـمـةـ تـخـادـعـ بـذـكـرـ مـنـ إـلـاسـلامـ. وـكـذـلـكـ الـمـسـلـطـونـ الـمـسـتـبـدـونـ بـأـهـوـاـهـمـ عـلـىـ الرـعـاـيـاـ الـمـسـلـمـينـ تـحـمـلـ زـخـرـفـاـ ظـاهـرـاـ مـنـ صـورـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ ، هـمـ الـيـوـمـ يـرـفـعـونـ شـارـاتـ زـيفـ لـيـؤـكـدـواـ مـزـاعـمـ النـسـبـةـ لـلـإـسـلـامـ ، وـكـلـهـمـ يـحـمـلـونـ أـحـيـاـنـاـ عـلـىـ دـعـاءـ إـلـاسـلامـ الشـاهـدـيـنـ الصـادـعـيـنـ بـحـقـ رـشـدـهـ السـيـاسـيـ وـالـسـلـطـانـ خـشـيـةـ أـنـ يـوـدـواـ بـهـمـ إـلـىـ حـرـجـ فـانـفـصـالـ مـنـ الـشـرـعـيـةـ وـاـطـرـاحـ ، وـيـدـعـونـ أـنـ حـسـرـ الـدـينـ فـيـ السـيـاسـةـ لـيـسـ إـلـاـ سـوـءـ اـسـتـغـلـالـ خـتـرـمـاتـهـ ، يـتـوـهـمـونـ أـنـمـ بـالـمـنـافـقـةـ يـسـتـرـضـونـ جـاهـيـرـ الـرـعـيـةـ. وـمـهـمـاـ يـكـنـ فـدـعـوـةـ إـلـاسـلامـ السـيـاسـيـ يـنـتـشـرـ ذـكـرـهـ بـذـلـكـ مـنـ حـيـثـ لاـ يـشـعـرـ الـكـارـهـونـ. أـمـاـ الجـمـاهـيـرـ الـمـسـلـمـةـ فـهـمـ الـيـوـمـ أـكـثـرـ وـعـيـاـ بـإـلـاسـلامـ الـحـقـ وـأـرـجـحـ وـقـعـاـ فيـ مـسـيـرـةـ السـيـاسـةـ وـأـحـمـسـ لـلـوـلـاءـ وـالـعـطـاءـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ، وـمـنـشـورـ الدـعـوـةـ إـلـاسـلامـيـةـ السـيـاسـيـةـ الـيـوـمـ فـيـ غـنـاءـ عـنـ إـعـلـانـ نـسـبـتـهـ حـذـرـ الـفـرـقـةـ وـفـيـ كـفـاـيـةـ عـنـ عـلـامـةـ تـجـارـيـةـ طـلـبـ الـرـواـجـ .

هذه الإمامة بقضايا السياسة والسلطان أو المعالجة لها في هذا الكتاب ليست إلا ثمرة من توحيد مكاسب المعرفة في حياة الكاتب. بعضها علم أحدهه المرء من مصادر غربية ناظرة في مطروح تلك القضايا أو راوية للمعمول به منها قدماً وحاضراً، وبعضها عبرة تلقاها مباشرة من مشاهد الواقعات في حكم الغرب ، وبعضها زاد حكمة من ممارسة التجربة في الحياة السياسية لعشرين السنين في

مكتبة المتنقى

السودان ، وبعضها أضواء اطلاعات من قريب أو بعيد على واقع الحياة العامة في كثير من ديار الإسلام. وذلك فضلاً عن أساس من دراسات لتراث فقه الإسلام في أحكم السلطان وقصص سيرته في السياسة ، وقراءات لمشورات حديثة شتى من ملة المسلمين تصدر عن ذوى علم أو تجربة بعضهم يحمل ميول المذاهب التقليدية وبعضهم يعبر عن مواقف عصرية متباعدة المدى من حيث الإيمان بحق الإسلام واجتهاد النظر في صراطه السياسي المستقيم المتجدد أو الافتتان بالواقع انكباباً على مثير أحواله وتقلباته أو بالغرب استقبلاً لفكرة وخبره . وحيثما نشأت مصادر المعرفة للإنسان فبقدر وسعه في جمعها تتعدد وتساصل ويزداد في النفس رسوخ اليقين والعلم والحق والحكمة شعاباً للإيمان بدین التوحید. فمثى كانت فطر النفوس تترکي بالتجارب اطمأن القلوب باليقين ، وحيثما كانت العقول تتفكر في منظورات الوجود ومشهوداته اهتدت خواطرها إلى العلم الحق ، وكلما كانت آيات الوحى المترلة من الأزل تُشدِّر تجلی بما عبر حادثات الحياة الدين الحالد ، وأيما كانت الحياة تُقرأ بسيرة عوائقها الشاهدة على صالحها وسيتها فعبرها وعظاتها تزول الحكمة البالغة .

وكذلك من قصد الخلاص إلى محصول الرؤى في هدى الإسلام في القضايا السياسية والسلطانية ينبغي أن يتحرى ويوحد مادة من معرفة حق الإسلام وكل حقائق الحياة ، يوحد النظر إلى أصل المثال الإسلامي المستقيم الحالد في الحكم والواقع كسب المسلمين ثقافة مقصورة ومنقوله للمعتبر التعظز ، ويصل سيرة السلف والخلف السياسية الناهضة والهابطة والمتقددة والمتقلقة عبر تقلب ابتلاءات التاريخ ، ويجمع ظاهر الحياة العامة وصورها ومراسيمها الطيبة بباطنها في خلق الوجدان الحالص ، ويربط عموم الوجهة والمبادئ والقواعد في أحكم السلطان ومفصل المناهج والقضايا والسنن ، ويوحد الإنسان بمقارنة الأصيل من دين المؤمنين بلا نسخ ولا مسخ والدخليل عليهم من كسب سائر البشر وحضاراته في شئون الحكومة .

لابد أن نتعرف أصول الإسلام المثال القرآني والواقع الستى فذلك فيه هدى الحق الحالد ، ولئن عبرت عن بعضه حقائق مسنونة من الواقع والصور مثل الشعائر التعبدية المعروفة فإن بعضه لا سيما في السياسة والسلطان إنما يتحقق في أوضاع وهيئات وعلاقات متقددة عبر تبدلاته الدهر وتغيرات ظروفه . وينبغي ألا ينقطع خلف المسلمين عن تراث ثقافتهم برؤاها المتذهبة وسيرها المتقلبة ، ففي ذلك وجوه من إصابة تبين للنظر الراجع تزوده علمًا وعبرة ومن خطأ يُكسّيه عظام ، وفيها مجاهدات ومحاولات بلوغ المستوى الأعلى والميزان الأقسط مما تطلبه تكاليف المثال ، وفي ضوء التاريخ وسياقه بين الدرج الذى سما إليه الواقع ليُبني عليه صعداً أو الدرك الذى تدهور إليه ليُستدرك . وينبغي ألا تحجر الخلف المنشولات التقليدية التي تراكم عليهم عن أن يتيمموا الأصول ، وألا يُبعدم التعليل عليها عن الاجتهاد في ضوء الbladeات الجديدة ووجوه الرأى النابية ، بل أن تنشرح صدورهم بالاجتهاد المتجدد المتبدى الذى لا تسند أبوابه وتنتفتح نفوسهم من ركام العصبية الموروثة مذهبية فقهية أو نحلية شيعة وسنة . وتعاقب التاريخ امتحان لكل أمة إما زادها علمًا وحكمة فرقيت أو رهنها جهودًا وعصبية فهو.

ومن هدى دین التوحید ملئ يسغى رشد الحياة السياسية بالدين دارساً ظاهرها وما يبيدو من بلاءاها بشتى مساقاها وتطوراها وما يلزم من خطّها ورسمها وحكمها بوجوه من تجديد فقه الإسلام ، أن يتأمل أيضاً باطنها متذكرةً عظة التاريخ . فقد اعتزل الخلف الصوفي الذى عمَّ بين المسلمين ساحة السياسة إذ هجر شيوخ المتصوفة حى السلطان وأبوابه خوفاً أو قنوطاً مما غشىها من فتنة الشيطان واقتداء بما جرى لأنّمة الفقه ، فجفت السياسة من الإيمانيات إذ التهت بالجدلية والفرعيات عن أصول الدين وأنقطعت عن القوى منسطحة على ظاهر الصور والأقوال ، فشاعت أعراض الفاق والفساد السياسي وفرغت القلوب من اليات الحياة . لابد للدين علماً

وعملأً أن يتحد به الباطن والظاهر لتشط الوجانيات العامرة وتصدق التعبيرات الكثيفة وتماثل ترکياً وخشوعاً وتقوى في السياسة والإمارة ، مثل الصلاة والإمامية فيها. وبلاء كل الثقافات أن تتفاصل فيها الأحكام القانونية الضابطة لظاهر السلوك والأخلاق الباطنية الموجهة لدواجهه ، وذلك فساد وموات للحياة بما يجعلها قاصرة لا تتكامل ويحيلها إلى منافقة لا تصادق حقائقها. وأشد ساحات الحياة عرضة لمرض الفحصان بين الظاهر والباطن هي السياسة التي تباعد فيها في كل نظر النصارى وغالب واقع المسلمين المشهد الحاضر والغيب الآجل وتعازل الدنيوي والديني.

وكذلك على المعنى بشأن السياسة في الدين أن يوحد النظر لسياق البلاء عبر المراحل والانتقال. فسيرة المتدينين وغيرهم من البشر تتعاقب قروناً ، قد يتضاعد الأوائل وعيًا وتجددًا ومحضة إذا استفزهم تحدّ أصحابهم من أمة أرقى منهم أو قوّتهم بعد الضلال والحمدود هدى تتزلّ عليهم من السماء أو تذكروه بعد غفلة ، وقد يختلف قرن يُتمّ البناء بعد تأسيسه السالف ثم يعقب قرن عاطل لا يجتهد تعويلاً على التراث المنقول ولا يجتهد توكلًا على الفخر والكسب الموروث. وهكذا تتبادل الأيام بالأمم. وهي سنة كان وقعاها ظاهراً في تاريخ المسلمين لا سيما في سيرهم سكوناً خاماً بعد حركة حية وجبروتاً مطلقاً بعد شورى حرة وشتات ذليل بعد وحدة عزيزة. وفي دراسة تلك السياسات المتداولة عبرة لتقدير عوامل الانحطاط عن المثال ولتخطيط حركة جديدة نحو محضة بعد وهدة ولتدبر انتقال مراحل المستقبل تعالىً مستمراً وزوياً نحو المثال لاتصييـه العلة المعهودة من طروع العجز والخلف والتقادم عند الخالفين.

والداعون أول العهد للإسلام أو من بعد لمنهاج فيه متجدد يجيئه بعد ذيول أو يكتف مقتضى حقه الحال حسب تطور الحقائق الواقعـة ، أولئك إنما ييدرون إلى عرض المبادىء إجمالاً لتفصل أساساً جديداً للحياة ووجهة عامة لها قبل أن تتزلّ من بعد شعاب هدى لفروع الحياة. وكذلك المجاهدون الآخذون دينهم بالقوة في وجه مسبّد قوى يقيم جبروتاً على المسلمين أو طاغوت عارض عاد عليهم من الخارج ، هؤلاء يقيّمون ما تيسّر من الدين في جماعتهم لكنهم يرفعون سائر معانيه شعارات وروايات رمزية ترکـز الولاء للدين والبراء من نظام الباطل وسلطانه والتحرر للحق المنشود ولاستقامة الحياة. ولربما يكتب لهم النصر فيجاهمون بلاءات الواقع التالي بغير عدة من مناهج مفصلة تصدقها سياساتٌ متزلّة نظاماً سلطانياً رشيداً على الأرض التي تمكنوا فيها وهدایاتٌ منبسطة تحيط بكل ابتلاءات الحياة السياسية الجديدة المتنقلة ليرسخ أمرها ويستقر ، ربما يتحير بهم المسير في مرحلة الخرج بعد النصر. وإنما الأرشد أن يتيسّر لدعـاة التغيير الإصلاحي ومجاهديـه فـقهـ أصولـ وـفـصـولـ يـمـدـ رـوحـ المـجاـهـدـةـ وـيعـزـزـ هـاـ بـنـيـاتـ مـرـكـبةـ تـقـضـيـ كلـ الأـهـدـافـ المـفـصـلـةـ التيـ يـجـادـلـونـ وـيـقـاتـلـونـ فـيـ سـيـلـهاـ وـلـيـسـتـعـدوـ إـذـاـ فـتـحـ اللهـ بـالـاسـتـجـابـةـ مـنـ النـاسـ أوـ الـصـرـ علىـ الطـاغـوتـ وـسـلـمـتـ أـمـةـ الـخـطـابـ بـالـبـادـىـ الأولـ أنـ يـبـيـنـواـ لـهـ شـعـابـ مـقـتضـاـيـتهاـ وـيـفـسـرـوـهاـ مـعـ تـطـورـ التـسـاؤـلـ لـيـطـمـئـنـوـهـمـ إـلـىـ ماـ يـنـشـدـونـ لـصـالـحـ الـحـيـاـةـ وـلـيـتـمـكـنـواـ فـيـهـمـ بـلـ خـيـةـ أوـ اـضـطـرـابـ.ـ وـهـذـهـ سـنـةـ بـلـاءـ التـحـولـاتـ وـالـثـورـاتـ كـلـهاـ تـتـحـيـرـ شـيـئـاـ مـاـ عـنـ التـجاـوزـ مـنـ التـبـشـيرـ إـلـىـ مـرـحـلـةـ التـطـبـيقـ،ـ يـتـمـادـىـ الشـوارـ خـاصـةـ بـرـوحـ الـصـرـاعـ مـنـ فـورـ ماـ يـفـاجـئـهـ الـاتـتـقـالـ فـيـصـوـبـونـ الـمـشارـسـةـ الـمـقـولـةـ مـنـ عـهـدـ الـثـورـةـ إـلـىـ أـنـفـسـهـمـ ،ـ إـذـ يـهـلـكـ الـعـدـوـ الـمـسـتـهـدـفـ فـيـنـقـلـبـ بـعـضـهـمـ يـهـدـ بـعـضاـ ،ـ وـيـقـومـ فـرـاغـ بـيـنـ فـيـ ثـغـورـ الـمـبـادـىـ الـبـهـمـةـ الـتـىـ كـانـتـ كـافـيـةـ شـعـارـاـ لـعـهـدـ الدـعـوـةـ وـالـثـورـةـ ،ـ فـيـغـزـوـ باـطـلـ جـديـدـ يـسـدـ الـفـرـاغـ وـيـدـوـ الـفـشـلـ مـنـ حـمـلةـ الرـشـدـ وـالـعـدـلـ وـالـخـيـرـ الـمـوـعـدـ بـعـدـ أـنـ اـمـتـحـنـهـمـ الـوـاقـعـ مـوـطـاـ لـهـمـ مـهـداـ ،ـ وـلـاـ تـقـومـ سـيـاسـاتـ مـتـكـامـلـةـ يـرـضـاـهـاـ النـاسـ وـيـطـمـئـنـوـنـ وـيـسـكـنـوـنـ.ـ تـلـكـ مـخـاطـرـ مـسـنـوـنـةـ فـيـ ظـواـهـرـ التـحـولـ وـمـراـحلـ الـاتـتـقـالـ ،ـ وـيـلـزـمـ مـنـ ثـمـ بـسـطـ فـقـهـ مـتـكـامـلـ بـشـئـونـ الـسـيـاسـةـ وـالـسـلـطـانـ فـيـ الـإـسـلـامـ أـهـدـافـاـ عـامـةـ يـدـعـيـ إـلـيـهاـ أوـ يـعـجـاـهـ فـيـ سـيـلـهاـ وـمـنـاهـجـ وـسـيـاسـاتـ مـفـصـلـةـ مـنـهـاـ تـمـ الـدـينـ حـقـائـقـ مـتـزـلـلـةـ مـطـمـئـنـةـ فـيـ كـلـ وـاقـعـ حـاضـرـ.

إن هذا الكاتب في شأن الإسلام والسياسة والسلطان ومعظم إخوانه هم من تغشهم الثقافة الغربية المهيمنة ، وقد ينصببعضهم بما فلا يرى السياسة إلا مفتوحاً بالدهريات الظاهرة منصراً عن الأزليات مُدرِّباً عن ثقافته الأصلية. إن حفظ الأصالة الإيمانية المتتجدة هو ضمان الرشد والهدى في الدوافع والمقاصد والثبات والنفاذ في المناظم والمراسيم التي تسير حياة المسلمين السياسية والسلطانية ، ولا يجدى أن يقوموا فيها تشبهاً بغير أصالة ، أفعالهم كالقرود وأقوالهم كالبيغاوات مهما طاب المنقول المخاكي ، و لا اتباعاً بعض الذين نبتوا في دمن الثقافة الدينية التقليدية البائسة الفقه السياسي يقلدونه مفتين في مسائل فرعية لا يدركون الأصول والأركان والمغازي في هدى الإسلام جامدين لا يجتهدون مجددين في ضوء الابتلاءات المتطرفة ولا يسيرون في الأرض لا سيراً ولا اتصالاً يسيراً غزيراً ليحيطوا بسنن العالمين من بني آدم يتفهمون مذاهبهم ويتبنون واقعاتهم ويتذرون عبرها ومواعظها ويقارنونها إلى مقتضى الدين الواجبة اليوم ليعوا المقبول منها تجربة بشر والمنكر ضلالاً. والحق على المؤمن المتعلّم أن يوحّد كل علوم الإنسان وتخاربه ويُسخرها على أساس وإطار من المدى المتّرّل من الله لإقامة الحياة الأقوم والأحكام.

إن هذا الكتاب مخاطبة لعامة جهور المسلمين ، لا لتشغلهم بفترط تشعيّب الفرعيات الدقيقة ولا لتربيتهم بازدحام منقول المقولات والمخاجات المتعصبة والمحترضة ، بل ليتبينوا ويفهموا بأنفسهم أصول هدى الدين في السياسة والسلطان ومعانٍ أحکامه ووصایاه ومقتضى قواعده وکلياته ومحصول قيمه وموازيته في سياق حاجات واقعهم المعلوم الذي تنشأ فيه القضايا ، وذلك ليطبقوها على الواقع حياة تستقر نظمها وضوابطها وتطمئن دوافعها وعلاقتها. وأم القضايا اليوم هي قيام الدين السياسي أو بقاءه محجوراً كله مقبورةً. والجماهير المؤمنة هم حملة تلك الأمانة الشديدة لإقامة أصل الحكم الإسلامي في وجه الابتلاءات والتحديات المثلّل بها هذا العصر ، والمعول والواجب الأول إنما هو على الجماهير أن تأخذ الدين بقوّة وتحمل في سبيله ضغوط المدافعة السياسية للباطل القائم في حال الحرية والسلام أو دفع العداوة التورية في حال الكره والصدام للجبروت أو العدوان. ولا قوام بعدئذ لتحقيق الدين وتطبيقه واقعاً كاماً إلا وقفًا على جهد كل الجماهير ناشطة في أداء التكاليف ، إلىهم المرجع ليعرفوا ويخلعوا بصيرتهم وإرادتهم سلطان الوضع ويفسروا سلطان الشرع وليحفظوا أسس الحكم مشاة تمارس الحرية وإرادة لإجراءات الشورى وعقداً لقرارات الإجماع وليرتبوا نظم الحكم المتوازنة المتضابطة وليبسّطوا ويسّمو الحيات المتافسة ويبعثوا المناصحات العامة ويكيفوا الإصلاحات المتضاغطة. وإنما جاهد واجتهد لتمكين الإسلام لأول عهده جهور المؤمنين الصحب للرسول⁵، ما كان فيهم متخصصون متفرغون لتدقيق العلم وإنما أخذوا الدين كافة من عموم هدى القرآن وخصوص أحکامه المتترّلة على الأحداث والواقع كما يبيّنها قائدتهم ، وما كانوا على أساس من فقه كثيف ورصيد غنى من الثقافة السياسية. ومن ثم بدأ الاجتهد الفقهي يتبارك مع تطور الحياة وتشعبها وظهر بعض الأئمة ناطقين بما عليه الرأى والعرف المقبول في الثقافة الحية الواسعة ، لكن تدهور من بعد مستوى الدين السياسي باختلاط الجماهير الداخلية في الأمة بما تحمله من تراث وتعسرت وظائف الحكم وطرأت الفتن السياسية ، وأخيراً ظهر خلف فقيهي من الشراح الذين يفرعون التعليقات الموجلة المتقطعة في الحواشى الدقيقة علمًا يتباعد بعامة الناس عن أصول الدين ومنابعه ويغمّر معالمه، بل تعازل أولئك المتفقهون والعوام الذين أصبحوا يسلّدون في الحياة في غفلة وجهالة إلا سماع الفتوى في صغار المسائل من اختصاص بأمر الدين واحتكر معارفه. والعهد اليوم تركّة ساكنة لا حياة متعمّرة بالدين لتعقبها نكبة ثقافية متفرجة بالاجتهد تستدعي ضبطها بالعلم المتخصص المنظم، بل حياة يغشاها التماوت وثقافة دينية تغلب فيها المورثات البالية من منشورات الفتوى ، وذلك يستدعي الاستifar لدفع الحركة خوفاً من الموت لا التحفظ حذرًا من الفوضى ، لاسيما في الثقافة السياسية التي هي أشد جموداً لا تحرك أو

تنمو أو تلد وهي أبعد تخلفاً عن تطور الابتلاءات لا تناسب بروز قوة المجتمعات بقواها المستعصية حكماً وظهور معضلات حاجتها وأمورها العامة المعقّدة وثقافاتها العالمية المتدافعه. فالخطاب الأجدى اليوم إنما هو بفقه الإسلام السياسي الحى لعامة الناس.

والكاتب كثيراً ما ألقى من قبل رسائل خطاب عام ودعوة للجماهير لتحريكم في مسائل السياسة والسلطان على هدى من الإسلام ، وما كانت تلك مادة تُعد للمدارسة الدقيقة التي ينظر فيها العلماء ويحفظها الطلاب. وهذا خطاب جامع يعرض الآراء المتقدّدة الراجعة إلى الأصول مجردة من المقولات الشواهد من السلف غير محفوفة بكثيف حيّيات الحاجة في أمّة خطاب مرهونة بالنظر إلى حرف النصوص لاسيّاقها وظاهرها لا مغزاها ومصرّوفة إلى قديم الفقه المعهود وقائم الأوضاع الحاضرة ، قد تنكر الآراء الجديدة الداعية للإصلاح . والتعزّى بالصبر لزام حتى تألف النفوس ما لم تعهد ويستقر فيها وحتى يُقيض للفقه الجديد المتخصصون المترغبون لسنده بالتأثيرات ومده بالغرعيات ، وحتى يدفع القدر قوى الدعوة والجاهدة فتسيطر مصائر الواقع فتصدق الحق والحكمة في ذلك الجديد. إن حال مجتمع المسلمين اليوم لم تبارحه بعد أزمة الصالل في الرؤية السياسية وفسور الحمية لحكم الشريعة وعوائق الأهواء العالقة بالواقع ، ولا يصح تأخير نزول أصول الحق حتى تتوافق كل المباحث العلمية التي تجلّيه وتتهيأ من نفسها تصارييف الظروف متراً له ميسوراً. بل هدى الدين أن يُسَارِع إلى الحق ما بانت وجهته العامة وإلى الخير ما ارتسمت معالمه الأساسية ، والعمل بمبدأ العلم بياركه بياناً ويفقهه فعلاً. ذلك ولو تعرض أول المسرى ليغض الخطل والفشل وتعثر الخطى فإنّ بني الإنسان ما اعتصمو بالقبلة هدى وبالله توكلـا هم خطاءون توابون يتامون بذلك علمـاً وحكمة.

و الحق يقال أن كاتب هذه السطور إنما حررها وهو في حبس سياسي من فتن السلطان معتقلـاً عن الإحاطة بكل الكتب في مكتبة خاصة أو عامة حتى يثبت بيان مراجعه فيها وينقل عنها حرف المقولات ومواصف مصادرها ، وإنما تيسّر له ما يحفظ ويبلو من آى القرآن التي يجتهد أن يتفقّهها موصولة بسيّاقها المبيّنة وبأطّر نزولها الظرفية والتّقافية بمنهج تفسير توحيدى لا يأخذ مقطعاً الكلمات مجرّدتها ، وإنما يتّين معان آيات القرآن في إطار مترّتها أحداً وسيرة واقعة وأقوالاً مروية عن الرسول ﷺ ، وقليلـاً ما تنشر هنا جمل من الأحاديث النبوية مبتورة من هوادى القرآن وظروف الواقع المبيّنة ، لا سيما والشأن سياسة سلطان متغيرة متطرفة ابتلاءاته يختلط الدين هديه العام ولا يرسم كل منطق أقواله وحركة أفعاله وصورة علاقاته مثل شعائر الدين المستونة كالصلوة والصيام والحج .

والكاتب كما سبق القول يحاول أن يوحد ما اجتمع لديه من مصادر المعرفة تنوّاً وتنكّاماً ولا يربك الأعلى والأدنى حجة ولا يختلط الأقرب بالأقصى إطّاراً لإخراج مثال للإسلام اليوم في الموضوع. وإنه ليسأل الله مستغفراً من الخطأ مرّجاً رضوانه تعالى بالصواب متشفعاً لكل أهل المشارع التي ورد ماءها واستنقى منها علمـاً أو حكمة ، ليشملهم الله رأفةً من رحمته للكافر الملة الموزور لاسيما الذي يعتدل ولا يتعذر على دين الإسلام وبركةً من فضله لل المسلم المأجور قدر كسبه ، من يبعض إيمانه بالإسلام فينصرف عن هدى الدين في السياسة كفراً صريحاً أو نفاقاً يوارى ضلّته بخيال الكلام ومن هو من فعل بمشاعر الولاء الديني لكنه يضرب في السياسة بجهالة ومن هو صادق متبصر يأخذ دينه بتفقهه واجتهاد. أولئك هم جيّعاً علموا الكاتب مدارسة أو بسطوا له علمهم مطالعة أو هدوه إلى الحكمة مشاركة أو مشاهدة لهم في السياسة وما يعملون فيها من صالح يزود بحسن القدوة أو فاسد يعظ بسوء الفعلة ، لا يستطيع المرء أن يحييهم عدداً أو يشير إليهم ذكراً في حاشية أو ملحق في هذا الكتاب الذي هو حصيلة كل بنائه المعرفية لا هديته في شأن السياسة والسلطان وحدها ، وإنما كتاب أسباب المكاسب وحساب جزائها عند الله وهو بكل شيء محظوظ .

مكتبة المتنقى

لئن سارع الكاتب إلى جمع تعاشير معلومات كسبها و كلمات محاضرات تذكرها ورؤوس خواطر تدبّرها ، وإلى تحريرها في هذا الكتاب أجمل فيه المتن بلا ترتيل للفروع و عطل النص بلا ذكر للمراجع ، و آثر ألا يتركه أوراقاً مخطوطة محفوظة جمعت في السجن ، ولئن كان في المادة غريب أفكار انتظرت عشرات السنين رجاء فراغ وبوح بعد الفرج يُتمها محفوفة ويقدمها مالوفة لكن ظلت مغمورة بمشاغل الحرية ، لئن كتب الكاتب اليوم فإنه ليرجوا أن يقرأ القارئ بسماحة منفتحة ولو وجد غريباً يذكره ويشد عن مأله فه ومعهوده ولم يجد إيلاجاً من شواهد رأى كثيفة من السلف . وإنما الكتاب استرداد بكل رصيد سابق واجتهاد لمده نحو بناء لاحق وتحضير لعامة الداعين الساعين المجاهدين في سبيل الحق وتشويير لفكرة المادين الجتهدين يوافقون رأياً و يؤيدونه ببيان المساند وجلاء الشعاب ويدركون خطأ فيستغفرون للخاطئ ويعذلون للسائل ويتدبرون ويطوروون مسيرة المسلمين السياسية توبةً ثقافية إلى بينة و يقين وقومةً عملية على صراط مستقيم هدى للعالمين .

الفصل الأول

الدين والسلطان : التوحيد والفصل

مقدمة : أصول الدين ووأقه السياسي

الإنسان حيوان مكرم مطلق الخيال والتفكير في الكون والتذير في الحياة حوله ، لكنه بطبيعة محدود الإدراك لما يحس من العلم المشهود أو يعقل بعده علمه. وهو حر الإرادة عواطف أهوانه وشهواته طمامحة إلى تعلقات المتعاق والصلات حوله ، ولكن مضبوط بوسع الاستطاعة ومحاصر بقدر الظروف. وهو بنسبة وغيرته وجوده في جماعة قد توقعه شباك المجتمع في منافسة مطامع ومحاسد على محدود الأغراض ففي صراع بالقوة والمغالبة له الدولة أو عليه الدبرة ، وقد تعقد صلات القرب واللود وعقود التعاون والمشاركة.

والدين قدر لازم في سيرة الإنسان في الأرض ، تتزول من الله رسالة آياتها المسومة تتم ما في عقله من تدبر آيات الغيب المشهودة وتضييف حقائق الوجود الغيبي ، وتُتركى ما في فطرته من بواعث الإيمان المطبوعة، ومدى خياره في الدنيا إلى الشريعة والمنهج الحق ببشرارة أو نذارة تسوقه إلى حسن العاقبة أو سوئها في الآخرة. فحجب العالم المشهود يفتحها ذلك إلى عالم الغيب ، وحوافر العمل وروادعه العاجلة في الدنيا تكاملها الآجلة في الآخرة ، والمجتمع تتعزز فيه دواعي الوحدة ومشاعر الخير وتتوافق معاجلات الفتن. فالإنسان محدود مخيّر الإرادة ومتبنى بالدنيا والدين يهدى إلى قام العلم واليقين باللوحي وإلى صواب اختيار بعده التكاليف وإلى تجاوز الدنيا إلى الحسنة العليا في الأزل.

ويكسب الإنسان لو أخلص الإيمان بالدين توحيد علمه بالعلم المشهود وزمانه المعهود وعلمه بالغيب وأزله الموعود ، وتوحيد مسعاه في الوجود أوله الحياة الدنيا مبتلى ومتزوداً وعاقبته الحياة الآخرة جزاء وفاما ، وتوحيد مساقات حياته بشتى وظائفها وأسبابها وإسلامها لله عبادة مهما تنازع بعضها دون بعض عاجلات المقصود وضغوط الظروف ، وتوحيده إلى المجتمع كل فرد حر الرأي والتصريف ولكتهم طوعاً يتسلمون فيتأخون ويتوالون ويتناصرون في وجه الفتن والعدوان. وقد يكون كسب الإنسان وخياره الكفر المطلق لا يؤمن بالغيب كله ويضرب في الحياة حسب هواه وقدر عقله منكفاً على مذهب واحد أو مضطرباً بوجهات شتى حياته وفي مجتمع سلام أو صراع مع الآخرين إذ ضيّع معنى التوحيد الأعلى في الحياة. وقد يؤمن الإنسان بالله بإيمانه الفطرة وبده العقل ولكنه يكذب الرسالة فيفضل في الحياة ولا يتبيّن الحق. وقد يصدق الإنسان بأصل الرسالة الدينية لكنه في الدنيا مفتون مشرك غير موحد ، فإما حصر دينه في حياته الخاصة لأنها أقل عرضة لبلاءات الدنيا وضغوطها الكثيفة وخياراتها المختلفة المتراكمة أو لأن طقوس تعبده فيها وشعائره المرسومة لا تصله بأغراض الحياة العامة المضطربة ، ولكن هذه الحصون الخاصة للحياة قد تغزوها الفتن بكثافة الحياة المتصحّرة وعاليتها التي تصل إلى الخصوص والعموم. وهذا الانحراف بالدين هو أكثر الظواهر التي تعتري البيانات ضلالاً يشق منهج التوحيد فيه. وإنما من مقتضى ما سبق هجر ذلك الإنسان دينه في مجال السلطة وعلاقات السيطرة الآمرة والسياسة الحاكمة للمجتمع والمعاش ومعاملات تصريف المتعاق والمال ، فذلك كله حيث التجاذب والتدافع والصراع والحمية الجائحة الخامسة مما يغالب هدى الدين وتقواه ورشد العقل أحياناً ، ولذلك كثيراً ما ترقى هذه المجالات من حمى الدين أو غمره مشاغلها وتفجر منه نوازعها ، وهي

مكتبة المتنقى

حيث تتعازل السياسة والمعاش عن الدين. لكن ساحات أخرى من الحياة تفسق أحياناً من الدين أيضاً كعلاقات الذكورة والأنوثة ، على ما فيها أحياناً من خصوص حياة الأسرة وسكيتها المذكورة بعمدة الله وهدايته قد تراودها مثيرات الشهوة التي تتعرّس مجاهدتها ويضطرب بها الإنسان على شفا حدود الدين. وفنون الجمال والزينة وعلوم السنن الكونية قد تدرج في الدين والتوحيد منسوبة إلى لطف الله وقدره وتتحذذ سبباً لعبادة الله ، ولكن قد تفتن الإنسان وترهنه وتقطعه من الله ويكون العلم ظاهراً من الكون لا ينفذ وراءه والجمال غاية لذاته لا وسيلة.

وموقف الإنسان بين الدين التوحيدى الحالى والإشراك المختلط في الحياة وقف على منهج الدين الذي يليه. فإن كانت في ملة معامل قطعية ومبادئ عامة توجيهية ترك للإنسان المؤمن مجالاً واسعاً حرية الإجتهد بالرأي والتصرف بالختار في بحث من الخلاف سمح بترك عفواً لكل أحد أو يجسم شورى و إجماعاً عرفاً فيما يعم الناس ، ففمة معادلة بين الضبط والعفو بما يحفظ أصول التوحيد وبغنى عن اللي والجنوح إلى الخروج والإشراك الذي تتعرض له الملل الدينية المكثفة التكاليف والحرج أو المفوضة الحاجة القدسية الملزمة لفرد أو مؤسسة بشرية تتول الأحكام وتفصلها تنطعاً وتفرعاً بالأوامر المطيبة التي تفتح فتن الفجور والإشراك والفسق.

والإنسان بأهوائه المشرك بالله والغيب والدين له تعلقات ومقاصد دنيا قد يعبر عنها بواحاً صراحأً فعلاً وقولاً أو تعالىه قوى المجتمع وتقاليده المتدينة فيضطر للمراءة والنفاق ، يراعى ظاهراً مقولات الدين ومراسمه وتحركه باطنأً دوافع الدنيا يخرجها بصورة وحيل كاذبة. وقد يتواضع الناس على النفاق عادة كلهم يعرفون وراء ما يظلونون تفضحهم شواهد معروفة. وتلك ظاهرة غالبة في المجتمعات المتدينة التي تحفظ مقدسات الدين ظاهراً وتطلب مشتهيات الحياة وتوقر القيم ظاهراً وتعبرد في سبيل متغيئتها بشتى الدرائع. وسيرة الفرد والمجتمع قد لا تضطرد على استقامه من التوحيد في الدين ، فقد يطأ إشراك في قضية ثم يتسع الخرق حتى لا يبقى من الدين كثير ، وقد تتجدد روح الدين وتفيض حتى تظهر تدرجاً كل أعراض إشراك سابق. وذلك حسب تطور الابتلاءات ، تخف الفتنة أو يصحو الإيمان فيتوب المؤمنون إلى إسلام كل الحياة توحيداً لعبادة الله. أو تشتد ويفضع الإيمان فتسجل العزلة للدين قسمة ضيزي من نصبيه في الحياة ، ويتداول الناس الثقافة الدينية بتيارها فيسود النسيان والغفلة عن الدين أو يتعاظم التذكرة وتنشط حركة التوبة . وحسب مراحل الانتقال في تغير حياة المجتمعات يتلاطم الدين ويتبعض أو يتكامل ويتأتم ، ويظهر النفاق الإشكى أو يتلاشى ، وتسارع الردة المتجهة إشراكاً أو الهضة نحو كمال الدين.

وكلمة الإشراك تعبر دقيق عن مذهب الإنسان حين يفاضل بين شعاب حياته ويشارك بين حياة عامة وأخرى خاصة أو علوم سمع وعقيدة وعلوم حس وتجربة وإدراك ، ومعاناة حياة شهوانية وفترات رهbanية ، وعروضات تجذب بجمالها وأخرى بقدسيتها. لكن غالب الثقافات الدينية اليوم تتفق ذلك التعبير الصريح الدقيق وتسمى مذهبها بأسماء سيأتي ذكرها وكلها رؤى لا دينية لبعض الحياة مع بقية من دين شركة مختلف النسب.

السيرة اليهودية والنصرانية والأوربية

الملة الإبراهيمية سنة وملة متواصلة السيرة كانت تبلى وتتجدد بتعاقب الأنبياء ، ويتأنى وقعاها في حياة الإنسان في الأرض بتوالى الرسالات يصدق بعضها بعضاً و يؤيد هذه اتباعها مهما تفرقوا بالعصبية الطائفية. وهذا التراث تعرض عبر كل رسالاته المتتجدة لابتلاءات في توحيد الدين لكل الحياة عامها وخاصتها أو المحساره. أما الديانات التي انقطع فيها العهد بالرسالات القديمة كالمندوسية

أو انبت عن الغيب كالبودية والكنفوشية والجاهليات الإفريقية وأصبحت مقولات مأثورة وطقوساً معروفة وثقافات ساذجة ، فتوحيد الحياة كلها عبادة لله أصبح استصحاباً غائماً ، ما تقدم العقول نحو العلم إلا رشدت وقصرت على المادة وما تتطور الحياة حضارة تتفاعل فيها البلاءات وتنداعي الثقافات إلا أخذت المقدسات منظورات أو معروضات تتلاشى ، أما السياسة والمعاش والعلوم الطبيعية والمسالك المنكبة بالحياة على الغايات العاجلة فهي تخرج من الدين ، يغلب الكفر والإشراك بل لا يبقى من الله إلا تراث قديم في هوامش الشفافة وآثار في بعض مساقات الحياة لا سيما عصبية الولاء والتسلّك أو التناطح مع ملة أخرى. وهؤلاء من الهلين أن تغواهم دعوة من ملة كتابية تنتشر فيهم أو من مذهب إشراكي لا ديني يخرج بالحياة العامة صريحاً عن الدين ويشيع مقبولاً به إلا ظللاً من الرواسب القديمة.

إن اليهود منذ دخول يعقوب - إسرائيل - وذريته سالمين في مصر بدعوة من الوالي العزيز والنبي يوسف عليه السلام - تكاثروا فأصبحوا قومية متمايزة بعرقها وتراثها الديني الاجتماعي لكنها ذات صلة بالحياة السياسية لا بطريق مدخلهم وحسب بل بوقع نشاطهم المالي ومحامستهم مع قوم فرعون وحذره منهم مما دعاهم لأن يستضعفهم ويسموهم سوء العذاب ، ثم أثارت رسالة موسى عليه السلام ثائرةً أبلغ في الساحة السياسية حول ديوان فرعون ، ثم تمايزوا سكاناً وخرجوها مهاجرين يلاحقهم فرعون وجنوده حتى هلك بمصيره المعروف. وهناك في سيناء أنزل الله على موسى عليه السلام ألواح التوارث هداية أخلاق وأحكام شرع ، وتطوروا في تيه الصحراء فانتظمت فيهم الإمارة بنقبائهما والملك ودخلوا القرى دفعاً في طريق الشمال حتى تهيّأوا تزكيّاً إلى منهج حياة أرشد واستعداداً للجهاد الأشد فقادتهم قوة مقاتلة فاقتصرت وفتحوا الأرض المقدسة التي كان يسوسها جبارية مجاهدهم عشرات السنين. وبرز في المعركة داود عليه السلام لا قائداً لكن مقاتلاً وقام فيهم بعدهانبياً وملكاً ورثه سليمان عليه السلام واتسعت بمجاهداتهم المملكة. لكن ضربتهم فتن الحياة الأغنى والسلطان الأقوى فانقسمت وحدة سلطانهم أرضاً وغيشتهم صفات التعالي السياسي والفساد الكبير لاسيما في معاملة الرعايا الأخرى. ولم يسلم رجال الدين الأخبار من فتن السياسة والمال العام فأخذوا يأكلون المال ويصرفون مواقفهم بفقه حيل ظاهري و سحر ونفاق وتبسيط لأحكام الشريعة. وتفاقم الخلاف بينهم والاحترباب لا تعصّمهم وحدة دين إلا عصبية هوية على الآخرين في شئون الحروب والأسر. فلم يعد الدين هداية تقوى في السياسة وفي المعاملات المالية بل غدا تراثاً لإيماء التفضيل على الناس بالعرقية والهوية المغروبة بالأمانى ، وكتابهم المقدس أصبح رمزاً محفوفاً بالخلاف في تلاوته ومعانٍ ، وطفت التزعّمات المادية المفتونة بالمال والسياسات الضالة. وجرت عليهم سنة الله أن النظم المتمكنة سلطاناً ما تتطور مفتونة من الصلاح إلى الفساد ومن العدل إلى الاستكبار إلا أخلف الله عليهم طوفاناً من كارثة طبيعية أو جائحة غازية من آخرين. وكذلك تعرض بنو إسرائيل لغزوٍ بابلية آخر جتّهم من ديارهم وأذلتّهم حتى تابوا فتاب الله عليهم ثروة وقوة عادوا للافتتان بها والنهوض بفتح الله عليهم الرومان فتشتتوا شيئاً في الأرض وضربت عليهم الذلة والمسكمة. ولم يتنهيا لهم العود والعز حتى عدل في شأنهم الأوربيون والأمريكان وكانت لأقلياتهم مكانة مالية ووقع سياسي. ثم تيسرت لهم وراثة الأرض المقدسة التي جرت فيها على المسلمين سنة الاستخلاف فالفساد والظلم فالجائحة المعاقبة بقدر الله. وفي دولة بنى إسرائيل التي أسست على العداون والعصبية غلت اللادينية في السياسة إلا بقية من مشاعر الدين وقواه تحفظ تراث الهوية وتغذى عصبية الولاء بينهم والعداء على العرب المسلمين.

ولقد ظهر في بنى إسرائيل قدّيماً المسيح عليه السلام مولوداً معجزة بغير أصل أبيه مرسلًا ليحيى تجربة الدين الظاهرية التي ضيّعت أصولها الباطنية. ما جاء ليعزل الدين من واقع الحياة العامة بل ليوحد الحياة كلها إخلاصاً لله ولا يميز بنى إسرائيل بل ليوحدهم إلى بني الإنسان بالرحمة والسلام. وكان عيسى عليه السلام دعوة لتقويم الحياة بالدين لكن تحت وطأة من جبروت الرومان وضغط من

التقليدية الإسرائلية الغيورة من التجديد. فلم يتم الدين سُنة في الواقع فقد توفى الله عيسى وخلفه حواريه وأتباعه في عذاب واضطهاد من الرومان بتحريض اليهود ، واضطروا بذلك الحرج لابداع رهبانية ما كتبها الله عليهم ولكن كانت جموعاً للسرية الخاصة واعتكافاً في البيع والخلوات واعتزالاً بمثال الحياة أمنية أن يعود عيسى ويقيم ملك الله في الأرض. ثم ظهر القديس بولس فأراد في وطأة تلك الضرورات أن يكثف الدين ليفتح له مجالاً من الحرية في ظلال سيف الجبارية الرومان ، ولذلك أخذ دعوة عيسى لإبقاء الظاهرة القانونية المنافية التي لا تتم بها الشريعة فذهب بها إلى إعلان نهاية قانون التوراة بقيام عيسى عليه السلام وأن ما الله من المدى الخلقي فهو الله وأن لقىصر ما عرف الناس من سلطان التصرف في الشأن والمال العام. وتفاصيل المتدينون النصارى لولائهم الخاص لصف الإيمان إلى هامش الولاء بحكم الواقع السياسي لطاعة السلطان. وأصبحت الكنيسة هي ما يمثل المؤوية الجامحة مركز الولاة الخاصة للنصرانية ، والمحور لنشر تعاليم الدين وشأن الصلاة و الاعتكاف مما جعل أهل الكنيسة المختصين بقدسياتها وتراثها وكتابها هم الواسطة لله ، فعامة المؤمنين يقل حظهم من علم الدين ومن التفرغ للعبادة الخالصة ، والمغفرة والشعائر كلها موكولة لبركة المقدسين وكلماتهم هي كلمة الله ن كأن الله وكتابه محجوب من المؤمنين والكنيسة هي الصلة ، فالولاء للكنيسة عالمي يجمع المؤمنين جميعاً إخواناً في سبيل الله رب العالمين حتى لو وقف بهم الولاء السياسي في حد السلطان القطري.

ولما انتشرت العقيدة النصرانية في الرعایا دعا ذلك الأباطرة للاقتراب من الدين لتعزيز ولاء الرعية وتأمينه لهم إرداهاً لولاء بولاء حذراً من المجانبة. وشرع تلك السنة السلطانية قسطنطين واضطربت حيناً حتى استقر تنصّر الملوك والنبلاء وأصبحت الكنيسة برجاتها تضفي بركتها وروحها عليهم لتأييد السلطان المتجبر في السياسة على رعيته والإقطاع المسخر للخدم من زراع الأرض. ولكن ظلت ولاية الكنيسة الخاصة على رعيتها المؤمنة بعلومها التقليدية وقوانينها ومؤسساتها الاجتماعية وتکاليفها المالية ورعايتها التعبدية ، تواظبها ولاية السلطان الدنبوية الإقطاعية والملكية. وإذا انقطع النصارى عن الرب الواحد بالواسطات الكنسية وعن أصل دينهم الكتابي بالمقولات العقدية مؤتمرات القديسين ، تعرضوا للخلافات الغالبة الحدة في تكفير بعضهم بعضاً ، وتفاقم التعبير عن ذلك حروباً طائفية دينية ، وسواء كانت الصراعات طائفية في الملة أو ضد ملة أخرى كالإسلام كان الدين عاطفة الإهابة وكان المكر السياسي بأغراضه هو الذي يديرها.

كانت تلك عهود الظلمات والتقاليد المثاقلة بالمجتمعات الأولى ، القرون الوسطى. وحينئذ كانت العقيدة النصرانية راسخة في النفوس والشعوب ظاهرة في الحياة. ثم خلف التطور نحو عهد التسوير والنهضة والشروع. وعندئذ تدهور ذكر الدين وأخذت إيمانياته تذبذب وظهوره تص محل. ومن ثم ساء الظن الواهم بأنما سنة لمصائر الإنسان بكل الملل الدينية ، بأن الدين والاختلاف ظاهرتان متلازمتان ، لا سبيل لقومة ونسمة حضارية إلا ينفيضة لتعاليم الدين المثلقة ونقضة لعهوده المكبلة. ولكن إنما دبت الحياة في موات أوروبا بغاشية من تلقاء الجنوبي الناهض ديناً ودنياً الذي نقل إليها الفكر اليوناني القديم بعقلانيته وماديته وواقعيته وبعث فيها نفحات هدى باجهادات المسلمين الحية في علوم الإنسان والطبيعة. وكان أيضاً يعتمد في أوروبا التنازع بين الخشوع والولاء للكنيسة والطاعة والولاء لجيروت الملوك ، وبين قديم الأوضاع التي فرضتها على أرض الزراعة الطبقات الإقطاعية وجديد الأموال والتجارة والصناعة التي حركتها الطبقات البرجوازية الحضرية وبين الخضوع الجامد الذليل عقلاً ونفساً لواقع الولاء الكنسي والمعاشي والسلطانى ونزاعات الإنسان المرتدة رد فعل لفروط الضغوط.

مكتبة المتنقى

إن عهود التصور والانتهاض العلمي المتواالية قد أخذت تخرج بالثقافة الأوربية من حفظ الموحيات المسموعة في الكتاب المقدس والمقولات الكنسية المنقوله حول الوجود ومن طاعة التعاليم الدينية في الأخلاق ، الى إعمال عقل الإنسان تفكراً حرّاً وتأملاً طلقاً يُستمد من منظورات الفلسفة اليونانية التي استنارت بها أوروبا ويتطور قدمًا . كان أول النظر العقلاني يؤصل الوجود على المادة الظاهرة مثل بادئ ذلك الفكر القديم بالتراب والماء والنار والهواء ، وكما ترقى الفكر عند القدماء ينفذ تاماً نحو الواحد أو الوجود أو المادة الثابتة المطلقة أو صيرورتها حرّكة وراء ظاهرات الأشياء وصورها لا يبلغ العقل الى الله هديةً من بلاغ الرسالة الدينية بل كما اهتدى الفكر السقراطى والا فلاطونى تجاوزاً للصور المادية نحو الواحد العاقل المدبر للوجود بنظامه وجماله واستنباطاً للأخلاق من ذلك الوجود فضائل ومثلاً ومعانٍ كليه ، لأن الله من طبع الوجود و ما هو بمحى قيوم يبلغ الرسائلات العلمية والأخلاقية . وانتشر المنطق الارسطي الصورى تدريباً من الإدراكات الحسية إلى تجربة مقارنتها وتحليل علاقتها إلى النتائج والأحكام . وتلك القومة العقلية العلمية كانت استغناه بالتأمل عن كتاب الدين واستقلالاً عن الركون لقدر الكنيسة وقانون السلطان والإقطاع اللازم . ولما أمدَ تلك النهضة كسب العلوم الطبيعية من المسلمين تكون التركيز على الخصوص المادي في العلم الذي أصبح وضعياً قاصراً على ما هو كائن واقعاً وطبعاً منتصراً عن الغيب وما ينبغي أن يكون من تكليف شرعى وأحكام دينية خلقية . وتداعى تطور العلوم الطبيعية طبًّا ورياضة وهندسة وفلكاً ، وأصبح العلم مشغولاً بالاكتشافات المادية عن تدبر آيات الله فيها أو عن السماع لمقولات الكنائس في طبيعة الكون ، بل استحكم العداء بين العلوم التجريبية الطبيعية وعلم الكنيسة .

والفكر اليوناني كان فيه مجال للإنسان من أصول معانٍ ألقتها السفسطة أو العندية تذر الإنسان في ضلاله المبين لأنَّه هو مقاييس كل شيء في الوجود تختلف عنده ظواهر الأشياء ولا برهان وراءها على مبادئ أولية والحقيقة فيها ما يدركه هو وحسب . بل أن اللاإدراكية جعلت الشك في نفس الإنسان أساساً يلغى العقائد المؤمنة بقوانين ثابتة في الوجود . وقد انفتحت بذلك أبواب التفكير الأوربي في الإنسان ومشاعره في الحياة وتولدت مذاهب اللذة والمتاع العاجل التي تنصرف بالإنسان عن عقائد الآجلة والآخرة ومتاعها وعداها . وفي هذا المذهب الفكري أصبحت المبادئ في الحياة هي ما تقتضيه المنفعة زوجية أو معاشرة أو أمنية محسوبة بأقدارها واحتمال وقوعها ومداه وأصبحت السياسة معادلة المصالح الفردية وال العامة . فمن المفكرين من جعل الأولوية للأمن من الفوضى فرحة استسلام الإنسان للسلطة الطاغية ، ومنهم من درج الفرد في الجماعة بسياسة إرادة عامة ، ولكن منهم الفكر الذي شاع وجعل الحقوق الفطرية الطبيعية هي في كرامة الإنسان وحربيته لا تقوم الجماعة ولا السلطة إلا بعقد اجتماعي بين الأفراد والأفراد سواسية لا يتمايزون بالذكورة والأنوثة أو الحرية والرُّق أو بالقدسية في حمى الكنيسة و العافية أو بالنبلة والشرف الموروثة فوق العموم . ومن ثم انتشار الفكر الديمقراطي الذي استمد شيئاً من ذكر الديمقراطية في الفكر اليوناني وأن لم تكن فيه فاضلة على حكم الصفة ذات الحكم ، ولكن سالفه الممارسة الديمقراطية في بعض المدن اليونانية وأثر معانٍ الشورى والبيعة في الإسلام نشر الفكر الديمقراطي ، أن يحكم الشعب لا يحكر السلطة الملوك ولا النبلاء ولا الكنيسة ، وكانت ضغوط التطورات العملية هي الفاعلة لإمساء مذهب ذلك الفكر .

وقامت النهضة العامة في الثقافة والنظم الأوربية إذ نزل العلم أسباباً لنهاية صناعية جذبت الجمهور من خدمة الإقطاع إلى العمالة التي شغلتهم بالآلة والناتج عن رجاء دعوات الكنيسة نحو الغيب وشكر نعمة الله الذي سخر للإنسان قوى الوجود بقدر الغيبي . وكذلك انطلق التعبير الفني موسيقى ورسمًا وزينة اندیاحاً وراء متاع النفوس وغاية الجمال لذاتها و ماداً لم يسعه التعبير الديني التقليدي . وذهب الإنسان يتحرر من المفهومات والأعراف الدينية والاجتماعية لافكراً وذوقاً وحسب بل تعبيراً عن عواطف الشهوات البشرية ليشبّع هواه في كل متاع مستطاب ونفع مبتغي في الدنيا العاجلة ومواد واقعها المحسوس لا يبالي بحدود الدين

مكتبة المتنقى

وحرماته ومسالك فضائله ومثله المجردة في غيوبه وأزلياته ولا يرثن لواقع القدرة الدينية تعطل طاقاته وتعوق نضارته. لم يعد الإنسان يسلم نفسه لله لأن الدين كان فعلاً بعيداً للكنيسة ظلاً له في الأرض ورجلاها البشر الواسطة المختكرة للطريق إلى الله من هجرهم قطع الصلة بالربوبية الغيبة العليا وتحرر عما يباركون من قوى السلطان والمال. فالإنسان أخذ يبدو كياناً عزيزاً بذاته لا يعلو عليه غيره ، ذلك لاسيما أن الإنسانية بسطها بوجه حاد المذهب الفكري الوجودي الذي يعلى ذاتية الفرد وكينونته على الجماعة بجريته المطلقة فوق ضغوط المؤسسات الاجتماعية والذى يعالج أحوال الإنسان كآبة وخوفاً وقلقًا من مجھول الغيب. كذلك قامت العلوم الفسيـة ترتكز على شخصية الإنسان وما حوله. حتى التقاليـد الدينـية الباطـنية الروحـية التي كانت تـرد الظـواهر المـادية إلى أرواحـ غـيـبـ تـقـصـصـها وتجسـدـ رـوحـ الغـيـبـ المـقدـسـةـ فيـ قـوـىـ بـشـرـيـةـ منـ حـمـلـةـ الدـيـنـ وـمـوـاقـعـ مـادـيـةـ تـعـلـقـ بـهاـ الـعـبـادـةـ وـتـرـعـ كـذـلـكـ لـلـرـهـيـنـةـ فيـ الـحـيـاةـ الـدـيـنـيـةـ وـتـعـالـجـ أمـراضـ النـفـوسـ روـحـيـاـ - تلكـ وـرـثـتـهاـ أـسـاطـيرـ وـخـرـافـاتـ تـسـعـمـلـ خـيـالـ الإـنـسـانـ بـماـ يـصـرـفـهـ عنـ الغـيـبـ الـدـيـنـيـ كـمـ اـنـصـرـفـ قـبـلـ كـثـيـرـونـ بالـسـحـرـ عنـ كـتـابـ سـلـيـمانـ فيـ بـابـ .

إن طلاقـةـ الفـكـرـ العـقـلـيـ وـشـيـوـعـ مـفـهـومـ الـحـقـ الـحـرـ وـالـمـصـلـحةـ الـفـرـديـ وـالـتـعـاـقـدـ الـمـرـضـيـ فـيـ الـحـيـاةـ وـالـحـكـمـ ،ـ وـإـنـ الـنـهـضـةـ الـقـنـافـيـةـ بـاـنـتـشـارـ الـتـعـلـيمـ وـالـاتـصـالـ الـعـامـ وـإـنـ التـحـولـ الـاجـتمـاعـيـ بـكـشـافـةـ الـجـمـعـاتـ وـحـضـرـهـاـ وـأـبـسـاطـ قـواـهـاـ الـفـاعـلـةـ ،ـ وـإـنـ الـقـوـمـةـ الـاـقـتصـادـيـةـ بـكـشـافـةـ مـتـاعـ الـحـيـاةـ الـدـيـنـيـ وـزـيـادـتـهـ الـمـتـضـاعـفـ الـمـتـمـادـيـةـ ،ـ وـإـنـ النـسـطـورـ الـسـيـاسـيـ بـضـعـفـ الـقـوـىـ الـمـتـسـلـطـةـ عـلـىـ الرـعـاـيـاـ قـدـيـعاـ -ـ كـلـ ذـلـكـ جـعـلـ الـعـهـدـ الـحـدـيـثـ طـوـرـاـ مـتـمـايـزاـ مـنـ الـمـعـهـودـ الـقـدـيمـ .ـ وـالـفـكـرـ الـتـارـيـخـيـ الـأـورـبـيـ أـخـذـ يـتـصـورـ الـتـطـوـرـ سـنـةـ لـازـمـةـ ،ـ أـنـ تـجـاـوبـاتـ حـرـكـةـ الـزـمـانـ وـقـوـىـ الـحـيـاةـ تـنـفـضـ وـتـصـدـ الـتـحـديـاتـ مـنـ الـقـدـيمـ لـيـتـولـدـ مـنـ ذـلـكـ الـجـدـيدـ .ـ وـأـنـ الـحـدـاثـةـ أوـ الـقـدـمـيـةـ تـرـثـ الـقـلـيـدـيـةـ وـالـرـجـعـيـةـ .ـ وـلـذـلـكـ نـهـضـ الـفـكـرـ الـذـىـ يـزـدـهـدـ الـثـوابـتـ الـتـىـ كـانـ يـقـرـرـهـاـ الـدـيـنـ الـكـنـسـيـ خـوـالـدـ وـمـنـقـولـاتـهـ الـتـىـ كـانـ يـذـعنـ لـهـ الـمـؤـمـنـونـ تـقـلـيـداـ ،ـ وـيـحـركـ قـدـماـ فيـ سـبـيلـ الـتـجـدـيدـ وـدـفـعـ الـمـتـغـيرـاتـ مـعـ مـرـ الـزـمـانـ نـحـوـ خـطـطـ الـمـسـتـقـبـلـ ،ـ وـيـتـحرـرـ مـنـ عـقـائـدـ الـجـمـودـ الـأـزـلـيـ الـكـنـسـيـ .ـ

ولـذـلـكـ سـارـعـتـ الـجـمـعـاتـ مـرـوـقاـ عـلـىـ الـكـنـيـسـةـ ،ـ أـحـيـاناـ فـيـ سـبـيلـ الـإـلـاصـالـ الـدـيـنـيـ اـحـتـجاجـاـ عـلـىـ التـنـطـعـاتـ الـمـرـاسـيـةـ وـالـشـعـائـرـ الـرـاتـبةـ وـالـظـاهـرـيـةـ السـاـذـاجـةـ ،ـ وـأـحـيـاناـ اـنـفـصـالـاـ بـاتـاـ عـنـ الـمـقـولاتـ غـيرـ الـمـعـقـولةـ وـالـأـحـكـامـ وـالـتـكـالـيفـ الـحـرـجـ .ـ وـلـمـ تـأـجـجـ الـصـرـاعـ الـطـبـقـيـ الـمـعاـشـيـ ثـورـةـ قـادـهـاـ الـبـرـجـواـزـيـةـ الـجـدـيـدـةـ وـحـرـكـتـ بـهـاـ الـجـمـاهـيـرـ اـعـتـرـاـلـاـ لـلـإـقـطـاعـ وـالـمـلـكـيـةـ ،ـ كـانـ تـلـكـ ثـورـةـ عـلـىـ الـكـنـيـسـةـ الـتـىـ كـانـتـ مـتـحـالـفـةـ مـعـ الـمـسـتـكـرـيـنـ .ـ وـاـخـذـتـ الـشـفـافـةـ الـسـيـاسـيـةـ مـنـ عـقـدـ الـبـيـعـةـ لـوـلـاـيـةـ الـسـلـطـانـ فـيـ الـإـلـاسـلـامـ أـسـاسـاـ لـنـظـرـيـةـ عـقـدـ اـجـتمـاعـيـ يـضـبـطـ الـمـلـوـكـ وـيـواـزـيـهـمـ ،ـ وـمـنـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ الـيـونـانـيـةـ دـعـوـةـ لـحـكـمـ الـشـعـبـ ،ـ وـمـنـ الـإـنـسـانـوـيـةـ أـصـلـاـ لـلـحـقـوقـ وـالـحـرـيـاتـ الـأـسـاسـيـةـ .ـ وـتـدـاعـتـ بـذـلـكـ الشـورـاتـ الـدـيمـقـراـطـيـةـ لـاـتـسـتـهـدـفـ جـبـابـرـةـ الـمـلـكـ وـحـسـبـ وـلـكـنـ الـكـنـيـسـةـ أـيـضاـ لـأـنـمـاـ مـلـكـتـ النـاسـ دـونـ اللهـ فـاـصـلـتـ وـبـارـكـتـ لـلـإـقـطـاعـ أـنـ يـلـكـهـمـ مـعـاـشـاـ وـالـمـلـوـكـ أـنـ يـسـتـدـيـوـاـ بـهـمـ سـيـاسـةـ .ـ كـانـ وـاـضـحـاـ أـثـرـ الـقـنـافـيـةـ الـإـلـاسـلـامـيـةـ الـتـىـ لـاـ تـوـسـطـ دـونـ اللهـ أـحـدـاـ رـوـحـيـاـ وـلـاـ مـعـاـشـيـاـ وـلـاـ سـلـطـانـيـاـ لـأـنـ اللهـ نـفـسـهـ تـرـكـ النـاسـ أـحـرـارـاـ دـونـهـ .ـ أـصـبـحـ اـتـجـاهـ الـحـيـاةـ أـنـ تـحـرـرـ الـجـمـاهـيـرـ مـنـ عـامـةـ النـاسـ لـتـرـجـحـ بـعـواـزـينـ الـحـيـاةـ الـعـامـةـ بـعـرـفـهـاـ قـانـونـاـ وـرـأـيـهاـ الـعـامـ وـنـوـاـبـاـ قـوـةـ سـلـطـانـ .ـ أـصـبـحـ الـحـقـوقـ الـطـبـيـعـيـةـ وـالـمـوـاثـيقـ الـحـرـةـ بـيـنـ الـجـمـاهـيـرـ تـعـرـفـهـاـ تـدـابـيرـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ اوـ دـسـاتـيرـ لـنـظـمـ الـحـكـمـ هـيـ أـصـوـلـ الـسـلـطـانـ ،ـ وـاـخـسـرـتـ الـشـرـعـيـاتـ الـقـلـيـدـيـةـ :ـ وـرـاثـةـ مـلـكـيـةـ ،ـ اوـ قـوـةـ قـهـرـيـةـ ،ـ اوـ بـرـكـةـ مـنـ نـصـوصـ الـفـتاـوـيـ الـكـنـيـسـيـةـ .ـ وـانـفـجـرـتـ أـورـبـاـ بـعـلـمـهـاـ تـكـشـفـ الـعـالـمـ وـبـقـوـهـاـ تـسـتـعـمـرـ أـرـضـهـ وـتـسـتـغـلـ شـعـوبـهـ لـاـ تـنـشـرـ الـدـيـنـ بـيـنـ بـنـيـ آـدـمـ إـخـوـةـ وـلـاـ لـبـسـطـ الـإـنـسـانـوـيـةـ شـرـكـةـ عـلـىـ سـوـاءـ بـلـ بـدـفـعـ الـأـهـوـاءـ وـالـمـنـافـعـ لـبـسـطـ الـسـلـطـةـ وـجـلـبـ الـشـرـوـةـ .ـ ذـلـكـ أـنـ مـفـهـومـاتـ الـإـنـسـانـوـيـةـ الـشـعـبـيـةـ وـالـمـنـفـعـيـةـ أـصـوـلـ مـذـهـبـ مـنـقـطـعـ عـلـىـ اللهـ الـمـطـلـقـ مـنـحـصـرـ فـيـ إـنـسـانـ أـورـبـاـ وـشـعـوبـاـ خـاصـةـ وـمـنـافـعـهـاـ الـدـيـنـيـةـ الـمـبـاـشـرـةـ ،ـ مـجـانـبـةـ لـأـصـوـلـ الـدـيـنـ الـحـقـ الـتـىـ تـؤـسـسـ عـلـىـ وـحدـةـ بـنـيـ آـدـمـ مـنـ النـاسـ كـافـةـ وـمـساـواـتـهـمـ وـوـحدـةـ الـمـصـالـحـ وـالـمـفـاسـدـ بـيـنـهـمـ عـدـلـاـ عـلـىـ الـزـمـانـ الـدـيـنـيـ وـالـأـزـلـ .ـ

كان الأثر السياسي العام الناتج لتطورات النهضة الأوروبية هو أن الكنيسة – ومن ثم الديانة كلها كما عُهدت قد انحزمت وأجلت من ساحة سلطان الدولة وشأن الحياة العامة علمًا وفناً ومعاشًا وسياسة. ويبدو ذلك غريبًا مذهب كان الله بحكمته المطلقة ما هو بحد ولا محاسب للإنسان في هذا المجال. وإنما انكفت ذلك النظر عن بدأة التوحيد المعمول للإيمان بالله لأن الله كان ممحوباً في الصرانية الأوروبية بالكنيسة التي شهد التاريخ بقصورها عن الحكمة المنظورة في حياة الإنسان العامة وأصبحت ثم طالقة أبداً لا يردها الإنسان ليزاوجها في حياته تلك. ولم تُمح الكنيسة وما تحمله من دين بل بقيت بؤرة ولاء في الملة الصرانية لكن لمدى محدود في حياة المؤمنين – معتقدات حول المسيح والغيب ومارسات في الحياة الخاصة أذكاراً منثورة وفضائل أخلاق مرعية وشعائر مسنونة عند الميلاد والرواج والممات. لقد حرمت الكنيسة ونفي الدين من فرض التكاليف السلطانية والمالية الالزامية وتدابير مباركة ولاة الأمر وإجازة أعمالهم الرسمية. فالحكم كله إما طاغوت دينوي نافذ الأمر بالقوة أو ديمقراطية تضمن للناس حريةاتهم وتتكل إليهم مواثيق النظم السياسية واختيار الحكم تعاقباً ومراقبتهم وضبطهم مباشرة أو نيابة وترتيبسائر نظم الحكم واحتياصاتها المتوازنة المضابطة. لكن بقيت للدين في السياسة بعض آثار تذكير وفي الحكم أحياناً بعض مراسم صورية ومناصب رمزية. أما في البلاد التي اعتبرت فيها ثورات ديمقراطية فقد تباعد الدين عن الحكم قطعاً مثل فرنسا وأمريكا. لكن من روأ نظم السلطان وأحكامه ظل الدين ذا أثر في مشاعر الناس وتصرفاتهم السياسية ولم ينطمس عملاً في تفاعلات القوى السياسية في الحكم إلا بقدر تطور الثقافة المادية اللادينية في بعض المجتمعات. فقضايا الفساد وإصلاح والظلم والعدل والمقبولية الأخلاقية التي تكيف انتخاب الحكم في تقدير الشعب ، والخلافات السياسية بين قوى الملل الدينية لا سيما إذا احتدمت منافسات أو أزمات ، ونحو ذلك من السياسيات التقديريّة للدين أثر في حكم الناس وللكنيسة ورعايتها وزن بين قوى الضغط المختلفة في سوق السياسة وموازين وقعها في ساحة السلطان. فالدين لا يُنفي كله من السياسة حتى لو عزل مصدرًا لأحكام القانون أو معيارًا لتميز أو شرطًا في إجراء في ظاهر القوانين القطعية المضبوطة.

وراجت في الثقافة اللادينية الحديثة التي غشيت غالب الحياة في الحضارة الأوروبية التقدمية الغازية للعالم اليوم مصطلحات مشهورة الآن. فإذا خرج العلم بخياراته ووسائله الواسعة وخلافاته التي تحكمها التجربة أو شرك للتقدير البشري ولتجرباته للظاهر دون الغيب وتأملاته في الدنيا دون الآخرة ، فتلك " العقلانية " لا مجال فيها لللوحي أو المقالة المقدسة من مصدر ديني. وتلك هي " الدهرية والزمانية " ، بلا أبدية أزلية لأنها تقتصر على الظروف المشهودة ووتصريفها وآجالها. وإذا مرق الإنسان واستقل من الإلهية المعبدة فتلك " الإنسانية " ، الإنسان بها هو الأعلى. وإذا أفلت معاش الإنسان ونفعه ووسائله من رجاء نعيم أو اتقاء شقاء بأسباب غيب أو آجال آخرة فتلك " مادية " من مادة العالم المشهود الخسوس " وبنفعية " تحرياً للمنافع وتجنبًا للمضار الحاضرة أو الآجلة المشهودة الأسباب ، " دينوية " . أما فسوق السلطان من الدين من صرفاً إلى عموم هموم الناس وأهوائهم فتلك " علمانية " ، " زمانية " – حياة قاصرة على هذا العالم والزمان الدنوي لا مجال فيه للتمييز بين " مقدس " و " عام " أو بين أهل زلفي لخصوصية غبية في مؤسسة تعبدية وعوام جمهور الناس الذين لا يتقسّدون أو يتطرّرون بشاعر بل يتفاضلون في سوح الحياة بمكسيباتها المتنافسة المتصارعة وإلى هذا فقط ترجع مصادرها الخسوبة هنا.

إسلام السياسة والسلطان لله

٠ الأصل التوحيدى في ملة الإسلام أن الحياة كلها لله توحيداً. فكما أن الإنسان من مادة الأرض المخلوقة هو من روح الله أيضاً ، ومن مدهه علمًا يميزه من الحيوان بالعقل تجربة وتبصرًا للمحسوس وتدبرًا أيضًا لللوحي الغبي وكلها آيات مادة مشهودة أو كلمات

مكتبة الملتقي

متلولة كلها من كلمات الله بعضها من بعض ، والإنسان حر للتفكير فيها تلهمه روحه أو تفتهنـه المادة. وجود الإنسان موحد حـيـاة دنيـا بـظـروفـها وآجاـها وـمنـافـعـها وـمضـارـها وـحـيـاةـ أخرىـ لأـجلـ بـعـدـ الموـتـ ويـوـمـ قـيـامـةـ ومـصـيرـ حـسـابـ إـلـىـ سـعـدـ أوـ شـقـاءـ ، كـلـ ذـكـرـ طـرـيقـ الإـنـسـانـ حرـ أـنـ يـتـزـودـ مـنـ أـوـلـهـ لـآخرـهـ أـوـ يـكـفـرـ بـالـغـيـبـ وـيـنـقـطـعـ لـلـأـدـنـىـ . والإـنـسـانـيةـ كـلـهاـ موـحـدـةـ الأـصـلـ ، الإـنـسـانـ المؤـمـنـ مـسـلـكـ حـيـاتـهـ عـبـادـةـ موـصـولـةـ بـالـلـهـ الـواـحـدـ بـلـاـ وـاسـطـاتـ مـقـدـسـةـ أـوـ مـتـجـرـةـ تـعـدـدـ مـعـبـودـاتـ وـالـمـؤـمـنـونـ مـتـوـحـدـونـ موـالـةـ فـيـ اللـهـ ، وـلـكـ الإـنـسـانـ حرـ أـنـ يـكـفـرـ بـغاـيـةـ الـعـبـادـةـ الـواـحـدـةـ فـيـتـخـذـ أـوـلـيـاءـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ عـدـدـاـ وـيـنـعـزـلـ بـعـضـ النـاسـ عنـ بـعـضـ بـالـمـلـوـىـ أـوـ يـتـوـلـونـ بـالـمـلـوـثـاتـ وـالـمـقـاصـدـ الـدـنـيـوـيـةـ الـمـصـطـرـعـةـ الـمـسـفـرـةـ . والـحـيـاةـ كـلـهاـ لـلـمـؤـمـنـ موـحـدـةـ تـسـلـمـ اللـهـ مـسـاقـاهـ طـاعـةـ مـتـكـامـلـةـ مـتـوـافـقـةـ هـدـاـهـ هـدـىـ اللـهـ ، وـالـإـنـسـانـ حرـ أـنـ يـكـفـرـ فـتـضـطـرـ بـمـسـاقـاتـ حـيـاتـهـ وـتـبـاـيـنـ غـايـاـهـ سـدـىـ وـيـلـتـمـسـ الـهـدـىـ مـنـ مـصـادـرـ شـتـىـ فـيـ تـنـاقـصـ وـاخـتـالـفـ .

التوحيد الإيماني هو هدى الملة الحنيفية الإبراهيمية التي وصلتها تعاقباً الكتب المترفة تصدق بعضها بعضاً وسير الأنبياء والرسـلـ المـوـالـيةـ لـتـحـفـظـ أـصـوـلـهـاـ . وـبـيـنـماـ انـقـطـعـتـ مـلـلـ مـنـ هـدـىـ السـمـاءـ بـتـاتـاـ أـوـ إـلـاـ قـلـيلـاـ ، كـانـتـ الـيـهـوـدـيـةـ وـالـنـصـرـانـيـةـ هـيـ مـنـ كـتـابـ اللـهـ بـتـرـلـاتـهـ الـخـفـوـظـةـ الـأـصـلـ الـمـبـدـلـةـ بـاـبـتـلـاءـاتـ سـيرـ الـوـاقـعـ - هـكـذـاـ غـشـيـتـ الـيـهـوـدـيـةـ عـلـةـ فـيـ تـوـحـيدـ الإـنـسـانـيـةـ فـانـفـصـلـتـ بـالـدـينـ فـضـلـاـ وـمـيـزةـ لـأـبـنـاءـ يـعـقـوبـ وـاعـتـزـلـتـ بـهـ عـنـ الـأـمـيـنـ سـائـرـ الـبـشـرـ ، وـأـصـيـبـتـ الـمـسـيـحـيـةـ عـلـةـ فـيـ تـوـحـيدـ الـحـيـاةـ فـقـسـمـتـهـ اللـهـ نـصـيبـ قـلـيلـ وـالـبـاقـىـ لـلـهـوـيـ وـلـقـىـ صـرـ الـسـلـطـانـ . إـنـاـ جـاءـتـ الرـسـالـةـ الـخـمـدـيـةـ تـصـدـقـ الـإـسـلـامـ الـتـوـحـيـدـيـ وـتـذـكـرـ بـهـ بـعـدـ الـضـيـاعـ وـالـغـفـولـ وـتـحـيـيـهـ بـعـدـ مـوـاتـ الـإـيمـانـ بـالـمـادـيـةـ الـجـاهـلـيـةـ أـوـ فـيـ الـنـفـوسـ الـمـفـتوـنةـ بـالـدـنـيـاـ ، وـجـاءـتـ لـتـجـدـدـ الـدـينـ الـواـحـدـ رسـالـةـ وـتـجـربـةـ مـتـكـامـلـةـ خـاتـمـةـ أـصـوـلـهـاـ مـحـفـوظـةـ وـمـداـهـاـ عـامـ خـالـدـ عـبـرـ الـأـرـضـ وـالـزـمـانـ دـوـنـ اـقـصـارـ عـلـىـ قـوـمـ أـوـ اـنـتـظـارـ لـرـسـولـ جـدـيدـ . فـسـيـاسـةـ الـسـلـاطـةـ فـيـ حـيـاةـ الـإـنـسـانـ أـسـسـتـ عـلـىـ التـوـحـيدـ كـسـائـرـ وـطـائـفـ الـحـيـاةـ ، أـنـ تـكـوـنـ خـالـصـةـ اللـهـ لـاـ تـفـسـدـ إـسـلاـمـهـاـ لـهـ وـحـدهـ طـاعـةـ لـمـسـكـبـرـيـنـ بـنـفـوذـ دـنـيـوـيـ منـ مـالـ أـوـ قـوـةـ ، وـلـاـ مـقـدـسـيـنـ مـنـ طـائـفـ أـوـ مـؤـسـسـةـ تـحـكـمـ حـجـةـ اللـهـ وـحـكـمـتـهـ وـتـسـتـلـبـ رـبـوـيـتـهـ الـعـلـىـ . كـلـ السـلـطـانـ اللـهـ يـتـزـلـهـ فـيـ قـلـوبـ الـمـؤـمـنـيـنـ الـذـيـنـ اـسـتـخـالـفـهـمـ وـمـكـنـهـمـ فـيـ الـأـرـضـ ، وـيـعـبـرـ عـنـهـ إـيمـانـهـ وـرـأـيـهـ الـعـامـ ، وـبـيـنـهـمـ الـحـرـيـةـ وـالـمـساـواـةـ لـاـ يـتـمـاـيزـونـ إـلـاـ بـالـاجـتـهـادـ وـالـكـسـبـ ، وـيـتـحـاـكـمـونـ جـمـعاـ إـلـىـ سـلـطـةـ تـقـومـ يـاـجـاهـهـمـ وـمـبـادـئـ حـقـ - حـرـيـةـ وـاسـتـوـاءـ وـشـورـيـ - أـسـسـتـ مـنـذـ قـرـآنـ مـكـةـ ، ثـمـ نـزـلـتـ مـنـ بـعـدـ حـقـائقـ وـاقـعـ هـدـاـهـ قـرـآنـ الـمـدـيـنـةـ وـمـثـلـتـ ذـلـكـ سـيـرـةـ الرـسـولـ ﷺ وـمـعـهـ مـنـ الـمـؤـمـنـيـنـ سـلـطـانـاـ مـتـمـكـنـاـ فـيـ أـرـضـ بـحـدـودـهـاـ بـالـمـتـعـاـقـدـيـنـ مـعـهـمـ فـيـ وـطـنـهـاـ ، وـحـيـاةـ سـيـاسـيـةـ دـوـارـهـ بـوـشـائـجـ الـمـوـالـاـةـ وـمـنـاشـطـ الرـأـيـ وـالـاجـتـهـادـ وـالـشـورـيـ الـحـرـةـ ، وـنـظـمـاـ وـمـرـاسـمـ لـلـإـمـارـةـ وـالـإـدـارـةـ وـالـقـضـاءـ ، وـعـلـاقـاتـ مـنـ الـعـهـدـ وـالـحـرـبـ وـالـسـلـامـ مـعـ الـأـخـرـيـنـ . وـعـلـىـ ذـاتـ الـمـهـدـيـ تـطـوـرـ الـمـهـدـيـ الـتـوـحـيـدـيـ لـلـحـيـاةـ خـاصـهـاـ وـعـامـهـاـ بـنـورـ الـدـينـ اـخـتـيـارـاـ لـوـلـيـ الـأـمـرـ وـإـحـاطـةـ لـهـ بـأـهـلـ الـشـورـيـ وـبـالـعـرـفـ وـالـرـأـيـ الـعـامـ وـإـقـامـةـ لـنـظـمـ تـحـكـيمـ الـشـرـيـعـةـ فـيـ مـعـاـمـلـاتـ النـاسـ وـجـنـيـاـهـمـ وـإـدـارـةـ لـسـيـاسـةـ رـشـيدـةـ فـيـ الـحـيـاةـ الـعـامـةـ وـالـعـلـاقـاتـ الـخـارـجـيـةـ .

• نحو من ثلاثة عقود بعد وفاة الرسـولـ ﷺ استـمـرـ رـشـدـ الـخـالـفـةـ الـسـلـطـانـيـةـ عـلـىـ هـدـىـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ . ذـلـكـ وـإـنـ ظـهـرـتـ مـخـنـةـ اـنـتـقـالـ مـنـ قـيـادـةـ سـلـطـانـ جـامـعـةـ لـلـمـسـلـمـيـنـ بـالـنـبـوـةـ إـلـىـ خـلـفـ عـرـضـةـ لـأـنـ يـخـوضـواـ مـجـادـلـاتـ شـورـىـ لـيـؤـمـرـوـاـ مـنـهـمـ خـلـيـفـةـ أـمـيـراـ وـهـمـ طـائـفـ مـنـ مـهـاـجـرـيـنـ وـأـنـصارـ فـيـهـمـ تـفـارـيقـ وـحـوـلـهـمـ قـبـائلـ شـتـىـ ، ذـلـكـ وـإـنـ ثـارـتـ فـتـنـةـ زـلـزلـتـ النـظـامـ بـاـرـتـدـادـ جـمـهـورـ كـبـيرـ مـنـ الـعـرـبـ الـذـيـنـ كـانـواـ أـسـلـمـواـ اـنـدـيـاحـاـ بـدـفـعـةـ الـفـتـحـ وـإـشـهـارـاـ لـمـ يـخـلـ مـنـ نـفـاقـ . وـلـكـنـ بـالـغـ الرـشـدـ الـذـيـ تـرـكـيـ بـهـ الرـوـادـ الصـحـابـةـ وـعـمـومـ الـمـهـدـيـ الـذـيـ أـحـاطـ بـكـثـيرـ مـنـ عـامـةـ الـمـسـلـمـيـنـ حـفـظـ عـهـدـ الـإـسـلـامـ الـسـيـاسـيـ . وـكـانـتـ تـشـرـقـ بـعـضـ بـشـائرـ مـنـ تـوـالـيـ الـاجـتـهـادـاتـ وـتـطـوـرـ الـتـجـارـبـ الـتـيـ تـثـبـتـ أـحـكـامـ الـمـبـادـئـ وـتـفـصـلـ بـعـضـهـاـ إـلـىـ مـسـتـوـىـ أـقـرـبـ لـلـقـيمـ الـعـلـىـ وـتـنـزـلـهـاـ إـلـىـ وـاقـعـ أـتـمـ لـبـنـاءـ النـظـمـ وـالـأـعـرـافـ وـالـعـلـاقـاتـ الـأـفـضـلـ وـكـسـبـ أـبـرـكـ مـنـ أـمـةـ مـتـكـاثـرـةـ غـطـاـ فيـ الـعـالـمـ قـدـوـةـ طـيـةـ تـدـعـوـ لـلـإـسـلـامـ بـهـدـيـةـ الـمـتـجـدـدـ الـغـرـبـ . وـلـكـنـ مـبـلـغـ الـإـبـتـلـاءـاتـ كـانـ يـتـعـالـيـ بـأـسـرـعـ مـنـ غـوـ

السفه السياسي المستوعب لمشكلات الحياة السياسية ورقى زكاة الخلق المجاهد لفتن السلطان المتضاعفة ، وكان فيضان البلاء أكبر من عدة الشرائح القيادية المتعلمة المترنكة ومن وسع الأفواج العظيمة الداخلة إلى أمة الإسلام تحمل تقاليدها السابقة . لم يكن اتساع الأمة المتباينة المتبدلة تطوراً وئداً يتيسر معه إنبساط مطمئن في كل تلك الجماعات هدى الدين الوعي الكاف لتطهيرهم مما كانوا ينقلون من تراثٍ وعرفٍ كثير منه منكر بمعايير الشرع ولرسوخ واف للمعاني والأخلاق السياسية التي يقتضيها الإسلام المتجدد من كان فيه سابق تراث ولترسيم جديد لحياة سلطانية من نظم البناء ومسالك العرف وأسباب العلاقات المناسبة مجتمع المسلمين في ظروف حادثة . لم يتوافق تأسيس قاعدة قوية يكون الإنسان فيها مهتماً في حياته السياسية بموجبات الإيمان بالغيب موصولاً نحو الآخرين بأصول من الإنسانية المستوية كما يعلم الدين المتاخرة كما يزكي بشعاره وأخلاقه ، يتولى المؤمنون وينحاز بعضهم إلى بعض بعقد الإسلام وعقود المواطنات التي تميزهم عن الكافرين الأجانب الذين يسلموهم بالحسنى أو يدافعون عدوهم ، لأن تكون الرعية عبيد الهوى الديني السياسي يعكف كل فرد على ذات نفسه ومنافعها العاجلة يزكيها على الآخرين ويغار منهم ويحسدهم وينقطع عنهم إلا أن تصلهم به روابط قربى قبلية أو وشائج منافع أو عصبيات ثقافية تميز بين الجماعات والأقوام بالموروث وتفرقهم وتضرب بعضهم البعض يتساخرون ويتفاخرون ويتصارعون بالعدوان بين غالب ومغلوب . وتلك علل ثقافية كانت تنتاب المسلمين الجدد الذين حلوا بقبة جاهلية عربية ومادية وعصبية فارسية أو رومانية . ثم كان الانتقال اللازم يقتضي إقامة مجتمع سياسي إسلامي يقتضي أن يستشعر كل فرد انه مكلف حقاً وواجبـاً ، أن يجتهد رأيه لا يهواه بل بهدى الشرع لا في شأنه الخاص وحسب بل في الشأن العام ، وأن يجهد ويضرب في الأرض على صراط مستقيم لا للدنيا وحسب بل في سبيل التزود للآخرة صابراً في الضراء شاكراً في السراء لا مدبراً لحاجته وحاله وحسب بل للحاجة العامة ، فهو ومن مثله مجتمع لا يعرفون حكر الرأى ولا المال للذات ولا اعتزال الآخرين تنطعاً واستبداداً بالرأي أو ترفاً وشحناً بالمال . المؤمنون إذا كسبوا بالجهاد المتآنس فتتفاصلوا محصور رأى ومال يتواصلون بالأراء تناصحاً وشورى حتى يسوسوا أمرهم العام إجماعاً نحو ما هو أحكم وأرشد بميزان الشرع الواحد ، ويتبادلون المكاسب تشاركاً وتعاوناً وصدقة وزكاة حتى يديروا ثروتهم العامة تعاوناً وتكافلاً نحو ما هو ألمى وأبرك في الدنيا في سبيل الآخرة .

كان لابد للمسلمين من تغير وتحول من تعاليم الجاهلية العربية والرومانية والفارسية والهندية ، حيث الفرد محروم من الحرية والمساواة مستضعف وقف للسادة والكبار والأباطرة الأمر لهم في سياسة الأمر العام والذل للسود الأعظم من الرعية ، وتلك الرعية مسخرة وعالمة الأغنياء المترفون فرقها بشهوتهم غنى وتكاثراً وهم مستبعدين في حال الفقر والمسكنة . وكان بعض القادمين إلى الإسلام ما انفكوا من تراث ديني حنيفي أو يهودي أو نصراني ، الفضل بينهم للاعتكاف والتربه والتصبر اعتزالاً لكل شعون الدنيا العامة سياسة أو اقتصاداً ، أو حفظ المرأة أن يرضي بحاله قدرأً ويترك الشأن العام ، والحكمة الدينية لمن أغناهم الله ولطائفه من أهل الدين الوالصلين وحدهم الله علماء يهود أو كيسة نصارى تحت طاغوت من الملك والقيصر والشاه . إن الإصلاح الاجتماعي الذي كان لاماً لتأسيس الرشد السياسي الإسلامي كاثره الأفواج وسارعته الظروف أن يعلم الناس ويزكيهم بمبادئ الحرية والمساواة والموالة والمعاملة والشورى والإجماع وألا يكلوا السلطة أو المال لبعضهم دون بعض وألا يتعازلوا أو يتفاضلوا طبقات وألا يسودهم سلاطين أو رهبان وأحبار دون شرع الله الجامع المعلوم لهم على سواء . لكن عدد الداخلين على الإسلام الحامين قديم تراث غريب باعد ذات بين الجتمع المسلم وفرق شعابه وجعل سواده عرضة للفتن السياسية الكثيفة اختلافاً وتدافعاً وتصارعاً بالبغى والعدوان . فهجوم الأموال المكتسبة من الإمبراطوريات الغنية كان فتنة للمسلمين الذين تربوا في عهد الإسلام الأول على أحوال الجزيرة العربية الفقيرة التي لم تتحضر ولم تتعمّر ، وغزو من الأفكار والثقافات المتطرفة في المجتمع والسياسة كان وطأة على المسلمين ذوي الثقافة العربية

الساذجة إلا من تعاليم ومبادئ جديدة شرعها لهم الإسلام ولما تنشرح وتبين شعاب هديتها. كان عسيراً على السابقين الأئمة أن يجاهدوا هم البلاء الغازى والحادث وأن يفيضوا على اللاحقين بعدهم الكاثر الغالب بياناً بالدعوة والقدوة يسرى في النفوس ومنهجاً يتمكن في الواقع من نظم السلطان والمال الذى يملكه الله ويختلف فيه الناس أحراضاً سواسية أفراداً متعاملين بالحسنى جيئاً غير ما عهد من قبل العجم والعرب الذين كانوا هوامش منفعلة بهم إلا قليلاً.

ثم إن اتساع ديار الإسلام وتباعد أقاليمها وتنافل وسائل الاتصال المحدودة ذلك الزمان مما تفلت بالناس عن مدى انتشار التعليم والتزكية بالإسلام وعسر عليهم أن يتناصروا ويتداولوا الرأى ويتآمروا بالمعروف ويتناهوا عن المكر بهدى الدين وخاصة أن يعقدوا الإجماع ويتخذوا القرار في شأن ولاية الحكم ومسائل الخل والعقد في عزائم الأمور العامة. فالقضايا العامة - كاختيار أمير يختلف من مات أو قرار حرب أو سلم أو عهد - كانت تستدعي قراراً عاجلاً عسيراً أن يُجمع له الرأي أو أن يُبلغ بكل حишاته لكل الرعية لطمأن إليه النفوس ولا تفتتن.

كانت تلك بعض أقدار الظروف العامة التي كيفت تتزلل المثل الدينية على الواقع الديني ووجهت المسيرة العامة جملة الأوضاع والمسالك السياسية بين المسلمين. وفي كتب التاريخ والسير بيان مفصل فيه ذكر أسماء الأعلام والقوى في الحكم والسياسة وسرد الأحداث ووصف الأوضاع التي عبرت عن تلك السنن في تاريخ حكم الإسلام. وفي كتب الأحكام السلطانية والسياسية يجدو كيف انطبع الفقه بجملة عوامل ، فيها الأصلحة الراجعة إلى القرآن والسنّة ، وفيها آثار من سوابق السيرة الصحابية والتابعية والخلفية من بعد ، وفيها تميال مع غاشية من فيح داخل الثقافة وميادن مع الظروف المضطربة بفتن السياسة العامة. ومهما يكن اشتياق الثقافة الفقهية والخلقية وتدهور سير الحياة السياسية عن مقام الحق الخالص فقد كان الأنكى والأنكس بسيرة المسلمين تساقط نهج الخلافة الراشدة. وكان قدرًا واعظًا أن قد قاد ذلك التبدل معاوية بن سفيان غفر الله له إذ كان يحركه ابتلاء بدم عثمان بن عفان لوتيرة قربى وطمع من النفس في نيل السلطة زادته نوافح من تقاليد الجاهلية التي ورثها من آبائه وتراث القيصرية التي عهدها في الشام. وكان أهل المدينة قد عاجلوا باختيار من يعقب القتيل في ولاية الخلافة وغالبهم بايع علياً بن أبي طالب ، لكن لم يكن ذلك عن إجماع فقد خرج عليه أعيان من كبار الصحابة ، وما كان الخيار خالصاً من اللي حباً لبني هاشم عشرية النبي ^٤. وقد كان بعض الفقهاء الصالحين ذوى الخبرة السياسية يؤثرون إقامة الحق في نهج اختيار الخليفة عن شوري وتقوى ومحاسبته دون جنائية ومنهم أبو موسى الأشعري. وتجدد البعض عن لي النسب تحريًا ممن هو أقوى وأتقى. وذلك مذهب حق ثبت في تراث الخوارج مهما تكون تنطاعتهم حول إجراء التحكيم مع معاوية وحول خلافتهم المتواترة. لكن خلق الموالاة والمساواة بين المسلمين بغير تفاصيل نسب ، ومعيار الأقوى كفاية الأتقى تأدبة لولاية الأمر العام ، ونهج الشورى لا المغالبة بالقوة والجادلة بالحسنى حول الأمور السياسية الخلافية و اتقاء غلو التشایع والتفرق وحمى الصراع والقتال بين المسلمين ، كلها مبادئ طرحت بها الفتنة الكبرى ، إذ فسدت بين المسلمين نيات القوامة بالحق الخالص والتفوى في السياسة ، وسرت بواسطه مفسونه بحب السلطة ومقولات باطل تعبر عن ذلك، وتجسد ذلك في مواقف ضلال عن الاستقامة الراشدة بالسياسة مرجعاً إلى حق الدين ، وانتج واقعاً من ولاية الأمر العام بالقوة والنسب أصبح هو المذهب المعمول به تعاقب يحكمه الأمويون فالعباسيون بيوتاً ثم تفشي فيهم صراع الموى بين الأقربين ثم تفجر ذلك بوحدة الأمة دياراً شتى.

وانتهت سيرة المسلمين العامة إلى أن يتغاضل فيها عن الدين الحق مجال ذلك الموى في الحياة العامة ملتهياً بمحمية صراع السياسة غافلاً عن ذكر الله وتقواه وشرعيه، بينما يبقى كل مجال المساقات الخاصة والاجتماعية لحياة المسلمين راجعاً إلى الدين. والحق أن أئمة

الفقه الأوائل كانوا يسلمون الحياة كلها إلى حكم الله وتقواه ، ولكنهم حينما ذهباً يفتون بانكار شرعية تولى الأمر استلاباً وجنوح الساسة إلى العصبية والمغالبة وتخيّر الولاية فظاظة وغلظة على الرعية تعوضوا لتدابير وأخذوا بنذير العقاب ، فاتقوا مصطrex السياسة وتوجهوا بالفقه إلى خطاب عامة المسلمين يفصلون لهم أحكام الشرع وهديه العام في شعب الإيمان شعائر العبادة وأخلاق التعامل وقضايا التحاكم في شؤون الأسرة والجناية والتجارة ونحو ذلك. وكان ذلك تفريعاً يبسط عموم الشرعية بالاجتهاد يتركها على كل مثاب الواقع الخاص وينشئ تشريع أحكام من الشرع تعزز حجته بقبول الناس للفتاوى به واتخاذه مذهبًا يسير عليه العرف ويجرى به القضاء. وأهل السلطان في العهود الأولى ما كان يعنيهم كثيراً بيان الشرع هداية الناس في حياتهم الخاصة وعلاقتهم الاجتماعية والمالية وإنما يريدون أن تخلي لهم ولاية السلطة بحكم الأمر الواقع عن قوتها لا شرعية وتصريف السياسيات والأموال العامة وأخذ من يكره أو يقاوم سلطتهم بما يصدّه إلى سكوت مكتوب ، بل يلتمسون في ذلك فناوى تبارك ذلك الواقع باسم الدين . فالحكم وسياسته لم يبق منه في الفقه إلا أغباش ومبهمات من الدين وزينة زائفة وشيء من نظم صلاة و Zakat وقضاء وجهاد . فالتفاصيل بين الدين والحياة العامة لم يكن تجلياً بائناً بل كانت روح الدين حية في الجهاد خاصة ، وعندما ضعفت وغرا المسلمين في العهود الخالفة طاغوت غير مسلم وطأهم مستعمراً حاكماً واستلب كل حياتهم العامة بسط عليها شرعه الوضعى عندئذ القى المسلمين حلية الخلافة وزخرفها ثم بدلوها أحكام الشرع في معاملات الناس الجنائية والمالية ثم تمادى بعضهم فعزل أحكام الشرع حتى عن شأن الأسرة.

لقد زحف الغرب على المسلمين لما أنهاضت حضارتهم وفضّلوا الغرب فجاءهم بلا دينيه وماديته وواقعية اللاغبية التي نضجت لديه نظراً في السياسة بل فيسائر الحياة إلا قليلاً وتمكنت في واقعة ممارسة . وقد عززتْها عطة تجارب وعبرة ثورات على الدين لما كان يمس السياسة لكنه يبارك الطغيان الملكي والإقطاعي فيها وبهيج خلافاته إذ يحولها معتقدات مطلقة متساقضة متجلّسة في طوائف متصارعة ومتخاربة ، ذلك بينما كان الغرب بنهضته قدّماً يلتسم الحرية والمحوار السلم . فلذلك أراد الغرب حاكماً للمسلمين أن ينزل عليهم حكمته في نفي الدين عن مجال لم يسعده دينه فيه بمدى بل أشقاءه بظلم وهلاك . ثم إن الغرب بيهوديته ونصرانيته كان أشد كرهاً للدين الإسلام لأن اقتصار اليهودية بالديين عرقاً على بنى إسرائيل واقتصار النصارى على المسيح إلاهاً جعلهم معاً أشد كفرًا بالرسالة الحمدية غيره أيضاً من أصولها الإبراهيمية والكتابية . واحتد ذلك لما أسّره عداء العدوان الغربي على المسلمين حروبًا صليبية واستعمارية أفت خطاً في الإسلام صدًّا لطامع الغرب وسدًّا لقوته بالجاهادات المتواتلة . ولذلك كان الغرب أشد حرضاً على تحريد المسلمين من صلاح الدين السياسي وشوكة الجهاد المقاوم . والمقاومات الجهادية الإسلامية نفسها إنما كانت قومات في سبيل هوية الولاء للإسلام بلا رصيد من فقه هدى الإسلام في الحكم والسياسة بل بفقر في التراث وضعف في السيرة هو الذي عرض المسلمين لأن يصابوا . ولذلك حيّثما انتصر الجهاد كان أهله بعد إجلاء الاستعمار فارغين من أدنى زاد معدّ خلافته فاستوعب ذلك الفراغ ذات تركة العدو المذهبية يصاهمونها وبيارونها . بل في غالب معتركات الكفاح نحو الاستقلال تحولت المقاومة إلى نزعة وطنية ما تخرج من الأرض وجوه الأجانب التي كان يشار إليها إلا بقيت عقابيل ثقافته ونظمه يُنفي بها الدين ويفصل من الحكم والسياسة ويُحاصر يكاد يُستأصل إلا شعائره ورسومه الخاصة عند قليل .

تجدد الدين والأزمة المعاصرة :

لقد انتشرت في هذا العصر ظاهرة تجدد الدين ، نشأت بواعثها في مجال الحياة العامة وطرحـت فيها قضية علاقة الدين بوظيفة السياسة ومؤسسات الحكم وأعماله دعوة نحو التوحيد أثارت أزمة . وقد ظل حفظة تراث الدين التقليدي ساكنين بحكم الأوضاع الواقعة ،

وسواء من ورثوا فقه الظاهر ومن اخذوا طرق الصوفية الباطنية ما انشغلوا بعالم السياسة ولو بدا فيه الفسق عن الشرع إلا حينما يدعوهم أولياء الأمر أحياناً ليباركوا مقاعدهم ويزينوا فعاهم ترويجاً لأمرهم بين عوام المسلمين الذين يتبعون العلماء والشيوخ التقليديين. وإنما تجدد الدين وحي متكملاً من تلقاء شرائح مثقفة نفذوا بفواتح الحضارة الغربية التي صبغت كثيرين ، ولكن ارتد عنها هؤلاء وأثار مسعاهم إلى التوبة بالسياسة إلى الإسلام تحلى الفرقان بين ما يعلمون من مذهب اللادينية السياسية التي تشرك بالله في حياة الإنسان وما يعون من وحدانية الله ووحدة الحياة كلها عبادة له. هؤلاء تذكروا أصول الدين التي شملت هدى الحياة جائعاً ودرجت فيه كل شعابها السياسية والخاصة ، ودرسو حياة السنة الحكيمه والخلافة الراشدة التي قامت واقعاً على هدى ذلك التوحيد ، فبان لهم مدى الخطأ المسلمين عن ذلك المثال بإبعاد السياسة عن صميم الدين ، وكيف أخذ الشق يسرى في وحدة الحياة العابدة فعلاً لأنظراً بفسق شئون ولاية الحكم ومشروعية منهج التمكين منها بغير خيار ومدى سلطانها بغير ضابط ونفادها على الرعية بغير معارض أو خارج ، ثم بتعطيل في غالب الأحكام التي تلزم المسلمين في معاملاتهم بحكم قضاء الشريعة. أولئك الذين جددوا التوبة السياسية إلى الإسلام أدركوا ما فعل بهم الاستعمار من إثم الفصل في حياتهم بين ما هو سياسي وما هو ديني وإغشاء بعضهم مذهب نظر واعتقاد في أن ذلك حق ، ورأوا أنه لا يجد الاستقلال السياسي مجتمعات المسلمين من وجوه المستكبرين الكافرين بل العزة في الخشوع للعزيز الحكيم وحده وإقامة الشريعة الحاكمة بهديه وتوحيد الحياة بدینه كله ما كان تكليف طرعاً خاصاً وما كان تنفذ السلطة ، وأيقنوا بوجوب الارتفاع عما ذلوا له من مذهب خلط الحكم الوضعي ببعض الشرعي ، وبضرورة إسقاط القوانين التي شرعت عليهم بغير دين ولا رضى وتطهير السياسة التي سنت بواحاً للكيد والكذب والنفاق ، وثبت لهم ضلال الإشراك الذي يبقى في الحياة نصباً قليلاً لله وعبادته ويدرك الباقى تذهب بالإنسان فيه أهواهه إن عز استوحى شهواته وأحاديث فكره الخدود وشيطانه وإن ذل طوع نفسه لأهواه الآخرين لاسيما أهل الغرب الذين يتوهمون أنهم فوقه بمعايير مادة الحياة ومتاعها العاجل.

لما طرحت بين المسلمين مسألة الفصل بين الدين وشأن الدولة وتنذكرة التوبة للتوحيد لم يكن يسيرأ علاجها بفورة من دعوة للغافلين ، بل تأزم أمرها واعتملت في تعسирه أسباب شتى. منها أن رصيد الفقه الموروث لم يجد هدياً حاضراً كافياً لإسلام السياسة لله بل كان خواء إلا قليلاً يعتوره الخطأ الكبير. وأصول الفقه رویت منهج جامد ميت لا يلد اجتهاداً مسعفاً فوراً يعمّ ما خرب ويُتم ما نقص في مجال السياسة. بل كان لغو السياسة الحديثة بغالبه لفظ غريب ترجمة ساذجة لمعان المذاهب والتجارب الوضعية اللادينية يكاد يغيب عنها مصطلح الفقه الشرعي الذي أصبح منكراً غير مفهوم. وكانت قراءة التاريخ الإسلامي مؤسسة من رجاء أوبة عاجلة لسيرة الحق في السياسة ، فقد ضل المسلمون عن الهدي منذ سقوط الخلافة الراشدة قرونًا ، وتلك خطيئة وقعت بين الصحابة والخلف يؤثر الصمت لا يجرؤ على إنكارها لأنه يوقر الصحابة كأئمّة معصومون من الخطأ في الشريعة. ولما هوى المسلمون وعلا عليهم الكفر وسلط عليهم لادينية السياسة كانت مجاهداتهم عقيمة في هذا المجال لم تثمر لما انتصرت عاقبة حكم إسلامي رشيد على الرعية ورعاها بل جرت إلى فوضى أو إيقاع ضلال جديد من المجاهدين إذ فسّتهم سكرة النصر وثورته فأصبحوا منهومين بالسلطة بغير حد شرع أو ضابط شوري أو تقوى أو بان لهم بعد تجاوز مجاهدة الباطل جهلهم بفقه السياسة الراشدة فالتمسوا دلائل الحكم في مصادر ضلال.

والثقافة الغربية الجائحة لم يسلم منها حتى من تذكر الإسلام بل قصرت مسعي كثير منهم إلى حفظ الشعار الشرعي هويةً ووجهةً دون تنزيل الشرع وتفصيله على موقع الحياة ورماسها. أما الشرائح الغالبة من المثقفين نتاج الثقافة الغربية فقد أصبحوا لا يدينون بدين الإسلام الذي يوحد الحياة كلها بسياستها عبادة بل بدين الغرب الوضعي الذي طغا في مجالات التعليم ووسائل الثقافة وأهل هذه الشرائح لوظائف الحكم وشغل دوانيه وقيادة الحياة السياسية والاقتصادية يحملون إليها المأمور المستمد من الغرب. بل كان يسرى

الولاء السياسي للغرب في قلوب القوى السائدة على الحكم يأخذونه بالقوة قهراً والنفوذ والزعامنة تصليلاً وبالدعابة المرجية من تلقائهم المنافع العاجلة أو المبيلة إليهم أحياناً ينسبتهم إلى التراث العرقى أو الدين. وقوى الغرب نفسها استمرت تدخل مباشرة في ميزان الحكم لبلاد المسلمين تسلط عليهم إعلامها المخيط وترغبهم في التحول الذى تأمر به بوعود العون من مخازنها الغنية وترهيبهم بنذير القطيعة أو الصائفة أو الهلاك الحرثي مما يفهم مغزاهم ضد الإسلام السياسي المحرر من الاستغلال ويخرج ظاهراً بدرائع ساترة وخداعة.

والذين في السلطة قائمين على ديار المسلمين غالبيهم طغاة على الرعایا لا يبالون بوجهة إرادتها ولا يرضوها بالاستجابة لمقاصدها في الحياة بل تدفعهم ضرورة تأمين مقاعدهم إلى استرضاء الغرب والتعویل على مدده والحملة على دعاة الإدبار عنه والإقبال على الإسلام ، لاسيما أنهم يخذرون ما ينالهم من تلقاء الإسلام السياسي ودعاعيه للحرية والمساواة والشورى واختيار الحكم وضبطهم ومحاسبتهم وعزّهم. فالولاية يجتهدون بوقع نفوذهم في تصليل عامة المسلمين بأن التزام الشرع في ولایة الأمر فضل للسلف لأنصافهم وأن الإصرار عليه الآن قد يضر بال المسلمين ويحرّمهم زينة الحياة ومتاعها بمنط الغرب المتحضر. والعوام في أنفسهم قد غلب فيهم تضاؤل الإيمان بالغيب والعلم والالتزام بالشرع وإنما يقصره الصالحون منهم على الشعائر والأذكار ، ويفصل التقليديون من رجال الدين عن السياسة وفتنهها ولا يؤذّيهم فيها أحياناً إلا دعاة الحكم الإسلامي المجدودون يشرون فيهم غيرة وحسداً . والسنّة في ظواهر التجديد الديني كلها بينة مثل الدعوة الخمودية التي جاءت توصل وتم وتجدد تراث الدين الواحد وأهل الكتاب المرجو تجاوبهم أخذتهم الغيرة جعلتهم حسداً يفضلون المشركين على المؤمنين لأنهم لا يارونهم ولا ينافسونهم فيما يعرضون على الناس من هدى ، لذلك كثيراً ما يبيع هؤلاء دينهم الحق بفتاوي ضد دعاته خشية من السلطان وشراء لشمن منه قليل.

إن الأزمة في علاقة الدين والدولة عَرَض انتقالاً حاضر بسيرة المسلمين. ولقد تبانت فيها مذاهب ودعوات بدت عليها غواشٍ من دواعي الانتقال ونوازعه بين أصول التوبة إلى الدين الراشد وأنتقال الثقافة التقليدية الضالة ورهان الأوضاع السياسية السائدة وضواغط النفوذ الغربي الكثيف. ولقد تطورت أيضاً مواقف الواقع السلطاني تطوراً غير تداعيات ذلك الانتقال السياسي. وفي سائر هذا الكتاب بيانات وافية لمقتضيات التوحيد بين الحياة العامة والدين ، وإنما يتتصوب البيان فيما يلي إلى أزمة الانتقال وبعض ما يعتري أطروحات الدعوة الإسلامية السياسية فيها من اعتلال ، وما يلزمك من حجج توحيدية دواحض للغروة اللادينية السياسية ، وما ترتب من مواقف المباعدة والمنافقة بين بين في مذاهب السلطان ووقائعه.

(1) دعاة التوحيد السياسي. في قطب من فرقان المواقف ، في العدوة الأدنى إلى الدين التوحيدى ، ظهر دعاة إسلاميون ، لكن ظروف الأزمة جعلتهم حين غرباء عند العامة الغافلة شذاذاً بين صفوف المثقفين المحدثين مأخوذون كالخوارج من تلقاء أهل السلطة الطغاة. وهؤلاء التوحيديون ما انفكوا عهداً طويلاً ، بمثل سنة الداعى إلى الجديد الحادث من المذاهب ، يطربون المبادئ الأولى فقط للإسلام السياسي يجادلون في أصول الحق قبل تولي تنزيتها وتفصيلها منهاجاً ، همهم الأول إبطال الوجهة الباطلة نحو الأهواء الوضعية اللادينية ورد المؤمنين إلى قبلة الحق. فكانت منهم حركات سياسية لحدثها القريب لم تسم الأعداد لاحقاق الحق المنزل وإن أنتهت فرصة سانحة بدا عجزها وقصور زادها للمرحلة التالية بجادلات المتاب إلى الإسلام ومجاهداته. فمهما يكن قد طال عهدها وورطت في المرحلة الأولى للدعوة وللنورة فتحاً للطريق نحو وجهة الإسلام. ومن ذلك ما راجت إلا شعارات عامة بارت من تردادها بعد تساؤل الناس عما تقتضى من سياسات ومناهج. فمن ذلك شعار الإسلام ”دينًا ودولة“، ”وستوراً وحكماً“ وأنه هو ”الحل“ ، ”ونحو ذلك من العمومات التي توحّل في مثلها كثير من حركات التغيير وثوراته في العالم.

وبعض دعاء حكم الشريعة المبشرون بأنها صالحة لكل زمان ومكان أخذوا يجعلون من تحرى المصلحة المنظورة مصدراً للتشريع كأنه يوازي النصوص . وتلك زلة قديةة تصف مصادر وأصولاً للأحكام والفقه كأنها متوازية الحجة : قرآن وسنة ورأيا اجتهادياً وقياسياً ومصلحة واستصحاباً وعرفاً واستحساناً نحو ذلك . والحق أن القرآن أم المصادر الالازمة وهو الذي شرع للسنة أن تبينه ، والشريعة هي القرآن والسنة المبينة فيها روافد البيان فنها والإلزام من بعد أحكاماً . ولكن خروج المصلحة أو العرف أو الأحسن بالرأي كأنها مصادر مستقلة جراثيم قدية لعزل الدين وفصله لاسيما في مجالات المسائل الخلافية التقديرية كالسياسة . والشريعة سياق شامل للحياة ، والمصالح والمضار تهدى إليها النصوص بتوجيهات عامة وقطعية أحياناً يتضابط بها الرأي المتفق عليه يسوقه إبتعاد المصالح غaiات لذاها تخرج بمسالكها من نسج الشريعة الموحد المدين . والواقعية والمنفعية كانت في أوروبا باباً من أبواب الفكر الخارج من الدين خفية لأول العهد وصراحةً بعد جلاء العلمانية المخالطة لادينية قاطعة خالصة . وإهمال المصالح في الفقه الجامد الظاهري المتقادم كان تعطيلاً لـ إعمال النصوص التي توجه إلى المصالح وتوصى بتفقه أسبابها واحتلالها وأقدارها النسبية وموازناتها في سياق الأعمال الصالحة ديناً وشعراً ، وكان غفلة عن النصوص التي توجه الفرد أن يجتهد ويسعى لكسب متابعته الطيب الحال لا يلوي طلاً وحرضاً لأنانية ظالمة أو أحياناً جائع بين الآخرين بل المجتمع يتكمel به الأفراد ليباركوا مصالحهم وليرقصوا بها بعدل وقسط واستواء لا يغمر فيه الفرد ولا تظلم فئة ، والسلطان يرعى المصالح العامة بالشوري لا يتخذ مصلحة عامة حيلة يتجرأ بها على الناس ، وتنفسح مبادرات المبارزة بالحسنى والأصلح للأقرب نحو الأبعد من بني الإنسان كافة بشرع الدين الموزون . أما الجنوح إلى المصالح الدنيوية متجردة ملحة لذاها فاجدالات فيها والمدافعت تسوق إلى التفاصيل بالأهواء عن الدين ، مثل ما يقع للماديين كل على هواه يتطلب أولوياته وغاياته ويضرب وسائلها لا يبالي بأن تضطر به نزعات شتى وأغراض متفرقة في حياته وأن يتضارب سير الناس حسب آرائهم وحالاتهم وظروفهم . وهذا هو ضلال الشرك وضياع التوحيد . والغفلة عن واقع المصالح المنشودة بالشرع ظناً من المتفقه بأن النصوص تقرأ حروفاً مجردة تحيل الفقه إلى مجادلات نظرية في ثبوت رواية الحديث ودلالة لغة النصوص وزن القائلين بشتى وجوه المعان ، ذلك مما يبعد الدين عن الواقع لاسيما في وظيفة من الحياة كالسياسة النصوص فيها ليست كثيفة والفتن فيها متضاغفة . وتلك غفلة عن أن القرآن ما كان كتاباً في نزلة واحدة يقرأ نصاً وحسب يفهم ثم يطبق بعداً ولا كانت السنة منثورات خطب مجردة لترشيد النظر ، بل كل ذلك اتخد بمسيرة الحياة لبعض وعشرين سنة من مصالح ومضار وظروف متقلبة وابتلاءات مختلفة ، لا عين سبب واحد لكل نص واقع بل شبكة من أسباب الحياة وما يؤثر فيها من أقدار الله الدوارة وتصريفاته واتجاهات البشر وأفعالهم وعلاقتهم . وخالص القول أن المصالح هي بالشريعة ونصوصها ، وأنه لا نص إلا فيه قدر من إجتهاد بقدر مدى حده وقطعه ووقعه . والغفلة عن تفقة الشريعة بمصالح الحياة فيها جررت آخرين من أهل التأمل الباطنى إلى الاعتكاف بالدين والرهبة والتجرد المزعوم لله وللآخرة . وإنما تفلح الآخرة من خلال صلاح الدنيا ، والمصالح العاجلة الراسدة هي التي تعبر بالمؤمن حسب نياته إلى مصالح الآخرة ومن ضياع دنياه رهابيأة أو فساداً فقد نسى نصيبيه من الدنيا أو أفسده ، نصيبيه الذي يستثمره ليتبارك في الآخرة صالحاً خيراً وأبقى .

(2) دعاء اللادينية السياسية . في طرف القطب الآخر من المواقف أمام قضية الدين وشأن سلطان الدولة يقف دعاء العلمانية الدهرية العازلة للسياسة عن الدين والفالصلة للأحكام الوضعية عن الشريعة . وقليل من هؤلاء من أعلن ذلك الكفر الصريح لأول العهد . وإن لم تكن له في الإسلام عقوبة جراء بالسلطة أو برداع عنيف من المؤمنين فما في الدين من سيطرة جبارة ولا إكراه ، فإن مجتمع المسلمين بضوابط ضغوطه من العسير على أحد أن يكفر فيه ببدائه الدين . فأدين الوعي بالإسلام يشهد على أن الحياة كلها ينبغي أن تسلم لله عبادة ، والقرآن تتواتر آياته في شأن السلطان ، أن ولاته يختارون شوري وينصرون ويضططون وأن الأمور العامة تحمل وتعتقد

بالشوري في شأن الداخل أو حرباً وجهاداً أو سلاماً وعهداً تلقاء الخارج وأن على الرعية الطاعة لا البغي وعلى أولي الأمر مسؤولية وهم سلطة إنفاذًا بالأوامر للأحكام وقضاء في النزاعات والخصومات وقراراً عاماً بالإجماع لنظام علاقات الناس وسياسة أمرهم وعدالة معاملات أموالهم ورعاية حاجاتهم. والقرآن صريح في خروج الذين يحكمون بغير ما أنزل الله من الدين ، لا يدعون كفاراً بجملة الله ولكنهم من حيث ما فعلوا بالحكم كافرون ظالمون فاسقون وقد يُنسِّبون إلى الإسلام ولكن غشيهم الارتياح ولما يدخل الإيمان في نفوسهم :) إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَتُورٌ يَحْكُمُ بِهَا التَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ بِمَا اسْتَحْفَطُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُوَ النَّاسَ وَاحْشُوْنِي وَلَا تَشْتُرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ * وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسَّنْ بِالسَّنِ وَالْحُرُوجَ قَصَاصٌ فَمَنْ تَصْدَقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (،) وَأَنْ أَحْكُمْ بِيَنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَشْيَعْ أَهْوَاهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوْلُوا فَاعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِّيهِمْ بِعَضُّ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ (سورة المائدة الآيات 44، 45، 49) ، ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أُولئك بالمؤمنين * وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معروضون * وإن يكن لهم الحق يأتوا إليه مذعنين * وفي قلوبهم مرض أم ارتباوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أُولئك هم الظالموون * إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأُولئك هم المغلدون (سورة النور الآيات 47-51) .

والتجربة النبوية في المدينة كلها مع النبوة والبلاغ والتعليم والتربية هي أيضاً الحكم والسلطان نظام التدبير والإدارة والقضاء والقيادة :) أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا (سورة النساء الآيات 60، 61) ، وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع ياذن الله ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفروا لهم الرسول لو جدوا الله ثواباً رحيمًا * فلما وربك لا يؤمِّنون حتى يُحَكِّمُوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسلیماً (سورة النساء الآيات 64، 65) . وسيأتي في الفصول التالية بيان شامل لوظائف الحكم التي أتى بها القرآن لا يعطيها تدريباً إلا الكافر بكتاب الله .

والفساد البالغ في منطق عزل الدين عن السياسة وأنه لا حكم الله إلا في الأخلاقيات أن الألوهية إما أن تنكر مطلقاً وإما أن يعرف الله كامل العلم والحكمة مطلقاً التصريف والتکلیف لعباده ، ولا يمكن عقلاً أن يؤمن أحد بالله حكيمًا في تعليم عبادة طقوس العبادة له بالشعائر أو معاملاتهم بالأخلاق وهو لا يعلم كيف يهددهم في الحكم والماش العام وكيف يتعاملون بالسلطة والقوة ، أو أنه تعالى يعلم ذلك لكنه يترك الناس سدى ورسالاته تتزل يبلغها مرسلون لكنها لا تهدي .

وإذا حظر الدين في مجادلات السياسية وتنافسات ولاية الأمر ودوافع شؤون السلطان العادلة وروادع جورها لأنه خلاف بين مؤمن وكافر فإن مما يتربى عقلاً أن يحظى أي مذهب وضعى آخر مختلف عليه الناس بين موافق وعارض ، ينبغي أن ينفي كل مذهب فكر ومعتقد ليبراليًا كان أو رأسمالياً أو اشتراكيًا أو قومياً أو مذهبًا يميل لحفظ البيئة أو الشفافية أو السكينة في المجتمع أو يجنب للطرافة والطلاق في السلوك والمتاع ، فتنفى كل إرادات الناس الحرة التي تحول وتتغالب بالجادلات والمعاييرات العفو. أو إذا كان السواد الأعظم مسلماً كيف يحال ما بينه وبين التعبير عن ارادته في الحكم والسياسة ويترك لهم إذا كانوا على رأى أو مذهب آخر. إن

مكتبة المتنقى

الدين ليس وراثة كالذكورة والأنوثية ولون البشرة والنسب مما إذا مُيز به يُظلم من لم يُحظ به قدرًا ، بل هو خيار بين إيمان وكفر ، وأصله وهديه الحرية في الاعتقاد ليسود في السلطان اختيار أغلب . والدين يعرف مثل عقد الإيمان بالله عقد المواطنة ولو اختلفت المذاهب أو الملل بين مسلمين وغير مسلمين ويحفظ سواء الحق الأدنى في العيش والأمن والمساواة والحرية والجدال وفي الإيمان أو الكفر شذوذًا عن الأكثرين . وليس في الدين الإسلامي قداسة أو عصمة لأعيان أو مؤسسة يجعل حكمها قاهرًا للجمهور محتكرًا للحق الصادر من الله . فكل الأرمات في حرية الدين والملة والطائفة وفي تعصب الخلاف والمشادة فيه التي لا تخلص إلا بالقوة والقدسية لرجال الدين المعصوم المفروض رأيهم – كلها ما هي إلا أرمات من تجربة المسيحية المتبدلة في أوروبا لاتقاء بالإسلام .

ولقد اتخذ بعض دعاة فصل الدين والحكم حجة من فقر العلوم التقليدية الإسلامية من حسن سياسة الحكم ونظمها ، لكن المرصود في التراث إنما هو بائس كما قلنا في فقه شعون السلطان لبعض التدين في هذا المجال في سيرة المسلمين الصالحة عن الرشد . وقد اعتزل غالب طبقة العلماء التقليديين قضايا السياسة والحكم إلا بعض البسيط والمشير منها كتطبيق الحدود الجنائية ، ولكن اقتصر بعض منهم القضية وسلامتهم العلمي ففقد انفزا لغزوة العلمانية وذهبوا بيدون عصريتهم بأن يتخدوا أيضًا موقف إبعاد الدين وصونه وحفظه من معترك السياسة وخلافاته وفتنه . وقد سبق قدیماً في تاريخ الإسلام أن انطبع مسلمون بشقاوة فارس الكسرورية ورأوا تفاصيل الدين والحكم واقعًا في المسلمين عهد ظهور السلاطين الذين يتولون بلاءات الحكم ممارسة للسلطة وتدبیراً للأمور العامة في الواقع بشتى ألقاب السلطان ويجيلون الخليفة إلى رمز للشرعية الدينية الموقرة لنسبة العربي العباسى المخترم لكن مجردًا من وظيفة السلطة فعلاً . ولذلك نشأت عندئذ أطروحتات نظرية كُتبت تفصل بين الدين والسلطان ، ولتصدرها المنكر من فارس ولأنما كانت تعبّر عن آهواء شرائح متسلطة لاتمثل رؤى الجمهور ومصالحه كما مثلت ذلك الدعوة الديمقراطية ضد الكنيسة في أوروبا ، لم تشهد المقوله في مجالات النظر الفقيه ولا قبلها جهود المسلمين مذهبًا . أما من عادوا الآن بدعوى فقه الدين عما انطبعوا به من مذهب الغرب القيصري فقد شهرت منهم أسماء في مصر مثل الشيخ على عبد الرزاق رحمة الله ، ولكن حجتهم كانت واهية انرى لهم علماء تقليديون وعصريون فلم يترکوا المذهبهم أثراً في ساحة العلم أو المجتمع التقليدي ولا قيمة في حوارات الفكر الحديث ، لأنهم قدموا من ذخيرة محفوظاتهم تأويلات واهية الحجج لنصوص وتفسيرات ملتوية لما بسط الشرع .

إن مستهل القرن الحادى والعشرين شهد جلاءً أبين في الموقف من التوحيد والفصل بين الدين والسلطان . ذلك أنه واف ظاهرة غلبة الإيمان بالإسلام هدياً جامعاً للحياة مشتملاً على السياسة والحكم ، وذلك في أواسط الأمة الإسلامية في العالم سواء بين سوادها من جاهير العوام في قاعدة المجتمعات أو بين الشرائح العليا ثقافة ومكانة غير موقع السلطة . وتجلى ذلك التحول لانتشار دعوة التوبة التامة إلى أصالة الإسلام يأساً من خيبة الاتجاهات اللاحدين السابقة التي كانت ذيولاً للوقع والدفع الاستعماري الماضى على المسلمين ، وغمراً لدعوكما . فمن تلك الاتجاهات ما كان هجراً للولاء للأمة الإسلامية الواحدة قصوراً على الحمية الوطنية أو القومية الواردة دعوى وعدوى من أوربا التي كانت نزعت إلى ذلك من عالم الولاء الكنسى الخيط ففرقه شيئاً وطائف وعصبيات قومية أحياناً . لكن تلك العصبيات المحدودة التي فشت عهود الكفاح للاستقلال السياسي تجاوزها الابتلاء المتتطور وانبساط عليها الآن الدعوات العالمية بوسائل التواصل العابر ونظم التعامل الغامر لتمايز الأقوام وأصبح الشائع الآن الحديث عن الإسلام في سياق مقارنة الحضارات بدياناتها وثقافتها الجامعية . ومن تلك الاتجاهات اللاحدين ما كان متولياً صوب المذاهب اليسارية الشرقية المناوئة للدين إدباراً عن الغرب واستعماره المستفز ، وتلك مذاهب أشد نفيًا للدين من السياسية ولكن مقلديها بين المسلمين تلاشى صوتها الآن لحوقاً بمصائر المثال الواقعى الذى انها . ومن تلك الاتجاهات ما كان فسقاً بالحياة العامة من معان الشريعة الهادية الضابطة في سبيل الهوى والمتاع

المطلق أو تقليداً لنظم الغرب الذي عزل الدين عن السلطان وجعل السياسة كلها سعياً نحو المطلوب والميسور في منافع الدنيا إلا الظهور ببعض مراسم الدين الباقية منافية للعامة. ولكن تجرب تلك المسيرة السياسية اللادينية وكسب النظم التي مثلتها في أرض الإسلام كانت بغالبها في خيبة وخسار يؤساً في دنيا الناس وذلاً بين العالمين.

لكن هيمنة الحضارة المادية بغزو الاتصال الثقافي العالمي وسياسة العولمة الساعية لقولبة حياة العالم كله على النمط الغربي برهبة السلاح أو هيبة المال والإعلام الأغلب وظاهرة اخسار غالب ديانات العالم التي امسخت فأصبحت هوبيات فارغة قد يهيج بينها الساكن الأعمى لكنها لا تهدى في الحياة إلى رشد أو نظام - تلك الدواعي أخلفت في الاتجاه اللاديني السياسي بين المسلمين حاضر عهده تياراً أوسع منهجاً وأشد صراحة وعزماً في ردته عن الإسلام. فهو يهمل شعائر التعبد ويزدهد معروفات تقوى الخلق الخاص وينكر جهاراً بواحش رائع النظم والأحكام السياسية الدينية. وهو يستنصر بكل حجج الفكر الأوروبي النظري العقلاني المذاهب التجريبية العلمانية الوسائل النفعي الدينوي الغايات الإنسانية الوجودي المشاعر التاريخي التطوري المنهج وبكل عظة التجربة الدينية المزيرة في ساحة الحياة العامة في أوروبا وبكل عبر النمط السلطاني الغربي الديمقراطي الحر الطلاق النظام الإصلاحي التحديري التغييري السياسة ، وبكل منهاج السلوك بالحياة في الغرب سدواً وغفواً في سبيل المتعة والفنون والملاهي خلياً من الدوافع والضوابط الغبية والثوابت والهواوى الدينية ، وبكل انبساط الغرب نحو العالم الرakan حكم التفاضل والمنافسة والمغالبة الساكن لأمر الغرب الذي هو أرهب وأغرى وأقوى.

لكن مهما يتوهם العقلانيون في شأن الدين ، إن الإسلام دين توحيد يجمع أصول المعرفة علم فطرة وعقل إنسان ووحى رباني يقوم ويتم عملاً معرفة الإنسان. فالعقلانية حتى حين تجدرت في الأصول اليونانية اللادينية انسابت في مصادر العلم بين المسلمين تفكراً غير خارج عن مسموم الوحى كما خرج التسوير بأوروبا من علم الكنيسة. بل تصدى أعلام فكر وفلسفة كابن رشد والغزالى وعلماء الكلام والمعتزلة بودحون بين العقل والنقل ويتحذرون المنطق الأرسطى منهجاً لعلم أصول العقيدة والفقه. ذلك لأن وصايا القرآن تتواءر مخاطبة للناس أن يتفكروا ليؤمنوا بآيات الله. وكذلك ما انفصل علم التجارب المتبنية لقوانين الطبيعة عن الدين ، بل كان الباحثة يجمعون علم بيان مواد الطبيعة وعلم بيان النصوص الشرعية ذلك لأن القرآن يهدى من خلال التبصر والتدبیر في آيات الكون المخلوق إلى فقه آيات الكتاب المنزل ، ويتوارد ذكر متواال لتلك الآيات معًا في القرآن الذي يكلف بلفظ متحد المؤمنين ليكونوا علماء وفقهاء في أقدار الله في الطبيعة وأوامره في الشريعة. وكذلك التأمل والتلقى من تلقاء الفطرة لرؤى وراء المشهودات في الفضائل والمثل هو هدى القرآن الذي يؤكّد في غالب آياته أن تعاليمه تأتى تذكيراً لما في النفوس من رواسي ميشاق الإيمان بالأعلى من يزكون فطركم ولا يدسوّنكما. إن القومية الفكرية في تاريخ الإسلام إنما اندفعت بدّواعي الانبعاث الدينى ولم تنقض الحق فيه. بل لازمت تطوره رفعة وحطة ، فلما ضعف الإيمان في النفوس انسدت أبواب الاجتهد العقلى في فقه الشريعة فجمد بل ضل في مجال الحكم والسياسة وانكف التأمل الفلسفى والتدين في علوم الطبيعة فاثقل مسیر الحياة وانحنت أسيماها. وقد وقع خلاف وجداول بين من أفرطوا نزعاً إلى الفلسفة أو إلى نقل مأثور الدين أو إلى إيمانيات النفس ، ولكن ما شهد التاريخ الاسلامى صراغاً حاداً ولا اضطهاداً للعلماء في أي اتجاه يقدر ما شهد تاريخ الكنيسة عند القرون المتوسطة بل لم تقع إلا حالات استغلتها هوى الجبارية. وقد انتشرت في أوساط جهلاء المسلمين في ثغور مظلمة الخرافات الغيبية والسحر مصدرأً للعلم ولكن ما غمرت أبداً قداسته القرآن وشرف السنة الحمدية.

مكتبة الملتقي

ومهما يرتاب النفعيون الدنيويون بجدوى الدين في السياسة ، إن دين الإسلام يقضى المنافع في حياة الإنسان كما سبق البيان ، لكنه يصل المصلحة العاجلة في الدنيا بالخير الغبي الآجل في الآخرة. ويعظ المسلمين ألا يقعوا في الفصل بينهما في سياسة معاشهم في الأرض لئلا يتورطوا في مزالق الشهوة والهوى انصرافاً عن المرجوات الأخروية وألا يزدھدوا متاع المعاش ويترهبون اعتكافاً وتجرداً مزعمواً للتبعد مقصداً للغيب. وإنما جرى ذلك في أوروبا ، أُسست سياسة الحكم على المنفعة العاجلة الفاسقة عن الدين بينما ابتدعت الكنيسة الرهبانية سنة لم تسلم من الفسق. ويتوافق البيان للمصالح من هدى عموم آيات القرآن والسنّة وخصوصها ، والتوجيه لطليها لا مبتغي دنيوياً معزولاً من الشرع بل إقاماً له في الحياة ، فالمصلحة مصدرًا للأحكام راجعة إلى أصولها في الدين والقرآن ، والكتاب بشرعه يصل المصالح الدنيوية بالآخرة ويزنها بالقسط بين بنى الإنسان.

وكذلك ليعلم من كان معنياً بشأن الإنسان أن في عقيدة التوحيد في الإسلام كرامة للإنسان، فهي توصل حرريته في صلته بربه مطلق القدرة ، إن شاء الإنسان قطع وإن شاء وصل بعقد مرضى من الإيمان والطاعة لا بقدر جبرى. وذلك من ثم حقه ووضعه الأساسي في الحياة إزاء المجتمع حيث كل العلاقات عقود مرضية يستحق بها ما له ويفى بما عليه ، والناس في سواء لأنهم جميعاً من نفس واحدة ومسيرة خلق وتکلیف وبلاء وحساب واحدة يرجعون إليها ذكوراً أو إناثاً وأحراراً أو عبيداً عهد الرق وكيفما كانت مذاهبهم وأوضاعهم. وكذلك الإنسان مع السلطان كرامته وحرريته محفوظة لاذل طاعة ياكراه بل الحكم الحق والعدل مؤسس على عقد حرّي مرضي مكانة الولاية العامة وقرارها بالخيار وبالشوري وبالإجماع وبالنصيحة مقابلة للطاعة من الأفراد لنظام الحكم ، لا يتمرد الفرد إلا بالحق ولا يتعالى السلطان على الخيار والخاصة. ومهما يكن الإنسان في إطاره الطبيعي والاجتماعي والسلطاني فهو قائم بذاته عزيز في وجوده الحر المطمئن الموزون ، إذا آمن نزلت بالإسلام السكينة في نفسه يذكر الغيب ورجاء الآخرة وتقوها لاتضطر布 به بلاءات الكآبة والقلق من شرور الدنيا أو الغرور بخراها هدرأ للمسئولية وسعياً عبثاً فيما حوله هواً في سفسطة ورية وغربة بل وجوده في وفاق مع الوجود الكبير المطلق لا في شق وشك كما زرعت أفكار يونيانية وحصلت مذاهب وجودية في الغرب. وسواء أسلم الإنسان وتزلف عابداً لربه أو كفر فعاش في بوح ومتاع فليس بينه وبين ربه غربة وحجاب تنوّاه كنيسة تحكر دون الله أسرار علمه وبركاته العلوية. فلا حكر في الإسلام للعبادة ولا للعلم ولا للمال ولا للسلطان ، يوالي الإنسان من يشاء مؤانساً بالرضى ولكنه لا ينغلق في عصبية طائفية ملية أو حزب سياسي أو طبقة معاش تعميه وتصمه وتنسخ وجوده.

والإسلام كذلك توحيد في وجود الإنسان وحياته بين عالم الغيب والأزل وعالم المادة المشهودة والمكان والزمان المتطور. إن باطن الإنسان وظاهره مدى واحد من أحاسيس الإدراك إلى خواطر العقل إلى عواطف القلب إلى حركات الجوارح ينبغي ألا يعتري تداعيه موات قطعية في وحدة وجوده. ومهما يعني بعض المسلمين بتذكرة الباطن دوافع توكل وضوابط تقوى فإنما لو صدق تخرج تعابير مادية بادية ، ومهما يعني آخرون بشرح فقه الأقوال والأفعال الظاهرة فإنما تمثيل للباطن. والمتضوفة والفقهاء لم يتشارقاً خاصماً باتاً بين الباطنية والظاهرية كما وقع بين أهل الدين في الغرب ، ولم يعتزلوا جانب حياة الإنسان السياسية إلا لما أفسد ذات بينهم وعزّ لهم سلطان جبروت فاسد. وكذلك الخاص والعام من حياة الإنسان كلهم متواصل متكمال فشعائر الدين متواالية وقتاً موصولة بالأحلاق الاجتماعية تزكيتها وكل ذلك عماد يسند التكاليف العامة حتى في مجال السلطة. والإنسان المؤمن ينفتح بشعائره وسائل عبادته في المكان في بيته إلى جواره إلى الأرض كافة ، وكذلك يوحد الأوقات ، الزمان الدنيوي والأزل الغيبي موصولان من حياة آدم في الجنة الأولى التي ساقته وهيأته إلى مهبطه في الأرض والزمان إلى عودته إلى أزل الآخرة وفقاً لما سبق في زمان دنياه. وسيرة تاريخ الإنسان في الزمان تداعيات متعددة ومدافعته متواترة كما يرويها القرآن تحديات من القديم الراجع أو قوى الباطل الفاسد وتصديات

مكتبة الملتقي

من الحديث المتجدد وقوى الحق الصالح ، والوحدة ليست استئصالاً بين أزواج التدافع والتطور فكراً وسياسة بل الجديدين يبني على القديم الصالح عبرة ويجانب الطاخ ويدفعه عظة ، وذلك بحدى الدين بالحسنى دون عنف على الإنسان إلا على العادى في سبيل افتتاح القلوب لخيار الإيمان المتجدد الواقع في الحياة جدلاً مع الجمود وحركة بالحياة صُعداً أبداً. إن سيرة الدين كلها كانت كتبأ رسالات تتعاقب وتتصادق ثوابتها وتناسخ متغيراتها حسب الظروف ، وكذلك القرآن الكتاب المحفوظ الحال ثوابته مستقرة ولكن يتجدد بالاجتهد ما يترتب عنها واقعاً إذ اختتمت النبوات. والحداثة والإصلاح أطواراً من واجب المؤمن ، لا ينقطع بالعصر عن المعهود القديم بل يبني عليه عبرة ويتحقق مواضعه ولا يقف دون المستقبل بل يختلط الخطى نحو قبلة الحياة قدمأً تداعيات متداركة لا تقطع طريقها الصراعات المشتعلة بين الرجعية متكاً على السلف والتقدمية انباتاً عن الأصل.

إن غالب دعاة العلمانية إنما يعتبرون بتجربة أوربا إنطلاقاً من ظلمات القرون الوسطى التي غلب فيها التدين واتصل بالسلطان إلى عهود التسوير والعقلانية والتحرر والحركة والنهاية التي ترتب عن هجر الدين في الحياة والسياسة خاصة. وصحيح أن في قديم سيرة المسلمين ظواهر تبدل وجود وخلاف اعترت السلف الأقرب إلى العهد الحاضر ، لكن ذلك أئمهم لم يسلمو من سوء فقه الدين وفساد التعبير عنه. والخلف الحديث المسترشد لا يسقط هدى الإسلام السياسي جملة خشية أن يراودهم ما سلف من خلافة وراثية متجردة أفسدت السلطان ومن مجتمعات كانت طبقاتها الاجتماعية متطالية وطوائف دينها متقدسة متربهنة وقواها السياسية في احتراب دائم وكسبها العام كان دالفاً إلى الخطاقة قوةً وعلماً ومعاشاً ، إنهم لا ينسبون تلك الظواهر إلى أصل الدين بل إلى قصور الذين انتسبوا له وهذه بعد نكضة في رشد السياسة ثم في مستوى العلم والعيش والحضارة ، إنهم يتذكرون كيف نزل الدين على أمم أممية جاهلة بائسة متخلفة رهن الميراث متراكمة في عصبية واستكبار واستضعفاد دينها في أسرا خرافات الأصنام ، وكيف أطلق عقولها إلى مراقى العلم والرشاد وقلب خلافتهم إلى سماحة وإخاء ووحدة وعدل ظلّمهم وفضض بمعاشرهم وجمع قرارهم عن حرية وشورى وإجماع ورفع ذمم إزاء العالم إلى عز وإمامه ، ثم كيف انقلب خلفٌ على مثل الإسلام وأدبر فارتدى نحو المستوى المهاوى. ولذلك ليس في التاريخ الإسلامي من يتبينه مثل ما في تاريخ أوربا ودينه الضائع الأصول الموضوع من الكنيسة ، ليس فيه ما يدعوا إلى النجاة بالسياسة والحكم من الدين وهو الربان الحق المحفوظ الأصول المتقدم أبداً إيقاعاً في الحياة استمداداً من الحق وتوبه وإصلاحاً واعتباراً بكل مدن القرون الخمسة عشر الماضية واستحداثاً اليوم لكسب قويم تقدماً إلى الأبد.

إن العصررين الداعين لللادينية السياسية الذين لا يتدبرون أصول الإسلام ولا يعتبرون بسير الإنسان المقارنة عبر الملل والدهور مقولاً لهم تدعوا لنفي أحكم الدين من أن تننزل ملزمة يحملها تلقاءُ السلطان لينفذها في واقع فعل السلطة. وهم لا يدركون أن الإنسان ولو خلَى دون إكراه بشريعة دينية مفروضة كما يقضى بها أحجار علمها وخواص أسرارها الغيبية قد يكون مؤمناً بها ، وسوء اقتحم السياسة وغشى السلطان مفرداً أو شارك الآخرين عن شورى إنما يعبر عن إرادة مؤمنة ، ولو لم يورد علينا نصاً أو قولهً دينياً ذا حجة قد يدعوا سياسةً لذات مقتضى أحكم الدين ويحكم بها ويجادل عنها بحكمتها مجردة ويعتوخى المصالح ومنصرف المضار والمفاسد فيها. ويمكن لغلبة من المؤمنين المنفعلين بدينهما أن يعبروا في السياسة عن خياراً لهم بحدى الدين فعلاً أو قولهً وينفذوها في ممارسة السلطة بالشورى والديمقراطية ، خيار ولادة الأمر يؤثرون فيه سوى الكفاءة الفنية من يلتمسون فيه ديناً ، وخيار نهج الاقتصاد يفضلون ما هو أعدل بمعايير شرعهم ، وخيار حكم القانون يعنون به الحرام بدعاوى شره وخطره على الناس ، وخيار سياسة المجتمع يتحرون فيه ما يوافي دواعي الرشد والعدل والتقوى والفضيلة في دينهم ، وخيار توجيه العلاقات الخارجية يجانبون ويخاربون ذوى ملة دينية أخرى لا عن تعصب ديني أعمى لكن بذرائع أهؤم عدوان أو يجادلون ويخابون أبناء طائفتهم .. وهكذا. وأوربا نفسها التي طلقت الدين في

مكتبة الملتقي

السلطان إنما أبعدت الكلمة الكنيسة ألا تكون لها حجة مصدراً مباشراً للأحكام النافذة بقوة السلطة ، ولكن الكنيسة وعصبية الملة والطائفة وشعارات الدين ما يزال لها وقع على الحكم و المجال القانوني النافذ بقدر ما يبقى من دين في نفوس الأوربيين . وفي الإسلام الدين يهدى السياسة حتى لو لم يذكر في نص أحكام القانون ، فمن يرشح ويزكي لولايته منتخبة سوى الشروط القطعية القانونية للأهلية الناخبون ينظرون ويقدرون خلقه وتقواه ، وفي تقرير السياسات المشروعة لا يحتملون لفتاوي جهة دينية تلزمهم ولكلهم في مداواة لهم وخياراتهم يتأثرون بمدى الدين ، وفي أمانة القضاة والمديرين والحكام وفي بسط قوة الجندي أو الشرطة وفي حسم الخلافات وتسوية النزاعات بين قوى المجتمع وطبقاته المتادفة النقوى خلق دين قد لا يكتب شرعاً وحداً وقدراً كسائر منصوصات الأحكام الدستورية والقانونية ولكنها يراعي لبلوغ ما هو أصلح . والأخلاقيات لا تختلف عليها الملل ولا يضر طائفية دينية هي أقلية أن ينص على الأخلاقيات معانٍ توجيه حيالها لزمن ، ولو لم تذكر فهي مراعاة في واقع السياسة فلا فصل بين الدين مصدر الأخلاقيات والسياسة . وإذا كانت الالادينية في شأن السلطان لا تمضي على المسلمين نظراً ، فإنما لا تسود عملاً لو كان الأمر كله خياراً عفواً بالشوري والديمقراطية حكم الشعب ، لاسيما لها كما ذكرنا إلا أن يفرضها عليهم متجر ينسخ أحكام الشريعة التي تحرم جبروته وتبيح الحرية التي يسري بها الدين إذ تصعد الإرادة المؤمنة على الجبروت . لا تُنفي حرية الخيار السياسي الديني الدين إلا تحصر السلطة لترجع إلى فرد كافر بالدين أو إلى عصابة قادرة على حمل المجتمع المؤمن كله على هواها حسبما تضطرب بهم وتقلب . وذلك ما كان الله عليه قادرًا ولكنه سبحانه تعالى عنه بمشيئة وترك الإنسان حرًا والناس سواء يوصيهم ألا يتدافعوا حول السلطة قرة بل يتنافسون أحراجاً أو يتعاردون عليها بالرضي . وإنما سقط حكم الكنيسة في أوروبا لأنه كان كساء طاغوت والطاغوت لا قوام له ولا دوام ، وسقط حكم الخلافات والسلطات والملكيات المتناسبة للإسلام لذات السبب إذ بدل كل الدين وزورته ولتستعين به عليه شوهته فسقطت والحمد لله ، والمسؤولية ، إن كانت عاقبة الدار للاستعمار ، على المسلمين الذين قصرروا وفرطوا في دينهم .

إن من الحجج المشهورة ضد مشروعية السلطان بالإسلام أن المجتمعات البشرية قد تختلط فيها الملل الدينية . فمن أصل التاريخ قد تجمع بعض أوطان المسلمين نسبياً مقدرة من غير المسلمين ، وكل الأوطان آيلة للاختلاط باتجاه العالم اليوم لتدخل البشر . فمن الحرج فيما يُدعى أن يقام السلطان على شرع الإسلام وفي الرعية من يستشعر مجانية ومظلمة دينية لكونهم قلة وسط المسلمين .

إن سلطان الإسلام أسس لأول عهده على أمة مختلطة . وإن الدين في الإسلام شعاب منها أصول الدين - خيار الإيمان عقيدة في الوجود وشهادتها عنها باللسان وشعائر للتبعـد من حـولـها حـرـماتـ وإـشهـارـ لـلـانتـمامـ مـلـلـةـ أو طـائـفةـ دـينـيةـ وـالـدـعـوـةـ إـلـيـهاـ وبـعـضـ سـلـوكـيـاتـ فيـ خـصـوـصـيـةـ ذاتـ الأـفـرادـ المؤـمـنـينـ بـعـلـتـهـمـ . تلكـ كـلـهـاـ سـبـلـ خـيـارـ وـسـنـ حـرـيـةـ لـلـفـرـدـ . فإذا غـلـبـ المـسـلـمـونـ فـيـ الـجـمـعـ وـتـمـكـنـواـ فـيـ السـلـطـةـ عـلـىـ الـوـطـنـ فـيـانـ شـرـعـهـمـ يـقـضـيـ أـنـ تـلـكـ أـمـرـ تـخـرـجـ مـنـ مـدـىـ السـلـطـانـ وـلـاـ يـجـوزـ فـيـهاـ فـرـضـ الـحـقـ عـلـىـ غـيرـ المـسـلـمـ إـكـرـاهـاـ عـلـىـ عـقـيـدةـ أوـ إـسـكـاتـاـ لـمـقـولـةـ أـوـ حـجـراـ لـعـبـادـةـ أـوـ حـظـراـ لـإـشـهـارـ أـوـ اـنتـشـارـ أـوـ لـخـصـوـصـيـاتـ الـحـيـاـةـ .

ومن شعاب الإسلام وشرعه لأصول نظم المجتمع وعلاقاته ما يوكل لشأن المجتمع لكن للسلطان حيالها لزم إيقاعه بأحكام ضابطة وسلطة نافذة . وذلك كنظام الزواج والقرى وهوادى المعاملات المالية وضوابط أفعال الجنائية والضرر وحظر بعض ظواهر السلوك الفاحشة الأثر العام . وتلك أحكام تنفذ طوعاً وإلا كرهاً بالسلطان ، لكنها ترفع عن أهل الملة غير المسلمة ولو أفراداً في الرعية إلا أن يرضوها هم ويلتزموا وقعاها . ذلك أنها أمور تخص تعاليم دينهم وتقاليده كما يعرفونها هم وتقس حرمات الخيار فيما يجري بالرضى والتعاقد غالباً بين الناس . فالمسلمون يختارون حكم شرعهم وغيرهم إن شاءوا تميزوا بحكمـ (دينهم) سـمـاـعـونـ لـلـكـذـبـ

أَكَالُونَ لِلسُّخْتَ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (سورة المائدة الآية 42). ذلك على أن يتواضع الكافة على المعروف الأدنى بين بني الإنسان وأن يسكنوا فيما هو تقديرى لمذهب الرأى الحر وعلى ما يصير إليه الحكم صادراً عن حرية وشوى.

وشعبة أخرى لدين الإسلام التوحيدى الأعلى الشريعة السلطانية التي تنظم سلطان الدولة. فمن هدى الإسلام أن يؤسس الحكم على عقد مواطنة ونظام سلطان وأن تسود للأفراد حرمات وحريات ومساواة أساسية كيما اختلقو أبداً وجماعات وألا يتولى أحد السلطة العليا عنوة بل بخيار الرعية انتخاباً حراً عدلاً وأن تكون قرارات الأمر العام الكبرى عن شورى ياجماع أو رأى غالباً وأن تتفاصل تنظيم السلطة وتكامل وتوافق وتناسب تفاصيلاً للسلطة لا احتكاراً وأن يكون الأصل في العلاقات الدولية السلام أو الدفاع عند العداون. تلك أحكام إسلامية كلها معروفة مقبولة في ميزان الإنسانية كافة مبادئ علياً لازمة لا سبيل في دولة للشذوذ عن بعضها من بعض الرعية ، لاسيما أنها تؤسس على الحرية والشورى والعدالة وفيها بوج رأى للمملل والطائف فيإن تجمع أهل ملة في إقليم تباح لهم قسمة من السلطات كلها في سلطان الدولة.

وفي دين الإسلام المادى لكل الحياة الشرع التوجيهى والتکليف الأخلاقى مما لا يوكل للسلطان ضبطه - أخلاقاً وآداباً في معاملات المجتمع وعلاقاته هي دون الحدود التي ترسمها الأحكام الرسمية المتقدم ذكرها ، نجحاً في المصالحات أو المعاملات أو المنظمات المالية أو الثقافية أو الرياضية تشفع وقع الأحكام وتباركه ، وهدى الإسلام أن السلطان مدهاً محدود ما رشد المجتمع بذلك في ذلك. ومنها الأأخلاق السياسية ودوافعها وضوابطها وراء الأحكام السلطانية. وذلك لا معنى للحديث عن فصل الدين فيه عن الدولة لأنه لا ينفذ بالسلطة بل يجري بدفع الوجдан وتضابط المجتمع الحر في السياسة ويسرى وراء كل تشرع أو أمر ويؤثر في كل ممارسة للسلطة حشيات ودواعى في النفوس أو طرقاً معروفة بين الناس ، وقد يخفى السياسي دوافع دينه أو مذهبته التي توجه بها إلى قراره وحمى بها في جداله. وتقوى السياسي المسلم وطهارته وصدقه وأمانته أخلاقاً قد تناقضها أخلاقاً أهل دينية أخرى معهم في الوطن أو تحالفها مذاهب آخرين غير مسلمين ، ولا سبيل لفرضها على غير مؤمن. فالدعوى بفصل الدين عن السياسة هراء كفصل المذاهب الأخرى وفصل ما في الفكر والعاطفة الإنسانية ، وما زال لبقية الدين في النفوس آثار في السياسة في بلاد علمانية فصلت الأحكام القانونية عن الدين بل لما تزول قوانينها نفسها تحمل آثار الدين.

(3) مواقف التبعيض والمناقضة. الموقف بين قطبي المجادلة ، بين الداعين لتوحيد شأن سلطان الدولة والذين توبه بعد الواقع والخامين للفصل الواقع والنقطاع البين ، موقف التبعيض للذين إيماناً وكفراً بعض أو موقف المناقضة ذبذبة واضطرباً بين هؤلاء وهؤلاء باطنًا كافراً بتوحيد الدين في هذا المجال خاشياً غضب العامة المؤمنة فمظهراً لبوساً مخادعاً من الدين في بعض الحكم أو في هوا مش ثم زينه للنازرين المسلمين. وإن من سنن التطور والانتقال أن يتطلع البعض للجديد ويختبر استمساك البعض بالقديم ويقوم بينهما بعض يحفظون بقيةً من القديم ومزرعةً من الجديد أو يراؤون يراضون بين بين. واللامبنية نفسها لما ظهر الانتقال إليها بشورة فاصلة في فرنسا بقى في الثوار دين وإن كرهوا الكنيسة ومذاهبها ومبادرتها للظلمتين ، فلذلك أنشأوا بالعقل لا بالنقل المتخلفة ديناً ثوريًا فيه مراسم ورؤى من العهود. وأتى لهم أن يختلفوا إفكاً من الغيبات. ذلك الدين الثوري لم تقبله القلوب فانصرفوا من بعد وجهوا الدين التراثى المعروف بالعزل بعيداً من السلطان وحُوصل بمقتضيات السياسة القومية والنهضوية ، والديمقراطية نفسها لم تتنزل لكن شعراً لها حفظت وإن تأخر التحقيق.

مكتبة المتنقى

وين المسلمين اليوم أعلام فكر غير خالص يبحثون عن أطروحة تراضي الرأى العام وتعزل الدين، فهم لا يؤمنون بالغيب ولا يبالون بغضب الله لكنهم يرعون رأى سواد الجمهور. والمنافقة أو المبايعة في السلطان بين الدين الشرعي والم Heidi الوضعي هي نفح غالب الدول المسلمة نسبةً للمجتمع والتاريخ. وقد تلاشى حكم الإسلام الكامل كما ذكرنا بفضلة وزلة تاريخية كانت تتأى بال المسلمين عن قام الدين حتى ضعفوا وهووا فربكهم الاستعمار وأتم غمر الدين في مجال السلطان. وأحوال الدول شقي ، منها ما يؤمن سلطانها ببعض الكتاب ويكره بعض ، يؤمن ويعمل لأحكام التي كانت سارية عرفاً في الأسرة أو بعض المعاملات ويعطل الأحكام في مجال سياسات السلطان المالية والخارجية وخاصة الأحكام التي تليه هو في حرية المشيئات ولزوم الشورى والإجماعات. ومن الدول التي تتسمى إسلامية ما استحصل كل أحكام الشرع حتى في خوياصة أسرة الإنسان المسلم. وغالب الدول لا تراعي في الحياة العامة إلا بعض مراسم تذكر بالإسلام وتقره ، مثل عطلة الجمعة بدعة تقليداً ل يوم الأحد الغربي والأعياد والحضور الرسمي فيسائر المناسبات الشعائرية العامة. وفي عهد سابق كانت المحاولات التي تشير لوضع دستور لنظام حكم في البلاد العربية. لا تشرى إلا ورود ذكر الإسلام ديناً رسميًّا للدولة كلمة شعار يستغنى بها عن أدبي الصدق في باقي الوثيقة أو في فعل الواقع السلطاني. ومن بعد تطور الضغوط فشاعت في الدساتير العربية كلمة إبطال لأى تشريع يخالف الشريعة ، كلمة لا تنفذ بقضاء و لا تُراعى بصدق ، ومن الكلمات الواردة أحياناً أن يكون رئيس الدولة مسلماً ، وهو على كل حال منصب منتخب لاسيئ لغير مسلم أن يناله فالناخبون مازالوا معتقدين بالدين هوية تقابل الكفر. هكذا الدساتير العربية ومثلها سائر دساتير الديانة المسلمة غالباًها تصانيف مقلدة لما في الغرب مترجمة لمعانٍه مهما تغشاها مسوح شرعية. كذلك واقع الحكم غالباًه سيرة منصرفة عن الدين إلاّ شارات عارضة في الممارسة توامي الدين لتراضي المسلمين العامة.

وعالم الإسلام قد عهد مجاهدات منتصرة للإسلام تظهرت بلادها من حكم الكفار لكنها لم تكن على غُدة من فقه هدى الدين السياسي ، فخلفها الكفر ، وكانت العاقبة حكومة لا دينية سايسها مجانيون حكم الإسلام ، كالجزائر بعد ثورة الاستقلال الجهادية قامت فيها حكومة غلبت عليها أهواء الاشتراكية بينما حفظت من الشريعة الشعار ومن الإسلام الهوية وحسب إلا بعض أحكام في المجتمع ، كأفغانستان بعد جهاد التحرر والتطهر من الشيوعية ظلت مضطربة ضلت عن قرار سياسي رشيد بالإسلام. وعهد المسلمين بعد الاستقلال حكومة تعلن عبر عقود من الزمان أنها ستظل تبحث عن الإسلام لأن البلاد أُسست عليه، كباكستان ، ومن قبل حكومة كال سعودية عممت الشريعة في المجتمع إلا في شأن المال فقد كانت عند تأسيسها فقيرة وفي شأن نظام السلطة فقد كانت دفعة ثورة عفوية كال سعودية. وأبعد بلاد الإسلام عن دينها في الحكم والأحكام هي تركيا التي ورثت خلافة وراثية حركتها دافع دينية ولكن الدين ضعف في سلطانها حتى اجتاحته الهوى العسكري بدفع مذهب غربي الدافع نسخ أحكام الإسلام ومسح قوته الباقي ولكن ظاهر التوبة للإسلام فيها تلوح. وفي إفريقيا بلاد مسلمة كانت غربية الاستعمار فخرجت مستقلة المظاهر غير عزيزة بدينه في الحكم والقانون ، بل بعضها اعتقته فرنسا ذات العقيدة العلمانية ووسعته بنص صريح في رأس دستوره أن الدولة لا دينية. وفي إيران ثارت ثائرة الإسلام على حكم الشاه الذي أراد أن يركب لادينية الغرب المدبر عن المسيحية وتراثه هو الفارسي القديم وراء تراث الإسلام الغني ، وقامت دولة إسلامية شيعية المذهب لم يرجع فيها إمام الشيعة العلوى الميراث المعصوم المطلق الإرادة ، ولكنها فرضت أحكام المذهب الفقهي بيئة حارسة وأقامت مؤسسات شورى وحكم منتخبة ، ولأن الطائفية طويلاً ما اعتزلت سلطان المسلمين السنّي الغالب بقيادتها الخاصة قام منها في إيران إمام خليفة للغائب فقيه أمره يعلو على الشورى ، أما الحريات فهي على الفقه التقليدي العام بين المسلمين محدودة لا سيما لغير المسلمين لكنها تتطور بالاجتهاد الحي في تراث الثقافة الإيرانية وبتدافع الضغوط بين القوى الدينية

الحافظة والقوى الثورية الوطنية والناشطة المنشورة الإصلاحية الإسلامية ودفائن من قوى أخرى تؤثر القديم والغربي على التجدد الأصيل. والتتجزئة الأخرى كانت في السودان أنسنتها الحركة الإسلامية بانقلاب عسكري اتعاظاً من تدابير الغرب السافرة التي تجهض أياماً نهضة إسلامية ولدتها الديمقراطية الغربية لأن نفي الدين والإسلام خاصة أعلى قيمة عندهم من مبدأ الديمقراطية. وتطاولت التجزئة الإسلامية بحمى الجهاد الذي أثارته مكابيد دولية عربية وغربية وأفريقية تعالى السودان من كل ثغوره لصد مشروعه الإسلامي ، ثم رجعت بعد سينين تائهة صرحاً إلى الإسلام لاحكمـاً في معاملات الناس وحسب كما سبقت في السودان بذلك قوانين ولكن حكمـاً في شأن السلطان نظامه وسياساته. ولكن تناصرت أهواء التسلط العسكري وضغوط الدول الكارهة لمثال إسلامي قد يتدلى فييدل نظاماً ويصد مطامع. ذلك أن قد وضع دستور فيه أصالة إسلام يبسط السلطان بالحرفيات والحقوق للمسلم وغير المسلم ، ويُسند السلطان لكل أهل ولاية فيما يليهم وللجمهور استفتاء أو انتخاباً لتواب يعتمدون التشريعات والقرارات ويضبطون سياسة رئيس منتخب ، والنظم كلها تتضابط تشريعـاً وتنفيذـاً وللقضاء في الخصومات الخاصة والسلطانية والإعلان المظالم ولمراجعة حسابات المال العام ولا تـخـاب ولاة الأمر التشريعـي والتنفيذـي بحرية وعدالة ، والسياسات متـروـكة لقرار الأجهزة المختصة التي تراعي الرأى العام الحر العـفو أو المنـظم والـوجهـة بـعـادـية إن لم تـكن قـطـعـية بـحـرـفـ مـلـزـمـ والـواجـبـاتـ مـكـتـوـبـةـ علىـ المـوـاطـنـينـ ليـمارـسـوـاـ حـقـوقـهـ بـحـرـيـةـ وـمعـانـ رـشـيـدةـ وـتـقـرـيـ خـلـقـيـةـ تـضـبـطـ السـلـطـةـ جـيـعـاـ. إن وضع الدستور كذلك لم يكن فيه مطعن بـحـجـةـ الـديـقـراـطـيـةـ لكنـ تـسـلـطـ عـلـيـهـ الطـغـيـانـ العـسـكـرـيـ الفـرـدـيـ المستـنصرـ بـأـعـدـاءـ دـيمـقـراـطـيـةـ الـجـمـعـمـاتـ الـمـسـلـمـةـ ، فأـحـالـهـ نـصـوـصـ صـورـيـةـ غـيرـ نـافـذـةـ إـلـاـ ماـ يـحـفـظـ الشـعـارـ وـيـسـرـيـ عـلـىـ الرـعـيـةـ لـاـ عـلـىـ الرـاعـيـ ، كـمـاـ أـحـالـ الـمـسـلـمـوـنـ مـنـ قـبـلـ نـصـوـصـ كـتـابـمـ مـقـولـاتـ وـمـقـرـوـءـاتـ مـقـدـسـةـ غـيرـ مـرـعـيـةـ فـيـ السـلـطـانـ بـفـعـلـ صـادـقـ.

لقد كان الغرب أصدق من غالب المسلمين إذ كان صريحاً شاهداً بـيـاعـادـ الـدـينـ ، مـهـمـاـ تـكـنـ بـعـضـ بـلـادـهـ الـتـىـ تـبـاعـدـ عـنـ الـدـينـ تـطـوـرـاـ لـثـورـةـ حـاسـمـةـ تـحـفـظـ رـسـومـاـ دـينـيـةـ ، وـمـهـمـاـ يـكـنـ لـعـوـافـتـ الـمـوـيةـ الـدـينـيـةـ وـقـوـىـ الـكـيـسـةـ منـ آـثـارـ فـيـ السـيـاسـةـ. وـلـكـنـ الـمـسـلـمـوـنـ غـلـبـ فـيـهـمـ النـفـاقـ فـيـ السـلـطـانـ ، شـرـيعـتـهـمـ مـعـطـلـةـ وـمـصـارـفـهـمـ الـمـالـيـةـ روـبـيـةـ وـحـكـمـهـمـ جـبـرـوتـ وـسـيـاسـاـتـهـمـ عـزـزـ عـلـىـ الرـعـيـةـ وـذـلـكـ لـعـظـامـ الدـوـلـ ، وـبـذـلـكـ كـلـهـ لـاـ يـشـهـدـوـنـ بـأـنـهـمـ اـنـصـرـفـوـنـ عـنـ إـلـاسـلـامـ بـلـ هـيـ دـوـلـ إـسـلـامـيـةـ لـهـ مـؤـقـرـ دـوـلـيـ إـسـلـامـيـ وـفـيـهـ رـسـومـ وـشـعـائـرـ لـإـلـاسـلـامـ. وـالـقـرـآنـ الـذـيـ خـاطـبـ الـمـسـلـمـوـنـ لـهـبـطـ إـلـاسـلـامـ الـحـادـثـ يـوـمـنـ ذـكـرـ لـهـ كـثـيـرـاـ مـنـ قـصـصـ أـهـلـ الـكـتـابـ وـمـاـ طـرـأـ عـلـيـهـمـ مـنـ نـفـاقـ باـعـدـهـمـ عـنـ صـدـقـ الـدـينـ ، أـصـوـلـ دـينـ تـبـيـلـ وـشـرـائـعـ تـعـطـلـ أـوـ يـعـضـ الـعـمـلـ بـاـ وـفـتـنـةـ مـاـلـ يـأـكـلـهـ الـكـيـارـ وـسـيـاسـاـتـ خـيـانـةـ وـمـخـادـعـةـ وـصـرـاعـاتـ شـيـعـ وـطـوـافـ وـتـعـالـ فـيـ الـأـرـضـ وـفـسـادـ بـالـسـلـطـانـ ، وـرـغـمـ ذـلـكـ وـهـمـ أـنـهـمـ هـمـ أـبـنـاءـ اللـهـ وـأـحـبـتـهـ النـاجـونـ مـنـ غـضـبـ الـمـفـضـلـوـنـ عـلـىـ النـاسـ وـأـنـهـمـ هـمـ أـهـلـ الـدـينـ الـمـلـوـرـوـثـ وـالـكـتـابـ الـذـيـ لـيـسـ لـأـحـدـ أـنـ يـصـدـقـهـ بـتـجـدـيدـ ، بـيـنـمـاـ فـيـ حـكـمـهـمـ كـفـرـ بـشـرـعـ اللـهـ وـظـلـمـ وـفـسـقـ كـثـيرـ. وـفـيـ تـلـكـ الـقـصـصـ تـذـكـرـةـ وـعـبـرـةـ لـلـمـسـلـمـوـنـ وـخـلـفـهـمـ اـخـالـفـ أـلـاـ يـتـطاـولـ عـهـدـ الـدـينـ فـتـقـسـوـ الـقـلـوبـ وـيـغـشاـهـاـ الزـيـغـ وـالـهـوـيـ وـالـنـسـيـانـ وـالـنـفـاقـ سـيـرـةـ عـلـىـ سـنـنـ السـابـقـيـنـ. ثـمـ أـنـ فـيـ سـوـرـ الـقـرـآنـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ حـيـثـ قـامـتـ الـدـوـلـ يـكـثـرـ ذـكـرـ النـفـاقـ ، بلـ يـوـدـعـ الـقـرـآنـ الـمـتـرـلـ الـمـسـلـمـيـنـ بـآـخـرـ سـوـرـةـ مـطـلـوـلـةـ هـيـ "ـالـتـوـبـةـ"ـ يـخـذـرـهـمـ فـيـهـماـ بـاـ كـانـ فـيـهـمـ مـنـ ظـواـهـرـ النـفـاقـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ وـحـوـلـهـاـ وـبـيـنـهـمـ لـهـمـ صـفـاتـهـ وـأـقـوالـهـ وـأـفـعـالـهـ لـاـسـيـمـاـ حـوـلـ الـنـبـيـ ﷺـ أـمـيـرـاـ لـسـلـطـانـ الـمـدـيـنـةـ. هـكـذـاـ يـذـكـرـ الـقـرـآنـ الـخـالـدـ بـأـنـ مـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـحـمـلـهـ أـهـلـ الـكـتـابـ الـأـخـيـرـ هـوـ الـحـذرـ مـنـ النـفـاقـ. لـكـنـ الـمـسـلـمـوـنـ اـخـذـوـاـ الـقـرـآنـ مـهـجـورـاـ فـامـتـازـوـاـ بـمـرـضـ النـفـاقـ السـيـاسـيـ ، سـلـطـاـهـمـ يـتـوـلـاـهـ مـنـافـقـوـنـ وـحـوـلـهـمـ سـيـاقـ نـفـاقـ مـنـ الرـعـيـةـ ، حـكـمـهـمـ يـتـبـاعـضـ شـرـعـ قـلـيلـ وـكـثـيرـ كـفـرـ وـظـلـمـ وـنـفـاقـ ، وـسـيـاسـاـتـهـمـ مـرـاءـةـ وـمـخـادـعـةـ وـمـكـرـ وـمـدـافـعـةـ بـنـذـرـ مـنـ تـقـوـيـ الـعـاقـبـةـ ، وـفـيـهـمـ أـحـبـارـ عـلـمـ وـرـهـبـانـ تـصـوـفـ بـعـضـهـمـ يـأـكـلـوـنـ أـمـوـالـ النـاسـ بـالـبـاطـلـ وـيـخـشـوـنـ الـسـلـطـانـ وـلـاـ يـخـشـوـنـ اللـهـ ، وـبـيـنـهـمـ طـوـافـ وـشـيـعـ يـتـرـامـوـنـ

بالتکفیر بعضهم لا يرى بعضاً على شيء ، وإذا قام فيهم مجاددون للدين يتممون بناءه المهدى سقفه المخرق سائره كرههم المنافقون المتجررون المتزعمون المترفون باسم القديم.

منهج التحول إلى سلطان الإسلام

سلطان الإسلام هو على أرض تكنت فيها أمّة الإسلام كافية أو قام فيها قوم من الأقوام أو شعب منقطع من أمّة الإسلام ما دام الهادى في حياتهم كافية هو الإيمان التوحيدى بالدين ومن ثم الإسلام واقعاً سياسياً بشرع الله ، وهم يقيمون على أنفسهم مجمعين نظاماً يحكم بينهم في عموم علاقتهم وإماراة حكومتهم. الأرض دار إسلام ، ولأن الديار يتحوال ويدور ويدول التمكّن لقوى المسلمين فيها حسب تصارييف الزمان فعليها دولة إسلام حسبما تسمى من المستخلفين في الأرض. والمجتمع في أرض قد يؤمن بالاسلام ملةً لكن يضعف إيمانه التوحيدى فيتعطل الشرع في حياته العامة ويستضعفهم ويغزوهم سلطان كافر مستكبر يحكمهم بشرعه ومنهاجه ، أو يغفل المجتمع عن هدى الشرع السياسي خاصة ويغلب الهوى على أولى السلطة فيعطّلون الشرع الذي يلى أحكام السلطان ويقيمون شرعة سلطان وضعية مجانية الإسلام عمداً وقولاً أو فعلاً ونفاقاً. وتلك دولة قد تنسب للإسلام بمحنة المجتمع ولكن لا يتحقق فيها إلا الأرض والدار وإعلان الملة لسواد المجتمع ولا تسلم لشرع الله حكماً فما سلطانها بمسلم ولا إسلامي يستوف الشروط لتلك الصفة.

وهذه هي الصفة الغالبة في ديار الإسلام اليوم ، فالقضية المعاصرة للمسلمين هي كيف التحول بواقعهم نحو الدولة الإسلامية السلطان. بعضهم في قلة على أرض عليها ولاء سلطان واحد مع آخرين يغلب عليهم دين أو هوية ليست من الإسلام. وغالب المسلمين على أرض يسكنها مجتمع سواد الأعظم مسلمون لكن سالف غفلتهم وضعفهم مكنّ فيهم أحكام سلطان ليست على شرع الله. وبين هؤلاء من قدر الله لهم حظ حرية المشيئة اليوم وقد تذكروا واجب التوبة للحق كله ، ومن كتب الله عليه وخاصة في مجال السياسة الإكراه ألا يعبروا عن الإسلام قولًا وفعلاً.

وأصل المدى الديني الحق هو ما يُغيّر ويحوّل ما بالإنسان يخرجه من ظلمات الجهل والكفر بضوء دعوة ورسالة علم أو من الغفلة وغلبة الأهواء بمبادرة تذكير وتبيّن. فأصل التغيير هو بالدعوة التي تناهُط الإنسان الضال أو الغافل وتسوقه في سلام وتسوقه بوعيه وخياره. فإذا نقصت في دين المسلمين رعاية أحكام السلطان ينبغي أن يتواتر فيهم دعاة مذكورون حتى يهدوهم إلى إقامة الحكم بالحق في مرحلة جديدة. أما إذا أكرهوا جبراً على ذلك فإنما هو الخوف والرعب تحملهم أن يسكنوا بظاهرهم على الإسلام مراءة ونفاقاً ، وما ذلك بدين الحق. فلا يتحقق لقلة مسلمة لما يؤمن لدعوتها السواد الأعظم ويطبع شرع الحكم صدقاً أن تطغى بالقوة على السلطة مهما صدق حرصها هي على المدى ، فإنما السلطان المسلم مؤسس على عقد تراضٍ لا على مداهنة لمسيطر جبار. وذلك حكم الله الحالد في رسالات الدين المتعاقبة يصدق بعضها بعضاً ، القرآن يحكي ذلك عما خلا ويوصي به فيما حدث من نزوله بالرسالة الخامقة :) قُلْ أَتَحَاجُّوْنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَكَحْنَ لَهُ مُخْلِصُونَ (سورة البقرة الآية 139) ،) إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُتْقَى لَا انْفَصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ (سورة البقرة الآية 256) ،) قُلْ يَا قَوْمٍ اعْمَلُوا عَلَى مَكَائِنَكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (سورة الانعام الآية 135) ،) وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَامِنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَإِنَّ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُوْنُوا مُؤْمِنِينَ (سورة يونس الآية 99) ،) قَالَ يَا قَوْمٍ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَّبِّي وَآتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عَنْدِهِ فَعَمِّيْتُ عَلَيْكُمْ أَلْنُزُمُكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ (سورة هود الآية 28) ،) وَيَا قَوْمٍ اعْمَلُوا عَلَى مَكَائِنَكُمْ إِنِّي عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيْهِ عَذَابٌ يُخْرِيْهُ وَمَنْ

هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقُوا إِلَيْ مَعْكُمْ رَقِيبٌ (سورة هود الآية 93)،) وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَائِنَكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ (سورة هود الآية 121 ،) وَإِذَا سَمِعُوا الْلُّغُوَ اغْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا يَتْسَبِّhi الْجَاهِلِينَ (سورة القصص الآية 55)،) قُلْ يَا قَوْمٌ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَائِنَكُمْ إِنَّi عَامِلُ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ (سورة الزمر الآية 39)،) تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَاهٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مِنْ يَخَافُ وَعِيدٍ (سورة ق الآية 45)،) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ (سورة الغاشية الآية 22)

فالدعوة حكم الإسلام خطاب في مجال حر تنفسح فيه قلوب الجاهلين في الأرض ما دام يبيحه نظام سلطان مجتمعهم القائم ، وهذا ما كان يدعو إليه الرسل أجمعين. لكن سنة مجتمعات بني آدم أن يتعالى فيها من تلقاء الشيطان مستكرون على عامة الناس لا يرضون ظهور دعوة جديدة تدعو لمساواة البشر عباد الله وتجعل له تعالى السيادة الكبرى ، يخشون من عاقبتها أن تمس ما يتمتعون به من حر سلطان لا يقبل شريكاً واقعاً ولا يتقبل تبدياً ، أو هم متربون يأكلون أموال عوام الناس بالباطل ويستخروهم ولا يطيقون دعوة ترد الرزق كله الله وعباده يتنافسون فيه على سواء وفي عدالة وتراض . والمثال الأكبر للمستكبر المترف فرعون وجندوه وهامان وقارون في وجه رسالة الحق يذكره القرآن ويذكر أمثاله :) وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (سورة الانعام الآية 123)،) قَالَ الْمُلَّا الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسَلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ (سورة الاعراف الآية 75)،) قَالَ الْمُلَّا الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسَلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ (سورة الاعراف الآية 123)،) فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَنْ يَقْتُلُهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٌ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ (سورة يومن الآية 83)،) وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ أَكْيَتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِيَّةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضْلِلُوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمَسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَأَشَدَّ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ (سورة يومن الآية 88)،) وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهَلِّكَ قَرْيَةً أَمْرَنَا مُتَرْفِيَّهَا فَسَقُوا فِي هَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقُولُ فَدَمَرَنَا هَا تَدْمِيرًا (سورة الإسراء الآية 16)،) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطْعَنَا وَكُبَرَاءِنَا فَأَخْلَقْنَا السَّيْلَ * رَبَّنَا آتَهُمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْتَمِ لَعَنَا كَبِيرًا (سورة الأحزاب الآيات 67، 68)،) قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (سورة سباء الآية 24)،) يَا قَوْمَ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَنْصُرُنَا مِنْ بَاسِ اللَّهِ إِنْ جَاءَنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ وَمَا أَهْدِيَكُمْ إِلَّا سَبِيلُ الرَّشَادِ (سورة غافر الآية 29)،) الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبِيرٌ مَفْتَعِلٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَارٍ (سورة غافر الآية 35)،) فَإِنَّمَا عَادَ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَ قُوَّةَ أَوْلَمْ يَرَوَا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ (سورة فصلت الآية 15)،) وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُفْتَدِعُونَ (سورة الزخرف الآية 23)،) وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمَ أَلِيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرٍ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ (سورة الزخرف الآية 51).

وضليل حظ المؤمنين الدعاة للعدل والحق حيال هؤلاء الجبابرة ، فالدعوة بالحق يحدّها حظر تعbir الرأي منعاً والعقاب ردعًا ، والقدوة المؤثرة بالحق ينفر منها استدلال الأئمة القدى والمقتدين. والحق في الإسلام ، وهو مبدأ في مذهب الإنسان كله ، أن الذي يبادر داعياً إلى الحق باللطف حقيق أن يتباوّب له المخاطبون. أما من خرج على أصل السلام فاستضعف الدعاة وحمل عليهم بالعنف والإرهاب والظلم والعدوان والجبر والاستكبار فإن الحق المشروع لهم أن يدفعوا عن عفو مشيّتهم التي شرعها الله ويجاهدوا فيعانون سيئة بسيئة

حتى تتسوى العلاقة العدل. ولذلك كتب على جماعة المسلمين أن يدافعوا عن حقهم في الدعوة والقدوة ل تمام الدين في الحياة الخاصة أو العامة وإقامته في الأرض ولو بالجهاد في سبيل الله مجاهدة للجبروت.

أما إذا تعسر الجهاد ولم تتهيأ سبل لإمكان بسط الأيدي أو جدواها لغبطة القوة الظالمة الخامسة وحرج قلة المسلمين وذلتهم ، فعندها ليس لهم إلا الصابرة ولو تطاولت عهداً عسى أقدار الله أن تتجلى في الزمان عند فسحة حرية لهم أو كشف الطغيان عنهم أو صرفه.

(الله تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الرزكَةَ فلما كتبَ عليهم القتالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لَمْ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقَتْالَ لَوْلَا أَخْرَجْنَا إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنْ أَنْتَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتَبَّلًا) (سورة النساء الآية 77)، (وقال الملا من قوم فرعون أثذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويدرك والهتك قال سُقْتُلُ أَبْنَاءُهُمْ وَتَسْتَحْيِ نِسَاءُهُمْ وَإِنَّا فَوْقُهُمْ قَاهِرُونَ * قال موسى لقومه استعينوا بالله وأاصبروا إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والغاية للمنتفين * قالوا أودينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا قال عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون) (سورة الأعراف الآيات 128، 127، 129)، (وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها وتمت كلمة ربك الحسنى علىبني إسرائيل بما صبروا ودمروا ما كان يصنع فرعون وقومه وما كانوا يعيشون) (سورة الأعراف الآية 137)، (وأصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين * فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض إلا قليلاً ممن أنجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أثربوا فيه وكانت مجرمين * وما كان ربكم ليهلك القرى بظلم وآهلها مصلحون) (سورة هود الآيات 115، 116، 117)، (وأصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تكفي ضيق مما يمكرون * إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون) (سورة النحل الآيات 127، 128)، (يابني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور) (سورة لقمان الآية 17). لكن إذا بدت للداعين الساعين لإقامة الحق في السلطان أرض أخرى أهلها يسمحون للدعوة الإسلام حتى تقوى أو أهلها مسلمون ولاح إليها مدخل فال مجردة واجبة ، لا يرهن المسلمين القعود مستضعفين أو التذر بقدر الجبروت القائم عليهم ما دام لإقامة الإسلام النام منفتح في الأرض) إن الذين توافقهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنتم مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن الأرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وسألت مصيراً * إلا المستضعفين من الرجال والنساء والأولاد لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً) (سورة النساء الآيات 97، 98)، (وأولئك هاجروا في الله من بعد ما ظلموا لنبوتهم في الدنيا حسنة ولآخر الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون * الذين صرروا وعلى ربهم يتوكلون) (سورة النحل الآيات 41، 42). وكذلك كانت السنة هجرة إلى الحبشة لطمئن وتعزز نفوس المؤمنين في مرحلة الإعداد ، ثم إلى المدينة ل تمام الدين وتمكينه وإقامة سلطانه في الأرض.

والقضية التي تبين في ظرف الدنيا المعاصر هي أن ديار الإسلام المتقطعة بالأمة كلها ضعف فيها الدين لاسيما في مجال الحكم ، وغالبها دول سلطانها فاسق عن سلطان حكم الله غارق في شهوات السلطة ومجتمعها غافل عن فقه الرشد السلطاني عاطل عن المقاومة للإصلاح هامل في ضلال السياسة وأهوانها وهي عرضة لعادية أو غاشية من النفوذ الغربي ، وتعطل فيها أحكام الشرع والسياسة والحكم ويتعزز أحياناً كفر لاديني سياسى أشد يحكم وضعياً ويحرص عمداً على نفي الإسلام من ساحة السياسة والسلطان ويفك المادية المنفعية الدنيوية للأغليمة أو الطاعة المطلقة للمستكرين والمترفين في الأرض.

مكتبة المتنقى

ففي سبيل التوبة إلى رشد الإسلام المتكامل وتغيير الواقع المنقوص الدين تجب الدعوة ، فيها تذكيرٌ بأن الإيمان التوحيدى قامه إسلام السلطان لله ، وتفقىءه برشد الإسلام السياسي المنسى ، ووعظ بتاريخ الإسلام الضال والغرب الزائف من سياسة المجتمعات بالدين. وذلك حتى يترشد السواد العظيم من المجتمع ويجدوا فيمدوها هدى دينهم إلى ساحة السياسة بعد الردة السابقة. ولكن ذوى السلطان المتمكن غالباً بهم بفتنة الهوى الفرعونى شديدوا الحذر من أن يُطعن فى شرعية أمرهم بحجج ودعوه من الدين قد تتجاذب لها الرعايا فتزلزل ثنى السلطة وتطيح بمنافعها ومتاعها المكتسب واقعاً . ويناصر كل جبار منهم في ذلك جبارون أمثاله يخافون من أي تجربة إسلامية سياسية ناهضة تنتقل إليهم قدواها وعدواها فتصيبهم في مهلك ، أو أقوباء من تلقاء الكفر الغربي يوالونه في ضد الإسلام السياسي الذى يكرهون ويرهبون خاصة وقعه عليهم مطهفين في ميزان العلاقات الدولية. فدعاة التغيير النائب إلى رشد السلطان الإسلامي عرضة لتدابير مكر أو أخذ لإثباتكم كتماً أو سجنًا أو إعدامهم قتلاً أو نفيهم إخراجاً من الديار ، فالصبر يصبح لازم الدعوة كلمة مقال تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر أو قدوة مثال تسوق إلى الصلاح ، وقد تصبح الهجرة مسلكاً للدعوة ومسعى ضرورة إلى فرج لهم وحداناً ضاقت بهم الأرض إذا تيسر لهم الخروج إلى سعة ولو في ديار كفر سمح بحرياته العامة الراعية حتى المسلمين ما قبل وذل وضؤل وجود جالية منهم. لكن منهجه التحول الفاعل إلى الرشد السلطان الإسلامي من سياق الجبروت الضال لاسيئ له إلا الجهاد. وقد يُمسك الجبروت عن صد حركة الإسلام مالم يبدأ منها خطر منازعة للسلطان ، ففتح الدعوة القاصرة على هداية الدين في الحياة الخاصة أو يتغاضى عنها ولو كانت سياسية الوجهة مادامت في عهد ابتداء غريبة لا تشکل بعده محذراً ذا بال. أما إذا تكاملت دعوة التوبة والقومة بكل الإسلام وتعاظم مدتها وأثرها بما يهدّد أمن الجبروت القائم فإنه حتى لو غفل عن استدرارك الخيط لأمره وسد الطريق على الرشد سيجد تذكيراً من أمثاله الأقرب جيرة أو أوليائه الأبعد من أهل الغرب العالمي يوصي بأن يحشد كل وسعة ليطش غير مبال بكرامة الإنسان المسلم ويحذّر أن ربما بدله أولئك بطاغية خالق أفعال استبداداً وأضمن صدأ خطر الإسلام ودرءاً لعواقب الحرية والمساواة والعدالة التي يُدفع إليها.

والسؤال في كثير من هذه الأحوال المعاصرة هو عن جواز المواجهة ومداها وكيفها وصوبها ضد السلطان الجبار الذي يسد على المجتمع بباب التوبة إلى الإسلام السياسي الراشد بالقوة المانعة الرادعة ، والسؤال مطروح لا سيما في شأن السلطان المنافق الذي يُبدي مسحاً خفيفاً لنظامه بعراض تدرين ويترك هامشاً لطيفاً من السماحة للوعظ ويحتاط مستعداً أن يضرب ضربة قاضية متى شارت دعوة الإسلام أن تقوى وتمتد فتأنق نظامه من حيث لاتنصد وتبدله تبديلاً.

إن في أصول مذاهب الغرب في شأن النظم الأساسية لحكم الإنسان أنه يجوز بل ينبغي للمستضعفين المكتوبين المظلومين بوقع القوة أن يقاوموا ويثوروا على الطغيان متى لزم ذلك وانسدلت سبل الإصلاح بالسياسة والسلام. بل إن منهجه الديمقراطي حكم الشعب نفسه ، ولو قد حملت مدخله نحو الواقع المتغير في أوروبا طبقة برجوازية غالبة طغيان الملكية والإقطاع ، إنما نزل في الحياة العامة بثورات دفع شامل أو قومات تطور متكامل وطأ على نظام الملوك والنبلاء بقورة. ولكن المجتمعات الغربية التي مرقت لعهد التنوير والنهضة والثورة على ضوابط الكنيسة والدين أيضاً أصبحت لا تعرف حقاً مطلقاً أزلياً ، فكل موازين العلاقات ومعايير الأحكام عندهم نسبية تزدوج أو تنتكث اختلافاً حسيناً تلوح الظروف والأهواء. فمهما يكن النظام استبداً ديناً إذا كانت المقاومة إسلامية ولو نزلت ثورتها هادفة إلى ما يشابه نظامهم الحر الديمقراطي بارادة الجماهير المسلمة فإنما عندهم منكرٌ يسمون محاولاًها إرهاباً وانتصارها انقلاباً ، وهم عليهما لا لها يوالون ما يقابلها من نقىض ولو ارتدى بانقلاب جنود أو اشتدى بارهاب ناكسٍ على الأعقاب ، ذلك حتى يُدفن الإسلام ويقام الجبروت الممتاز بما يحمل من جرثومة ماديتها اللامنية. وكذلك من تلقاء الداخل لكل نظام متفرعن متسلط في وجه الحرية

والعدل ملأ من قوارين أصحاب مال ومحامى يؤثرون استبقاء النظام الذى يبيع لهم الربا والإدعاء إلى الحكم بالأموال ليأكلوا حقوق الناس بالباطل ، ومن هو مدين سياسة وبيروقراطية مهما يكن فى قلوبهم مثل الأغنياء شئ من بقية دين فإن الجيوب والأصلب والماخور تجرها إلى المكاسب والمقاعد لدى السلطة القائمة يخالفون من ضياع المنافع العاجلة بالتغيير ، ومن ذوى شهرة بالجاه الدينى وسحرة للعوام ينافقون الجبروت باللسان ويستغون عن رشد الدين السياسى بالأذكار والشعائر المسنونة الخاصة ، وربما يلوى آخرون مع الجبروت قلباً وقالباً خوفاً من أن تتفتح فى المجتمع أسواق فكر حر وولاء عفو تبور فيه دعایتهم الليبرالية أو الاشتراكية أو القومية الغفل وتزوج دعوة الإسلام الراشدة.

ومنهج التحول الإسلامي الجهادى مشروع فى وجه القديم الذى يحرس باطله بطاغوت لا يسمع دعوة المدى الجديد بل يضم أذنيه عنها ويحجب الرعية عن أصواتها لا يرجع السلطان إلى الله أو يعدل بميزان شرعه فى العلاقات السياسية بل يريد أن يناله هو ويستبد لايشارك فى حكمه وحوزته أحداً من دعاة التغيير أو الرعية ولا يعرف معهم خلقاً سمحاً أو عهداً مرضياً موفى على سواء بل يغلوظ عليهم ويذكر ويتخذ كل وسيلة متعالياً فاسداً. لكن الجهاد ما هو بالخاذ القوة المادية المجردة تكافى القوة الظلمة وتغالبها ، بل إن الدعوة بالحسنى تسيقها أصلاً فى الخطاب وتوازى سريان صراع القوى الذى دعتها إليه ضرورة دفع العدوان وتغمره حيشما يلوح سلام للتفاوض أو هدى عفو ، فالدعوة المسالمه هي المبادرة فى خطاب الجبروت مهما يكن ظاهر وضعه المؤصل على القوة الباغية ونحوه المنهوم بالسلطة الطاغية مما يوئس من الرجوع بالحسنى إلى الحرية والعدل ، الموعظة والنصححة أو التذكرة تستصحب لأول الطريق بأنما الأولى منهاجاً والأرجى مسلكاً للإصلاح :) هل أتاك حديث موسى * إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِيِ الْمُقَدَّسِ طَوَىْ * اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِلَهَ طَغَىْ * فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَرْكَىْ * وَاهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَىْ (سورة النازعات الآيات 15، 16، 17، 18، 19 ،) اذْهَبْ أَنْتَ وَأَخْوَكَ بِآيَاتِي وَلَا تَتَبَيَّنَا فِي ذَكْرِي * اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِلَهَ طَغَىْ * فَقُولَا لَهُ فَوْلَا يَسِّنَا لَعْلَةً يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشَىْ * قَالَا رَبَّنَا إِنَّا تَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَىْ * قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى (سورة طه الآيات 42-46).

وكذلك المستكبرون الباسطون على المستضعفين سلطانهم بغير عدل ولا استواء يلزم خطابهم اللين نصحاً بالهدى وبالمساحة والمصاربة مهما يكن صلاهم يفتتهم خلقاً ويعربهم تصرف لا يسمع ولا يسمح لدعوه المدى السياسي ولا يصر علىها :) وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شَعَّبِيَا قَالَ يَا قَوْمٍ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ فَلَدَّ جَاءَكُمْ بَيْتُهُ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ ثُوَّدُونَ وَتَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ آمِنَ بِهِ وَتَبْعُونَهَا عِوْجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثُرُوكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ * وَإِنْ كَانَ طَاغِيَةً مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ وَطَاغِيَةً لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا إِذْ يَحْكُمُ اللَّهُ بِيَنِّنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ * قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَتُخْرِجَنَّكَ يَا شَعِيبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرِيبِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مَلْتَسَا قَالَ أَوْلُو كُنَّا كَارِهِينَ * قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذَبَنَا إِنْ عَدْنَا فِي مَلْتَكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسَعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ (سورة الأعراف الآيات 85-89). وكذلك المترفون البغاة يخاطبهم المؤساء :) إِنْ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَقَاتِحَهُ لَتَنْتَهُ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْفَرِحِينَ * وَابْتَغْ فِيمَا آتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبِكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُفْسِدِينَ * قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي أَوْ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ فُرَّةً وَأَكْثُرُ جَمِيعًا وَلَا يُسَأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ * فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِيَّتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْلَتَ لَنَا مِثْلُ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِلَهٌ لَدُو حَظٌ عَظِيمٌ *

وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ (سورة القصص الآيات 76-80). دعوة الإصلاح ثبادر وقضى مهمها يراود الدعاة القنوط من إصرار الظلمة العناة البغاء :) وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لَمْ تَعْظُنَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَقُولُونَ * فَلَمَّا تَسْوَا مَا ذَكَرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخْذَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَيْسِ بِمَا كَانُوا يَفْسُدُونَ (سورة الأعراف الآية 164، 165). في رحاء المسالمة وإطالة الدعوة خلق تلازم الداعية ، وحتى تضطره دعوة الظلم للمدافة والجهاد يبقى بباب السلام مشرعاً داعياً للجنوح إليه متى بدا يستجاب له ولو كان مشوباً بربية خداع :) وَإِنْ جَنَحُوا لِلسلْمِ فَاجْتَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ (سورة الانفال الآيتان 61، 62). ذلك أن القتال تعويل على المغالبة بين قوى السلاح والمادة الطبيعية لكن الدين يصل قوانين حركة الماجاهدة والمعانفة والمغالبة بسنن نصر الله وأقداره ويطلق فيها أيضاً دافع الأخلاق وزواجر حدودها ويحيطها ابقاء وحياة بأسباب التقوى والتداعي للهاتب إلى السلام ، مما هو أصل حرية مشيئة الإنسان بلا كره وابتلاوه وتتكليفه على ذلك الأصل في حياته وإقامة حياته الأخرى عاقبة متربة على ذلك.

إن أصل منهج الإصلاح لفساد الأرض هو دعوة الدين على خيرة وسلام ، فحيثما أمكن بلوغ إصلاح السياسة ورشد السلطان ، ولو كان يتأتى وئيداً لا يتيسر فوراً بمسارعة مقتضمة ودفعه حاسمة ، ولو كان يقتضى مصايرة لمعاصرة مضنية لا يتدرج الفرج والفتح عاجلاً ، لكنه جهد صابرٌ فشامرٌ متوكلاً على الله فمحصلٌ صلاح السلطان ، فالآهدي في نهج دعوة الدين أن يختاروا السير على هذا الطريق. فالدين في تعاليمه يؤثر التدرج كما هو نهج التشريع الحاكم لل المسلمين ، يحرم عليهم ما عهدوا قدیماً من الخمر والربا أو يكتب عليهم ما لم يألفوا من الصلاة والصوم طوعاً يتزل عليهم درجة بعد درجة في وقع التكليف حتى تتهيأ النفوس بالتزكية لتلقيه والتزام فروعه تصديقاً لإيمان يستقر حقاً لا وضعاً توقع حفاته في ظاهر العالم المشهود وحسب. فنيات السياسة وأخلاق السلطان تكامل الأحكام والأوضاع الشرعية وتصل مجازى سلوك العاملين فيها نحو الآخرة بمقاصدهم الحاضرة وأغراضهم العاجلة في الدنيا. و التدرج ترسلاً بایقاع الشرع أثبت وأسلم من أن تغشاه فلتات الخطأ أو لفحات الفتنة من التطبيق الفوري المستعجل المستوعب للتجدد غير المعهود المقتحم للغريب بغير تروٍ مطمئن. ولذلك كثيراً ما تجبح بالإنسان الإصلاحات المباغطة من فرط الحماسة إلى تنطع القول وتطرف الفعل ، وإنما يحفظه عند حد الاعتدال والسير الوسطى توخي التغيير المنشتت التمهل حتى ينتشر الوعي بعدي الحق في المجتمع وتسرى فيه موازين العدل في المعروف والمنكر ويستقيم دور المجتمع في سياسة السلطان. ذلك أن أحکام السلطان الإسلامية واسعة المدى تكاليف مندوبات وواجبات ومكرهات ومحرمات ولوازم أوضاع وفضائل ، ولذلك تتزل في الواقع متنامية درجاً وخطابها ليس مقصوراً على الرعاية بل للرعاية أيضاً علماء وفقها وتقوى وعملاً رشيداً ، يتناصرون كافة لتقويم نظام السياسة والسلطان وتناسب النظم والمسالك ل تستقيم حركة الحياة العامة وتترقى في ذلك نحو الأفضل والأمثل.

إن الماجاهدة متى لرمت للإصلاح السياسي إنما تحمى بدعوات التحرير ويدفعها الغيظ من سابق وقع المظالم والغيظ من عدوات الظالمين ، ولكن هذه الدوافع إنما تثمر أقدار الغيرة والجهد اللازم لدفع الثورة ضد النظام الظالم وشوكته القوية ، لكنها إذا فاضت في نفوس المجاهدين ونفذت وراء النصر بغلوٌ شرّقاً ولم يلائمها قدر من التقوى يستدرك ضبط مداها المشروع فقد تتمادي محمولة عند المجاهدين الثائرين لاستصال العدو المستهدف بعد أن صدت عدوته أو تتجاوز بهم لاستهداف مرمي آخر ما صدر منه عدوان يُحقق عليه الماجاهدة ، أو تُزيّن للثائرين أن القوى الفضلى هم الرافضون المخربون يخبطون خبط عشواء أبداً لا المثبتون المعoron بالصلاح المقصود من بعد الجهاد. هكذا قد تغمر عاطفة الصراع ضد الباطل سكرأً هي السلام والحق المنشود. وتلك سنة وخلقة غلبت على

مكتبة المتنقى

الثورات الديقراطية المائجدة ، كثيراً ما أخرت تحقيق المقصود بعد أن تكنت أسبابه وصرفت الغضب الشورى إلى مصادمة أهداف أخرى بداعي الحمية المهزّامة المدّامة . وقد استغفت حملات التحرير الشورى كثيراً بالشعارات والمبادئ العامة دون تفقة معانيها وتصور النماذج الكاملة التي تتمثلها في الواقع . فالثوار طلاب إطلاق الحريات وبناء نظام الشورى لا يتبعرون مدى الحقوق موازين علاقتها بالواجبات والعقود والأعراف والأخلاق التي تضبط الحركة السياسية ومدى الشورى الذي يكفل الإجماع اللازم لنظام الحياة العامة ويحفظها من فرط التقى أو الفوضى والاضطراب ، فحين يقع النصر ويُتّلى الثوار بمواجهة البناء الحر الموزون يظهر جهلهم وعجزهم وتبعدو فيهم فتن صراع جديدة لأنهم لم يستعدوا بمحى الفتح بعدة تامة من التفهم والتصور للحق في سبيل إحقاقه ولما يتحولوا هم أنفسهم من محاربين مجاهدين ثواراً إلى مدبرين مجتهدين أحرازاً ومن مدمرین لباطل الظغيان الأحق إلى معمرین للسلطان الأرشد .

والثورات للتغيير والإصلاح تتبعاً لها قوى الجماهير ويؤمّن صفوتها قادة من الرواد هم الأسبقون تبصراً للمنشود الأسرعون مدافعة للعدو والأحكامون سياسة مغالبة له ، ولكن ما تبلغ الثورات النصر إلا كان هؤلاء عرضة لأن يفتوا بوقع تجربتها يحسبون أنهم بكسيهم فيها المتقدم أولى أن يستأثروا بالشمرات إذ سبقوا هم المضيّون بفكّرهم نحو الهدى هم الأبطال البارزون والجماهير تابعة مجيدة ولذلك كثيراً ما تستولي على عاقبة الثورة نخبة تجتاز وتنما مخصوصيتها وسرّيتها دون عموم الناس . وهذه سنة لم تسلم منها الثورات الجهادية المتصرّفة في تاريخ الإسلام المعاصر ، ففي ثورة إيران التي قادها فتنة العلماء المجتهدين وتداعت إليهم الجماهير مجاهدين ومستشهدين أصبحت الحرية والشورى والعزة المنشودة تكاد تكون محدودة في النظام الوارث ، القيادة للفقيه وقوة الضغط وأهل الحل والعقد الأرجح على الحكم هم العلماء . وكذلك في السودان الفئة المنظمة الإسلامية التي دبرت الانقلاب الشورى تعسر فيها أن تنسحب لأى مسلم متذكر من عامة الجماهير أو لاحقٍ يترکي عبر حركة الثورة المنطورة . بل فن القادة العسكريون بما كسبوا من ظاهر الفضل بالثورة ونمموا بذوق السلطة واستكروا حتى على المفكرين المدّاة للثورة لأنما كانت ظاهراً تعول على قوة الجندي الأوقع الأفعى لا على وجهتها الأهدى وعلى الطاعة النظامية للجنود لا على تجاوب الجماهير الذين حشدوا من بعد كرهاً وطوعاً . والحق أن الفكر المتتّور بالوحى والطوع المتحرر من التقليد والجبر هو ما ينبغي أن يهدى ويعزز الثورة الجهادية و تستغل في ضوءه قوتها المادية ، والرأى والشورى والإجماع هي عوامل المذاجنه الضروري للثورة والمهد الأسس للسلطان المنظم عقبها .

وفتنة السلطة من عواقب الثورات ، تصيب ثواراً كانوا مظلومين محرومين من ممارستها في عهد الجبروت لم يعهدوا فيه تجربة وشركة فيها بل كانت أشوّاقهم تنحو إليها هدفاً لكن بصفة أصلح ، وهم ساقوا بذلك الجماهير ولم يتزلوا عليهم بحدى مفصل للصلاح إلا شعارات عامة ، فما يركب هؤلاء السلطة التي كانوا براءاء أطهاراً من فتنتها إلا إذا ذاقوا متابعتها ولذلك الجديدة وزين لهم الشيطان جبهها إذ ألفى في قلوبهم ثغوراً لم تتحصن بالمران على مقاومة شهوتها . وتلوح عندئذ ذرائع واقعية تأمّيناً للسلطة المكتسبة باستظهار القوى التي ولدها لتحفظ الواقع فيها للمتمكنين الجدد ولا تنزلزل خشية الإرتداد إلى الأععقاب التي ثاروا عليها . وحتى تجربة التدين البليغ التي عهدها الصحابة عرفت شيئاً من ذلك ، فهم ومن حولهم من الناس دخلوا الإسلام وهو يحملون رواسب أثقال من معهودات الجاهلية في السياسة والسلطان ولئن وافتهم خاشية تعليم وتطهير بتعاليم القرآن فإن جولات القتال مع الجاهلين والفرس والروم زرعت فيهم إلفة القوة والشدة لا الخاورة والمصايرة المسالم ، ولذا ما أزمت فيهم فتن السياسة إلا وقعت بينهم فتن القتال وسقطت من أيديهم الخلافة الراشدة بعد عهد قصير وارتدى اختيار الأمير طوعاً وعهداً إلى استلام الإمارة عنوة وحرباً وعاد التعاقب لولاة السلطة إلى الميراث وقادت الإمارة المستبدة الضالة ووثدت أمانة الإمارة الراشدة المتساخصة للمؤمنين . وقد قامت في خالفة

ال المسلمين من بعد ثورات إصلاح كثيرة لكن تعذر فيها العود بعد النصر إلى أصول الشرع في الحكم والسياسة ولو بعهد يساوى عهد التحرية الراشدة الأولى ، ولم تجد الخالفين سالفة عيرها وعظتها وظلت المذوج المثال . وظهرت في أمة الإسلام ظواهر الاستكبار والاحتياط القابض والترف الباغي وجود سائر الحريات حتى الاجتهاد الفقهي ونزلت أحوال المسلمين من الاجتهاد والرأي والمساواة والشوري والإجماع والموالاة والعقود والوحدة إلى الأهواء والخلاف والشتات لا تضبطهم إلا الأوامر الأقوى لإمام أو زعيم أو عظيم أو سلطان.

ولذلك منهج التحول الإسلامي إلى السياسة التقيّة والسلطان الراشد أصله الدعوة المستمرة تناطح الأمة المقابلة من الغافلين أو الكافرين دعوة أولاً تطرح المبادئ وتجادل فيها ثم تفصلها وتترتها على كل شباب الحياة . وحينما يعود على الدعوة عاد يصد عن أصل الدين أو يسد حرية خطابه السياسي وتحقق مجاهاته ، فلابد من أن تتجه الدعوة إلى صف المجاهدين ليتفقهوا هدى الدين بما يغذى استقامة جهادهم ويقوى عزائمهم ويضبطه بالتقى ثم بما يحمله المجاهدون إن كتب الله لهم النصر والتمكن إلى الواقع فيحيا فيه الإيمان ومقتضاه ويكمله مع خلود ذكرى الشهداء وحياتهم في الملا الأعلى . هكذا تلزم الدعوة المسلمين لفتح الخطاب لإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، فإذا ارتدت من المخاطبين مناكرة ومؤاذنة للدعاة الدعوة قضى لتعزيز الصابرية وعيًا كثيفاً بالمعانى التي يحتملون في سبيلها المشقات وبسطاً لمعان شرعة الحياة ومنهاجها البديل المعروض على الناس ، ثم إذا حق الجهاد الدعوة تستمر تشبيتاً للتوكيل على الله وتبيناً لما في سبيله يجاهدون ، لا قصراً على طبقة تستأثر بالعلم والقرب من الله واحتياط الواسطة إليه والكشف لأسرار حكمته وأهدى إليها بل لسائر الناس . فالجهاد وسيلة تقنيتها ضرورة رد العداون وليس هي وسيلة نشر الدين قوة وكراهاً فإنما تهتم القلوب وتألف بحدى الله في سياق من السلام والبلاغ والخيار والحرية والطوع والصدق ، ولا يؤذن الجهاد إلا لدفع العداون الشاذ على السلام ولفتح الأبواب فوراً بعد النصر انتقالاً إلى حرية الناس كافة وإخراجاً لما أعده الدعاة المجاهدون المتفقهون لحياتهم بعد السلام وخيار الناس بعد القديم المتجرّ . فمحصول الحرية والشوري والمساواة لكل الناس لا للمجاهدين وحدهم ، وقد يكون في المتمتعين بحريات النصر غير مؤمنين أصلاً ، أو في المؤمنين أنفسهم بقية من نوازع إلى الصراع مما عهد في الجهاد . بل بعض من يبرز بين صفوف المسلمين حين الجهاد في ساحته بقوه لكنه لم يؤت وسعاً لتكاليف القيادة لبسط الدعوة في السلام وإدارة الحياة وإعمار الأرض ، فهم مجاهدون فعالون يعتزلون القيادة بعد السلام احتياطاً لدوره جهاد لاحقة . والمجاهدون فرقاً ومتذكرون خلقاً يتقدمون في عهود المتعاقدين بجهادهم فتنه ويهدون مصالكه . وقد يكون بين المسلمين من يأتي بالخير حياماً توجه إلى جهاد أو اجتهاد أو تخلق حسن ، وذلك التكامل في شخصية المؤمن ذي الوع الشامل والتناصر بين كفايات المؤمنين جميعاً هو ما يضمن سرعة الأولية بعد الثورة إلى هدى الإسلام ، حركته يستقيم دفعها لا يرهنها الغضب الشوري ولا يلهيها بعد النصر الانتقام والثار بل تنصب فور الفراغ من الجهاد في الذكر والفقه والدعوة والعمل والبناء الصالح لاسيما في ساحة السياسة والسلطان على مهاد من السلام والتراضى والحرية مع سائر الناس إلا عدواً يعود ويشد عادياً فيرده جهاد . فهدف التحول السياسي الجهادي إن لزم هو أن يقوم سلطان الإسلام الراشد لا سلطان شهوة باعية وقوة طاغية يقصى بها التغيير على إرجاع الناس طوعاً وكراهاً إلى أحكام الدين فذلك محصول منقوص لا من تمام الدين وقد يكتفيه النفاق لأنه كسب واقع بغير منهج التدين الحالص الصادق .

الفصل الثاني : صور الأحكام السلطانية

الأحكام السلطانية الشرعية

(السياسة الشرعية)

الشريعة ، عند المسلمين هي الحجة العليا فوق سلطان الأرض لأنها مؤسسة على الإيمان بالله الكبير المتعالي ، وهي شريعة شاملة تعلم وتأمر وتنهى الإنسان حيّثما كان في مساقات حياته الدنيا إذ تصدر من الخالق كل شيء المصرف لكل ظرف ، العليم بكل شأن يعني الإنسان بيته في كل أوضاع حياته ويكلّفه بكل أمر حيّثما كان ويحاسبه بكل ذرة من كسيه أفعالاً ظاهرة بأصواتها الباطنة. ولذلك لا ينقص أحد شئون السياسة والسلطان من تكاليف شرع الله ولا يعزّلها من عبادته إلا إذا أشرك به شيئاً في الدنيا وعالها المشهود. وكما يصرُّ الدهريون الماديون غایيات العلم أو الجمال أو المعاش عن عبادة الله وشرعه يصرف مقاصد السياسة والسلطان ومسالكها العلمانيون العاكفون إلى واقع عالم الدنيا دون الغيب الزمانيون الغافلون عن الآخرة والأزل ، ذلك كما فصلنا سابقاً في الفصل الأول. ويترعرع ولاة السلطة إلى رد شرع الله ألا يقع عليهم في مجال شهرة التسلط على الناس سبقاً إلى العلو والفساد المطلق ومصادرة للأحرار بالقوة الأشد الأغلب والتمكّن والظهور عليهم تحصناً من أي ضابط وتوقياً من أي قوة أعلى تضع موازين وحدوداً وتبسط للمرعية حرية المشيّة والمساعي ومساواة الوضاع وعدل العلاقات وعلى ذلك تؤسس نظام السلطان. لذلك ما عرفت المجتمعات البشرية الجاهلية التي استبد بها ملوك مطلقون أحکامًا ضابطة علياً فوق إرادة الجبار المستكبر. وحيثما تظهر رسالات الدين يسعى أولئك لأن يباعدوا الدين عما يخص سلطانهم فيما يبسطوا مداده على الرعاعي ويعتقد أن يسمحوا فيما وراء ذلك بمدى سلطان الله في الحياة الخاصة قسمة ضيّزى فما لقيصر لقيصر سيادة فطاعة وما بقي لله فللله ربوبية فعبادة. والدين والشرع الحق أن تسلم الحياة كلها لله توحيداً لا يعتريها إشراك تنتقد الحكم في شأن السياسة والسلطان كما تنتقد في شئون سائر الحياة عامة وخاصة كلها موصولة متسلقة متّحدة .

وكذلك نزلت آيات القرآن منذ مكة تشرع أصول الإيمان والتّوحيد للحياة غيّاً ومشهوداً وكل مبادئ المدى في شأن السياسة والسلطان وسائل الحياة ، ثم جاء القرآن المدنى يبيّن هدى الواقع يفرّع الأصول ويفصل المبادئ. وكان القرآن يتلى ويرسم كتابة في صحائف للمؤمنين ، ولما كان مجتمع المدينة الدار التي تمكن فيها سلطان الإسلام مختلطاً مؤمنين وبهوداً عمل النبي ﷺ بمدى الإسلام أن الدين ميشاق مكتوب يتراضاه المؤمنون في حياتهم المشتركة ، فوضع كتاباً هو صحيفة المدينة لأمور السلطان وعلاقاته ليتراءها كل أهل المدينة ميشاقاً. ولما تناول القرآن وترسخت في النفوس معانٍ وتمكن دين الإسلام في المجتمع اخند المسلمين نص القرآن وعمل السنة هداية كافية في الأحكام السلطانية وكتبوا عهوداً لغير المسلمين. وكان يمكن مع النطور المتسرّع والأحوال المتغيرة لأمة الإسلام ومع التفاعل مع ثقافات سلطان الفرس الكسروي والروم القيصري ان يجتهد المسلمين فقهأً متزايداً للشريعة السياسية وينزلوا منه كتاباً يعتمد بالإجماع أساساً لسلطان الخلافة الراسدة ودليلًا وشاهداً على الموالاة والاستقامة متربقة نحو الأمثل والأكمـل غير مضطربة ولا متقلبة. ولكن غلبت بأثر الرواسب الجاهلية والداخل الشرقي والغربي على جاهير الإسلام الداخلية دواعي حب السلطة المطلقة لا المهدية والصراع عليها لا الوفاق والتّوازن والتنافس بالقوة لا بالحق حاكماً في أمور السياسة. ولقد ذكرنا قبلًا كيف تبعد الاجتهداد الفقهي المتجدد المستمد من أصول الشرع عن ساحة السلطان خوفاً من رهبة الملوك ويسألاً من تقواهم وصلاحهم ومسايرة لأمر

المجتمع الذى لم يقو على غريمه السياسي المفتون بالاعتصام بالحق مصايرة ومجاهدة. ولذلك سقطت سنة الإجماع الأصل الألرم والأقوى في الأحكام التي تؤسس وتضبط حياة السياسة ونظم السلطان. وإذا تعطل الإجماع قل غذاؤه اجتهاداً تنتشر ثرواته وعيّاً وثقافة بين المسلمين ليتحرّكوا على هدى فييتصرّوا للحق ، فضعف العلم بالأحكام السلطانية. والحق أن قد ظهرت من ذلك مادة في كتب للفقه وصدرت بها كتب خاصة للأحكام السلطانية. ولكن سبق المسلمين علمًا في ذلك بما لم يعاصره مثله فيسائر عالم البشرية الصالحة ، لكن المادة كانت ضئيلة الفقه بأصول الشرع قليلة الاجتهاد الراشد لتزيلها على واقعهم الحاضر. والمنتجات المشورة الفقهية لم تتطور كثيراً ل تستدرك القصور ولتبارك نحو الأمثل بل تدهور الأمر وأصبح كل رصيد ثقافة المسلمين العامة كلمات من مصادر الشريعة تضفي شرعية على الواقع غير المشروع الزائف عن الإسلام وتلقى عليه قدرية وحرمة كسائر نظم الحياة التي رشد فقهها وهديها تباركها أصول الدين وترسخ احترامها حقاً.

لكن الشريعة التي تذكر بعد الغفلة وتوقر بعد ضعف الإيمان هي المصدر الأعلى الحق في نفوس المؤمنين ، مذاهبهم السياسية في الحياة ينبغي أن تكتفى بعدها وإرادتهم تدفع بدوافعها وتوقعها في حيائهم السلطانية بإجماع يتعاهد عليه المسلمون إعلاناً وعرفاً أو يضعونه في وثيقة أحكاماً تصوغ لهم وقائع حكمهم مهدية تقية .

الأحكام السلطانية الإجتماعية

(الدساتير)

الأحكام السلطانية هي التي تؤسس النظام السلطان العام والحياة السياسية من حوله. وتلك - أولاً - هي من أعم الأحكام العملية في حياة الناس ، فالأنظمة الأخرى التي تكتفى سائر شئون حياتهم هي أكثر خصوصية في الخطاب تتصدقهم بواقع التكاليف بقدر احتمالهم وحسب ظروفهم الخاصة فقد تتغير وقوعاً بنسبة في العسر واليسر على بعضهم. فمن تلك الأحكام ما تصدر أوامر من الشرع مباشرة أو من الاجتهاد المقبول أو من أولى الأمر العام كثيفة تناولها كثرين لا يعدون على موقع كثيرة في ثانياً المجتمع وشعب الحياة لا تخص إلا أن تلاحقها الأوامر. وقد تكون الأحكام تشريعات سلطانية أو مبادئ شرعية أعم من خصوص الأوامر الفروع خطاباً وموضوعاً. ولكن الدستور أعم من ذلك يهم كل المجتمع بكل مقاماته رعاة ورعايا في أوضاع ولاية تعلو عليهم جميعاً وتحيط بهم كافة وتوثر في كل حياتهم. ثم الأحكام السلطانية أو الدستورية هي - ثانياً - أقوى وأخطر شأنأً تعالى حجة على كل التكاليف أمرأً أو عرفاً أو تشريعياً ، وتقع بقوتها على من يتولون موقع سلطة ويعملون بها أسباب قوة نافذة على الآخرين يعلون منصبأً على الرعية وعلى كل قوى المجتمع المتشعبية المتواالية المتناصرة بضغوطها ، كل يرجع إلى أحكام الدستور تضبط الخلافات وتحكم وقوع الإرادات ولو تجمعت. وموقع الولاية للأمر العام والقيادة للمتواليين فيه مجال خطير إذ يفقن الإنسان تراوده فيه غلبه وقوته المتمكنة وتغريه أن يطمس وينسخ وجود المستضعفين من عامة الناس. ولذلك الاحتکام إلى الدستور هو الأكبر خطراً وأثراً إذ يعالج البيئة الخصبة بفسق الشهوة وفجورها مصارعة لتولي السلطان تسلطاً فيه واستغلالاً لأسبابه لكسب المال والجاه والنفوذ. فأحكام الدستور تعالج وتحسم أخطر ذرائع الخلاف والفتنة ، المجتمع فوضى لو ترك عرضة لظواهر الأهواء المنطلقة المضطربة ومصارع القوى الباغية بغير ضوابط. ثم إن أحكام الدستور هي - ثالثاً - أدعى الأحكام للثبات عبر الزمان. فالآوامر من ذوى الأمر العام قد تطرأ وتبدل دواعيها تباعاً كل

مكتبة المتنقى

حين ، والتشريعات العامة قد تبقى لدى أطول أو توضع ل تستقر ثم تنسخ وتعدلّ بعد حين. أما أحکام الدستور فهي الأدعي للاستقرار ثوابت مثل ثوابت التقاليد تتراكم عليها بالزمان والتجرية أثقال الاحترام والتوقير وتنسق وتطمئن بها أركان حركة المجتمع الكبرى عهداً وترسخ بناء الأساسية فى سلطانه ليرجح وزنا حاكمة. وما هي بخالدة ولكنها تظل ثوابت لا تتواءر عليها التعديلات سراعاً.

ولأن الأحكام السلطانية الدستورية هكذا أعمّ تعنى كل الناس في المجتمع لابد من أن تصدر منهم جميعاً إجماعاً وعهداً يتواترون عليه أجمعين. ولأنما الأحكام الأحوط في شأن أشد عرضة لفتن الغالبة بالقوة لابد أن يسند لها مصدر أجمع وأقوى صادراً من كل جمع المجتمع يغمر كل تشعباته وخلافاته ومخالفاته قواه المنشعبة بألوانها وعروقها ونزاعات مصالحها الخاصة ويضبط ممارسات السلطة النافذة. ولأنه يستدعي الشبات والاستقرار لابد أن يكون إجماعياً يتخذ عبر إجراءات وئيدة اجتهادات كثيرة لأمور ذات بال وشأن عام وخطر تنتشر بين الناس يختلف كل علمهم وحكمتهم ويتداولون تشاوراً ثم يتولد من ذلك إجماع ينزل بوقعه ويرسو مقبولاً من المجتمع ويثبت لأجل ممتدى لا يستخف به عارضاً لأنه وظيد لا يتعدل إلا إذا دعا داع هام لكل هذا الإجراء المستند وانعقد إجماع تال يقوم على نهج في نص الأول ليتمد في مدى الزمان معدلاً.

فالدساتير عهود بين الناسأمانات ثقيلة يستقر عليها الوفاء. والإنسان في أيما جماعة هو في عقد ، أسرة زواج كانت أو صدقة لطف أو شركة معاش أو عصبية أو شر ، تؤسس وتسيير دائماً التراضي من كل الأطراف أو غالبيهم إذا تكاثروا ، على عقد الخبر فيه الشبات لا الاضطراب فالطلاق والفرق والشتات العاجل. وهي كلها لها نظم أساسية ، منها ما فصلته أحکام الشريعة كالأسرة لأنما بنية فيها خلق الإنسان الجديد وتربيته وتركيته ليحمل الأمانة التي أشفقت منها وأبتها السماوات والأرض والطبيعة ، ومنها عقود تضع غالباً نصوص تكاليفها وموازيتها وشروطها للأطراف المتعاقدة. كذلك الدستور هو عقد اجتماعي أعم وأخطر وأقوى وأثبت من سائر العقود يدوم بجملة نصوصه. وإنما العقد الدائم في الحياة هو الأساس الأول لها تتفرع منه وتأسس عليه و تستند على تعاليمه وترجع إليه حكماً ، هو عقد الإيمان عقيدة التوحيد بين الإنسان المؤمن وربه الأعلى ينظم كل الحياة عبادة وكل مصيرها خيراً مرضياً.

الأحكام الدستورية العربية :

إن بعض دول السلطان قد تنشأ على مجتمعات محدودة تقارب عفواً بحرية أعضائها فتشارك في قرار أمرها تشاوراً فوفقاً وتألف قوتها فيتأسس سلطانها بأركانه المتوازنة وعلاقاته المتناسرة المتضابطة. ولكن المجتمعات التي تنمو وتنسع وتعظام بناها وتبتعد وتنفاذ القوى وتختلف في شعابها فلا تتدال شوري بيسراً ولا تتعادل قد تجنب العناصر الأقوى بالغلبة وبشهوة حب السيطرة والعلو وطلاقة الإرادة ، ففترض نظاماً يتركز جبروتاً ويسود كيناً وظلمأً وإنزالاً للسلطة في قواعده ، ولكن قد تتبع المشاعر بمقاومة الحرمات من الحرية وتتجتمع في ذلك قوى مع تجدد الظروف تنهض لطرح أثقال الجبروت الظالم وتقيم نظاماً عاماً متعادلاً متضابطاً بحكم الأعراف السائدة. والمجتمعات الأولى في كل عالم الإنسان التي لم تتطور بتاريخها ولم تنفك متحاصرة بعرقها وثقافتها الخدودة إلى عهد قريب ، تفتدي فيها جاهير شعبها ببسط السلطان الحاكم وتتكلف من يقوم بتنفيذ إدارتها الإلهامية وأعرافها. هكذا كانت بعض المجتمعات

مكتبة المتنقى

مدن اليونان فيها حكم شعب - ديمقراطية - ولو بعرقة التميز عن المسترقين ، ولكن في نظر بعض فلاسفتها كانت الديمقراطية مفضولة وفي موقع تدافع صراع القوى فيها و قامت نظم جبروتية.

والمثال المشهود بمجتمعات العالم التي غلب على سلطانها العرف لكن تطورت أعرافها نحو حكم الشعب هو الجزر البريطانية التي كان يحكمها الملوك علواً وجبراً ، لكن قامت قومات ودفع من تلقاء عامة المجتمع ترد نفوذ الكنيسة التي كانت تحترم النيابة عن الله في الأرض وتصدّرها عن إنفاذ أمرها بأحكام وفرض مال وأيد للسلطان ، ثم تدفع استكبار البلاء الذين تميزوا وبسطوا سخراً وقوفهم على رعایا عقارهم ثم تصد السيطرة المطلقة التي تحكمهم جميعاً بسلطان الملك الأكبر. وشيئاً فشيئاً ارتدى الحكم إلى القانون العام المقبول بين الناس كما يعرفه القضاة ورجع السلطان إلى نواب العامة لا من يمثلون الإقطاع والكنيسة وحدهم ، وتدرجًا نزع الملك فيما كان يجوز له من سلطان ، ألا يفرض على الناس ضرائب ترهقهم إلاأمانة تؤدي إلى مشليهم ليصرفوا إنفاقها ، وألا يضع قانوناً وتشريعًا سائداً فوق الأحكام المعروفة حتى يوافق النواب ، ثم أن يتولى أولئك النواب في مجلسهم اختيار من تؤول إلى أيديهم السلطة الفعلية لكل الحكم مبادرة سياسية أو تنفيذ تشريع. وفي سبيل ذلك صدر مرسوم عظيم لإثبات حقوق الإنسان الفرد. وبطولة العهد تحكت غالب التطورات المتتجدة أعرافاً واقعة إزاماً ، مهما يظل الوضع الملكي الموروث مرسوماً يتبدل سلطاته ويبقى له أن يقوم رمزاً للسلطان والولاء الموحد للمجتمع يجد توقيراته الصورية المرسومة. فالدستور البريطاني ما هو بوثيقة مكتوبة تجمع الأحكام السلطانية بل هو تراكم عرف حاكم في شأن السلطان إلا قليلاً مما استدرك بتشريع في خلافة الملك ومصائر مجلس السادة البلاء وهو ذلك. فالأعراف مهما تتألف لا تغطي عادة كل ساحة الشؤون السلطانية ، وبعض التغور حتى بدأ يهرب الناس لمنها بأحكام تصدر عن تداول لا تسكن إجراءاته حتى ينتهي من فوره إلى قرار. والأعراف هي ارتكان سوابق العمل المتفق يتذكر حتى تأخذ حكماً ملزماً ولكن القضايا تطرأ لصلاح عاجل بتشريع.

والأعراف تتطور حتى في هامش الوثائق الدستورية المكتوبة التي تجمع أسس الدستور ، لأنها بطول الممارسة والعادة قد تنمو وتجدد تفسيرات نصوصها ، لا سيما حيث تحتمل تأويلات شئ لعمومها، وحيث يتواضع أهل السلطة على مرسوم في منهج التطبيق وشعابه الرقيقة في الواقع ، فتجري بذلك سنن تكن الدستور واقعاً تماماً في الحياة بعد إيهام نصه ويفتح له حدثان السوابق وحوالها المتتجدد في تطبيقه تطورةً أكثر مما خططت له النصوص انطلاقاً بأقل مما يلزم من جهد تعديل نص يركب التصور. والعرف إجماع بالعمل الشواولي الساكت من الناس قد يكمله أو يستدرك تغييره اللازم تشريع تأسيس عن إجماع غير مباشر يتخذه نواب الشعب برأى وقرار. فالأحكام السلطانية تتكامل ولو كان أصلها الإجماع المباشر أو البياني المسطورة نصوصه في كتاب ، وذلك عبر الأعراف المتتجدة التي تتطور هي وتتسارع ولكنها لا تنسخ قطعى النص الذي لا يمسه إلا تعديل متعدد بذات النهج الذي أجاز الأصل.

النصوص الدستورية المكتوبة

إن الأحكام السلطانية قد لا تتوالد عبر السنين والعقود العرفية بل يحدث وقوعها جملة ومرة واحدة وتحقق كتابة لتشهد عليها الحروف المسطورة البينة التي لا يعتريها إيهام الشبهات. وإنما تقع عند التحولات الجليلة في تأسيس جديد في شأن السلطان ، إما لقيام وطن يقدر دفعهً جد تواли الناس فيه على مركز واحد لسياسة سلطان في أرض ، أو يصعد إلى الوجود استقلالاً بنظام سلطان أصل عزيز في أرض

كان يهيمن عليها ويغمر أهلها مستعمرون مستكرون، أو تتفرق وحدة سلطان كبير إلى ولايات سكافها تعازلوا قائمين بأمرهم تدول إلى كل دولة سلطان يدعونها ، أو تتحدد دولان أو أكثر بتركيب يغير بنية السلطان السابق في كليهما أو في كل خو نظام جديد الأركان والنظم ، أو تبدل أوضاع الحكم والسلطان بنهج منظم لأنه نزل مبایناً للقدم بيونة فادحة بحدوث تطور بيوي أو قوة أنقلبت بغتة على القدر ثورة أو هجمة طوحت به وتمكنت في الأرض خلافة مرتبة لأنما تقدم إلى إصلاح أو ترتكس إلى نظام دني.

وأول عهد العالم بذلك دولة المدينة التي دالت إلى السلطان المسلم بعد هجرة الرسول ﷺ وصحابه إليها ليتألف مجتمع جديد فيه أولئك المهاجرون يحملون الإسلام وفيه أهل المدينة القدامي الذين بدلا هاجهم بقبول الإسلام ونصرته وفيه اليهود الذين انقلب الحال بعكلائهم التي كانت متعالية بشقاوة وثروة. ولذلك وضعت صحيفة المدينة دستوراً يوحد المجتمع أمة واحدة جامعة لأولئك جمياً ويجعل قيادة سلطانها للرسول ﷺ ويفصل بينها الاجتماعية والوظائف الحكومية أنصبة أو موحدة أمناً ودفعاً ونظاماً عند الاختلاف ، وعليها توافق الجميع عقد تأسيس لسلطانهم. لكن سيرة المسلمين كما تقدم الذكر تجاوزت ذلك المجتمع وأصبح كتاب الأمة المسلمة القرآن ، وتوالت عليهم التطورات والفتن والتقلبات التي تستعر بالقوة لا يستقر عهد يمكن أن يحيط له كتاب.

وكذلك ظهر الدستور المكتوب في أوروبا لما توحدت الولايات في الأرض الواطنة - هولندا - ورتب لها سلطان جديد على كتاب. ثم قامت الثورات الغربية التي قلب كل موازين القوى والمؤسسات الدينية والإقتصادية والحكمية وكان يكتب الثوار دستورهم الأول. لكن ظلت فرنسا بعد ثورتها تتقلب دساتيرها المكتوبة تتوالى إلى آخر العهد إذ خرجت من الوطن الجزائري مستقلة بحرب تحرير فانقلبت الجمهورية الرابعة المنهزمة خامسة بدساتور جديد يعبر عن تجاوز الفوضى السلطانية والتحول إلى نظام رئاسة ضابط مستقر. وأدرست الثورة في فرنسا نظرية الإرادة الشعبية الوطنية سلطاناً أعلى يمثل السيادة ولم تحظ الدساتير التي توالت دون استقرار بذلك التقدير. لكن من وراء الأطلنطي كانت الثورة استقلالاً من الإنجليز وكان الإعلان المكتوب حقوق الإنسان بل كتاب دستور الولايات المتحدة التي تألفت على أساسه ، وأصبح الدستور المكتوب كالقرآن بين المسلمين لأن الناس أخلاق هجرة لا يربطهم أصل ولا تاريخ مشترك ولا إلا الدستور الذي حزمهم لزاماً فأصبح موقرأً. والدستور المكتوبة أصبحت من السمات الازمة للدولة اليوم إذ أصبح القلم أداة الإثبات والقليل لكل معلوم أو مقصود لا سيما وصف سلطان الدولة اللازم الهادى لحركته فرضأً موضوعاً على المجتمع الضعيف أو عهداً يأخذه المجتمع العزيز. وبعض الدساتير صادقة تعبير عن واقع الأوضاع السلطانية وسيرها ، وبعضها زيف كلمات مقول لا مفعول ووصف صور قد تقوم فارغة من المضمون حتى المزعوم وزينة ظاهر يتزين بها النفاق السياسي.

والمجتمعات المسلمة الحديثة التي كانت يهيمن عليها الشمال العالمي ثم استقلت بعد كفاح استقلال من دول أعيادها الاستكبار والاستغلال السافر لم تسلم من التباعة. فلئن خلف أبناؤها على تولي السلطان بعد أن أخرجوا وجوه الأجانب الذين كانوا ظاهرين عليهم فقد وضعوا نظماً حديثة لسلطانهم وهم يحملون تركيبة ثقافية سياسية من سادهم قبلًا. وكانت مثل العلم والشعار والنشيد الوطني صور دساتير خطوطية في ورق ترفع رمز عزة على الملا. والشريحة التي قادت حملات الاستقلال غدت مستخلفة على إدارة الأمور العامة وفيها للتركة تنقل من المستكبار المطلق صورة دستور بذات مصطلحة متوجهًا. وما كان لتلك الدساتير كبير احترام حقاً في قواعد المجتمع إذ لم يكن جهوره على وعي بالأفكار والجهود السياسة التي صنعتها ، ولم يتخذها عن تعاهد والتزام لأنما وضعت عليه عرضاً جيلاً وهو عن معانيها في غفلة مطبقة. وكانت الجماهير مثل الشريحة المتزمعة في غفلة عن الأحكام السلطانية الإسلامية لأنهم لم يرثوا فيها تراثاً ثرياً ، ولم تكن عهودهم السابقة التي وطئتها أرجل المستعمرين محكومة بمقتضى المدى الشرعي

السلطان ليستروا سابقتهم الأصيلة مع رد العزة الوطنية ، بل كان فعلهم تقليداً لمن تقدمهم ، ولم يكن ما أقاموه على أنفسهم مি�ثاقاً مرضياً بين جهور عزيز متجرر بل لفقوه لقفاناً بغير كثیر تدبر واجتهاد من فقهاء أو شورى بين العامة ولفقوا نصوص أحكام بغير تجربة أو حكمة أو رؤية كلية لنظام سلطان مناسب . وكان التيار الذى أصابه وعى بالإسلام فدعا إليه في شأن السياسة والسلطان ضيئلاً لأول العهد ينادي بالتبوية إلى الدين الوطنى المغفول عنه في ذلك المجال ، لكن ضعف التراث الفقهي كما ذكرنا لم يزودهم بكثير غير المبدأ ، وكان النص الشائع المتذكر الدين هو كلمة عامة في الدساتير أن " الإسلام هو دين الدولة الرسمى " . ثم بعد ذلك في طور تال اشتد الحماس وأزداد الوعى بشرعية الإسلام حاكمة بين الناس خالفة للقوانين الوضعية التي تركها الاستعمار وراءه سارية سائدة في ضبط معاملات المجتمع تعاقداً أو مضاراة أو جنائية . فأخذت بعض الدساتير يرد فيها ألا تصدر تشريعات قانونية تخالف الشريعة ، لأن الدين لم يكن هادياً موجباً يبغى أن تسن القوانين وتوضع السياسات التي تنفذ هديه بل هو وشرعيته ضوابط سالبة قوائم محركات وحسب قد تعارضها القوانين التي توجه سيرة الحياة . والدين دائماً عندما يتختلف أهله عن دواعيه المتقدمة بحياتهم يصبح بمحاسبيه أثقال تاريخ وعوارض حرمات وحسب للإرادة المندفعه بغير رشاد منه ، ويعرفون عندئذ رحيم مرهوباً عقابه من المعاصي وحسب لا مرغوباً جزاوه الحافر على الصلاح ، ويعدون كل حديث بدعة ومرولاً خطراً من الحال الجامد على المعهود المنقول من السلف ، ومصطلح " التشريع والقانون " يبدو غريباً منكراً يخشى أن يعارض الدين الشرعي المعروف .

ثم أخذت دعوة الإسلام المتلقىه المتتجددة تتطور نحو مطلب دستور إسلامي مكتوب يحوى جمله أحكام الرشد أمراً ونهياً وأوضاعاً وعلاقات سلطانية متكاملة ، صادقاً في التعبير عن الإسلام بأصالة الأحكام وباجتهاد ينزله على حاضر الأوضاع والظروف نظراً متتجددأ يأخذ العبرة من تجارب الغرب وسننه غير مقلد ، تأتى نصوصه بلغة أصيلة المصطلح سواء كانت عربية الحرف أو على لغة المجتمع المسلم العين غير مغتربة عن مجازى المانع باللغات المترجمة عفواً . ومن آخر الواقع التي أفلحت فيها الدعوة والحركة الإسلامية الثائرة أو المتقلبة على تركة الاستعمار فأخرجت دستوراً إسلامياً مكتوباً ، هو كما ذكرنا ما جرى في جمهورية إيران الإسلامية وجمهورية السودان وكان النص المكتوب خيراً مما مضى لكن الفعل المكتوب حسابه عند الله لم يكن بذات المستوى . وقد خرجت جمهورية باكستان بتزع الإسلام المتخلع من السواد الهندي الأعظم ، ولكن الإسلام كان مابيزه في الهوية لا هداية في المسير الدستوري وظللت أصوات الشوق إلى الإسلام كلمات دعوة ومشروعات بحث فقهي . أما شعب أفغانستان فقد كان أمره في جهاد تحريرها من التركة الروسية هياج فوضى صدق في الاصطدام والاستشهاد ولكن لم يهتد بعلم أو يستقر ليكتب ما يريد من سلطان شرعى رشيد بل لاحت تعابير الحكم بالشرع المضطربة هدياً حتى طاحت بالحميات الشعوبية والمكر الغربي .

المسلمون لو فقهوا دينهم ينفي أن يكونوا أحرص الأمم على كتابة دستور السلطان فيهم ، لا اتباعاً وحسب لسنة صحيفة المدينة خاصة عند الانتقال ، بل لأن القرآن المتلod باللسان استكتبت عليه طائفة من سلفهم الأمى لأنه هو الذي يسميه الله كتاباً بنصه المخطوط وأصبح يسمى عند المسلمين مصحفاً بما عرفوه على الصحائف ، ذلك كان لتأكيد ثبوته لا يفترى ولا يتغير أو تبدل فيه كلمات عن مواضعها كما جرى لكتب سالفة ضيعها أهلها عهداً . بل أوصاهم القرآن في تعاهدهم على الدين أن يكتبوه مهما تعسر ذلك أو قل قدره وكانت أمة أمية . لكنهم لم يلتزموا بذلك سنة في ديون المال ولم يقيسوا عليه الالتزام بكتاب العهود الأعم والأخطر والأثبت كالدساتير أو يتخذوا قديماً سنة منبسطة في حياتهم كما أصبحت اليوم عادة العالمين . وحظ الدساتير المكتوبة عليهم غالباً وحتى الأقرب إلى أصالة إرادتهم وشرعيتهم لم يكن كثير تلاوة عامة للنصوص والمعانى والوصايا فيها . وإن ضلت ولم تسر عهداً مذكوراً في وسط الجماهير فقد فعلوا ذلك أيضاً بالقرآن الكريم المكتوب بينهم يكترون نسخة ويجسنو خطه حتى قبل أن تتيسر

مكتبة المتنقى

المطابع لكن يقدسوه شيئاً حافظاً من الشيطان ممسوساً مصاحباً لا متذمراً هم معه أحياناً كبني إسرائيل والنصارى مع كتابهم حمر تحملأسفاراً وصوته قد يتلى كثيراً باللسان دون تلاوه لمعناه بالجنان فضلاً عن تلاوة بالفعل حقاً في الحياة. فكيف بالدستور المكتوب ، والكلمة ليست عربية بل هي فارسية كانت تصف كبير الدين ثم كبير السلطان المسيطر واتخذها المترجمون للتعبير عن الكتاب المنظم للسلطان الذي ينبغي أن يكون عهداً بينهم لا فرضاً من على . فالكلمة في مجتمعات المسلمين حتى في ساحاتها السياسية ليست لها بعد جرس يدعو للتوقير الوعي للتعبير الصادق في الحياة العامة عن وثيقة اكتنف صدورها بذكرٍ و مراسيم.

المضامين المكتوبة.

النصوص الدستورية المكتوبة ترسم وتؤسس معايير دولة السلطان تعيين أرضها رسماً واسماً وتبين طبيعة الحكم بياناً لأصول شرعنته ومنهاجه ومعايير السيادة فيه راجعة للملك أو جمهور الشعب. وكثيراً ما تورد النصوص مبادئ موجهة في سياسة السلطان فرائض مساعٍ سياسية لا تقع بمحضها حكماً لازماً قضاء. وهذه المبادئ تبرزها الدول ذات المذاهب الدينية أو الفكرية الاهادية لمنهاج الحياة العامة أو ذات الهم المتضوّب إلى أهداف في مشروع سيرتها الجديد بعد استقلال أو ثورة. وتحكم الدساتير شأن الإنسان أفراداً - قاعدة الدولة البشرية والمصادر الدنيا الأعلى حجية في السلطة ، تشرع لهم وتتضمن حرمات في شتى مساقات حياتهم هم فيها أحرار ولهم حقوق الممارسة الفاعلة لما يباح لهم في الحياة والتعبير والحركة والموالاة السياسية مع الآخرين إباجة محسنة وحُرمة مضمونة لا تطغى عليها بغياً أو عوجاً أو ظلماً سلطة إلا ضبطاً بالحق والعدل والسواء. وقد يُشفع ذكر الحريات بمواد توجه الناس أن يحيوها ويعمروها بعمارتها وجواباً لا يتعطل. ثم تصعد النصوص عادة إلى الأبنية المؤسسة التي تتحمل السلطات الحكومية ، إما أول أصولها السلطة المباشرة للشعب استفتاءً وقرار إجماع مباشر أو ما هو أيسر وأكثر وقوعاً إيكال الشعب سلطته إلى نواب ينتخبهم يكونون مجلساً هيئة تشريع تضع الأحكام العامة قانوناً والسياسات توجيهاً وترافق من ينفذها. وفي موقع القيادة والإمارة العليا يذكر رئيس الدولة إما رمزاً - وهي سنة غريبة على الإسلام - أو صلباً بمجلس أصغر يتولى شوري الوزارة التي تبادر باقتراح الأمور ويتولى أعضاؤه الإمارة لتنفيذ التشريعات ورعاية السياسات. تحت ذلك هيكل إدارة تترب فيها دواعين الوظائف وعمالها قد يذكر الدستور معايير منها ويترك للتشريع والإمارة تفصيلها. وتشرع الدساتير مؤسسات ونظم للفضاء في خصومات الناس الخاصة بينهم أو بينهم وبين السلطان ، وقد تورد نظاماً آخر لوظائف ضبط أو قسط أو أداء سلطة خاصة. والدستور في وصف أجهزة الحكم المقدمة يشرع المؤسسة في تكوينها وبين وظائفها اختصاصاً وشاركاً وعلاقتها توازناً وتصابطاً. وقد يضع الدستور مقاسms للسلطان تقسم من جملة الوظائف أنسبة موزعة عبر أرض الدولة لولايات بالأقاليم تقوم بما يليها من سلطات ومشاركة وترتباً للمتحدد عليه لسلطان المركز الجامع. وقد يضع الدستور مقاسms لأهل الوطن من ولاية على ما يعنيهم أو حماية لأنّه أساس حياتهم الدينية أو تقافتهم الخاصة. وبالطبع الدستور العلماني يصرف النظر عن دين الناس ويبيح سائر المذاهب بسياساتهم التي تصرف الحكم ، وإنما يعني بالقسمة والمحاصنة للملل الدستور الديني الأصول ، وكل الأحكام الدستورية آياً ما كان مذهبها ترعى حرية الفرد في العقيدة في سياق حرياته عموماً .

والدستور المكتوب تبيّن فيه حجة أحكامه العليا على سائر الأحكام ، وأحياناً يشير إلى مصادر الأحكام التي قد تنزل لزاماً مباشراً مثل قطعى الشريعة الإسلامية ، أو يجعل هذا المصدر وسائر خلافيات الشريعة مصدرأً يتوخاه المشرعون والقضاء ليتلوه إلى النفاذ مرفوعاً ، فضلاً عن مصادر أحكام أخرى تراعى في التشريع والقضاء عرفاً أو مصالح. وترتيب حجة الأحكام معلومة في الدساتير :

مكتبة الملتقي

النص الدستوري فالشريعي فالأمر والحكم القضائي. وتحاز الدساتير نافذة بانعقاد الإجماع إما استفتاء مباشراً للشعب في رأيه وقراره أو بقرار يجمع عليه نواب الشعب في مجلس تأسيسي منتخب برجحان في غلبة القرار عند الاختلاف أعلى من الغلبة البسيطة المعهودة في قرارات التشريع والسياسة الأخرى. ذلك بالطبع إذا كان الدستور مؤسساً على مشروعية العقد السلطاني الذي يتراضى عليه المجتمع ولم يكن مراسيم موقرة يأمر بها متسليط جبروت. وترد في نصوص الدستور أحياناً مسائل انتقال أو غيرها من موضوعات ذات خطر خاص في هم المجتمع تحملها وثيقته الدستورية وكتابه الأعلى في الأرض. ويدرك الدستور عادة جواز التعديل اللاحق على نهج إجرائي مثل نهج الإجازة .

الأحكام السلطانية التشريعية

كما تتكامل أحكام الصووص المكتوبة دستوراً وأحكام العرف السلطاني السابقة أو اللاحقة ترسم معًا جملة الواقع الدستوري ، قد تتوارد معها في ذلك تشريعات ، وما تلك بالشرع الأصولية المترلة بل تزيل منها واستبعاد باجتهاد واحتداء بأحكام الدستور العليا ، توضع أحكاماً عامة قضيها مجالس بقارات إجماع نيابية مفوضة بالانتخاب عن إجماع الشعب المباشر لا تشرع الأحكام أصلاً وإنما تشرعها تشريعياً تفصيلاً وتزيلاً. ولأنما تمتاز عن غيرها من الأحكام التشريعية العادية تسمى "التشريعات التأسيسية أو البنوية" لأنها تتم تأسيس السلطان ، وتتبع وتخضع للنصوص الدستورية الأصول لأنما أدبن منها مصدرًا وحججاً ، فقد يحيزها ذات المصدر الذي أجاز الدستور مجلساً تأسيسياً نيابياً عن الشعب ، ولكنها تصدر منه بأغلبية أدبن رجحاناً من تلك الأعلى المخصوصة للدستور الأجل وقعاً والأثبت شأنًا. وإنما ترد الحاجة مثل تلك الأحكام التشريعية التأسيسية لأن بعض الأحكام العامة في كتاب الدستور لابد لإحکام إيقاعها في الحياة السياسية والممارسة السلطانية من تفصيل ، لأن مقتضيابها لا ينص عليها قطعاً في الدستور بل هي أمر يجري عليها التطور مما يستلزم التعديل والمراجعة ياجراء أيسير وتوال أكثر مما يسمح به التعديل الأعسر والانتقال لنص الدستور. فممّا يناسبه التشريع التأسيسي ويلزم فيه قوانين تشريعات ترسم الإجراءات التي يعني أن تسلكها الأجهزة الدستورية في أداء وظائفها مثل لواحة انعقاد المجالس التشريعية ونظام تداولها وطرق إمضاء تدابيرها ، ونظم الوصال بين الأجهزة لإنجاح التوازن والتضابط المرسوم أحکاماً بيئنة لسياسات مرنّة بغير نص تشريعى ، ودقة البيان لتشكيل الأجهزة التي لم تعين لها في الدستور العضوية. وكل تلك تدابير وأحكام تأسيسية بيئنة نافذة لكنها ألين للتعديل المعالج. والرؤية الكاملة للنظام الدستوري لا تتجلّى إلا بضم تلك التشريعات إلى متن الدستور بنصه الأسلط والأصلب المكتوب فضلاً عن أعراف سارية وآداب خلقية مما يأتي ذكره - تلك هوامش لنص الدستور كاللحم والغضب على عظم هيكل الأركان الأساس وشائح لتركيبيها ومفاصل وأوصالاً لحسن زجان حركتها الوظيفية الأساسية.

نفاذ حجية الدستور

إذا كان نص الدستور الحكيم حجة وسلطاناً فوق التشريعات المجازة بشورى وإجماع أدبن منه ومن ثم فوق الأوامر التنفيذية لها المرتبة عليها مما يتخذه ولاة الأمر العام الأعلون والأدنون ، وهو مرسوماً مكتوباً فوق التقليد المعروف اللازم ، فلا بد من أداة وإجراء مما يضمن أن إذا خالفته هذه الأحكام أدبن منها يعلو عليها وينقض وقها. وذلك ثالثاً يكون نص الدستور شعاراً مزعوماً ما هو بصدق واقع في الحياة. وقد سبق النظام القضائي الأمريكي الأعلى دون ترتيب مرسوم له نصاً أن يجعل من نفسه لا حكماً وحسب لتسوية الخصومات الخاصة أو تلك التي مع الإمارة والإدارة بل أيضاً لحقوق والحرفيات للأفراد وحفظ ميزان القسمة بين الولايات والاتحاد مركزاً ، أن تراعي حدود الوفاء الصادق بحد العقد الدستوري الذي ينظم ذلك ، ألا يتنهكه نص تشريعى فضلاً عن

أمر ذى ولاية عامة. أما ولاية القضاء الإدارى الضابط لتجاوز الأوامر للحدود المنصوصة لها تشرعياً فذلك عرف معروف في فرنسا و بريطانيا وسلطة منصوصة تشرعياً في بلاد كثيرة. ولئن كانت سنة بريطانيا تحول السيادة العليا للبرلمان نيابة عن عموم الشعب الحاكم ولا تأذن للقضاء أن يعلو عليه بكلمة حكم ، فإن كثيراً من دول العالم لاسيما ذات النظم الاتحادية الداعية لرعاية الميزان في قسمة السلطات قد أخذت بنظام القضاء أو المجلس الأعلى الخاص ضابطاً يمكن أن ياطر التشريع المخالف للدستور .

والشرع الإسلامي لا يسبغ حصانة على سلطة من التحاكم إلى ميزان العدل وحد الحق بقضاء فاصل. ففي مدى ولاية الأمر العام النظم الوضعية تُضفي أحياناً حصانات تبسيط لذى الأمر سعة تمكنه مما يليه من سلطان. لكن أمير المؤمنين الذى كان يستخلف على القيادة والإمامية وإدارة الشورى وتنزيل الأمر ما كان معصوماً من شكوى الخصوم في ساحة القضاء أو طعن المخالفين في الرأى العام. فالشرع الإسلامي هو الأعلى ، فلو نص الدستور المكتوب على نقض ما يخالفه قطعاً من تشريع وجب أن يُرد التعدي بحكم قضائي لازم. وذلك يضى دون نص ما دام المجتمع عرقاً و إجماعاً يؤمن بوجوب علوية الشريعة. والدستور عقد يجمع عهوداً من تولى وظيفة سلطان ألا يتعدى على حدود حرمات الناس إلا بالحق وألا يخالف شرطاً في ممارسة ولايته وألا يخل بميزان موضوع لقسمة سلطة وعموماً ألا يكون نصاً في الدستور ، ذلك هو التكليف الذى أخذه ميثاقاً يوازن تكليف الطاعة الذى تأخذه الرعية مشارطة وفاء ، ذلك لأن من أصول الشرع إقامة الموازين بالقسط والوفاء بالعهود لا تقصض ولا تخان. فلو أن السلطة المركزية بسلطتها التشريعي أو الأميرى تعالت بقوتها باسطة لأمرها با glycée محادلة للولايات استضعافاً لها في ميزان الحكم الاتحادى الفدرالى ، أو أن ولاية دفعتها هممها وضغوطها الأخلاقية إلى الشذوذ فالتة من حد القسمة للأنصبة في السلطان ، أو أن سلطة مفتوحة بشهوة التسلط الطلق منهومة بالكسب العظيم يؤخذ باليد القوية عدت على الحمى المعصوم لكرامة الإنسان وحرياته ، أو تبادلت بولايتهما وراء الأجل المكتوب ، أو أن سلطة حرية على قضاة نخب سعت إلى مبلغه متتجاوزة حدود المساعى وشروط الوسائل المشروعة بالدستور - حি�ثما وقع الفسق عن شرع الدستور لزم أن يتولى القضاة تحري ببيان الحق لإنفاذه وإقامة حجة الدستور الحاكم.

والقضاء لا يقوم حارساً إطار الدستور إلا إذا بلغته شكوى مظلوم أو دعوى خصم حسبة ، وقد قضى الظلامات غير مقتضى فيها لأن المظلوم عجز أو صير فلم يرها ، أو تذهب المخالفات للدستور هدرأ من حيث لم يلاحقها محاسب هملأ أو جهلاً. والقضاء قد يخطى الحكم عدلاً والحكمة نظراً ، وقد يفوته التجرد للحد عبيل في نفس القاضى أو يتعسر عليه الاستقلال بما لا يتحقق ولكن من هيمنة الإمارة العامة ومددها أجوراً وتسهيلأ. لذلك يلزم لاكتناف الحياة السلطانية بأضمن وأحوط ما يمكن نفاذ حجة الدستور أن تتوافق وتناصر قوى من الجمهور تراقب مسير تلك الحياة وتحمل على من لا يلزم التقوى عند حدودها بضغوط من الرأى العام قد ترده رداً أو تعرّضه لزعسلطان أو تزجره مما ينتظر لأجل تال من دورة الانتخابات المتواتية كفأ للثقة لا تتجدد والتقويض لا يستمر عضوية في مجلس شورى أو ولائياً في إمارة أو وزارة. وذلك لا يتأتى إلا بقدر وعي الشعب بوقار دستوره وحق أحکامه ومقتضى معانيه وتجاوبيه معه عهداً وفاذه مفروض عام. وفضلاً عن القضاة الفاصل والرأى العام المحاسب فإن في نظم الحكم الدستورية وعلاقتها عوامل تضاد على الحق. فمجلس الشورى يمكن أن يتزل بمحاسبته واستجوابه وطعنه بتدبیر العزل على من تجاوز أو أفحش من أهل الإمارة ، والفتنة الأقل المعارضة قد تأخذ على الغالبين في مجلس الشورى ما تراه تشرعياً أجيزة متجاوزاً للدستور وتسلك وسائل الإعلام لتذكر الشعب بالخطأ الذى تدعيه ، والإمارة بكل مواقعها وزارة أو رئاسة والقضاء بقضائه والقوى النظامية بضباطها - في كل من يتولون عادة المناصب بتعهد مغلظ بأيمان أفهم يحترمون الدستور والقانون ولا يطيرون أحداً خرج عليه بفسق مسلك أو سوء استغلال سلطة بين ويؤدون الوفاء بأن يضاغطوا أى قادم على ذلك الخروج تذاكراً أو فعلأ.

إن كل مجتمع مهما يتخذ من ضوابط لحياته نافذة بالسلطة يلقى في السياسة والسلطان مجالاً خصباً للفتنة الأشد وما لا تسعه ضبطاً أدوات السلطة أو يعلو باستغلال السلطة ذاتها على الحق فيها أو يخفي أسباب البينة ويوقع الآثار. وال المجال يعمر بضوابط كثيفة وعلى نسب في درج التكليف وشدة وله ولوجه منها الخفي والمحور ومنها ما يخاطب باطن الضمير أو ظاهر التعبير. ففي ذلك كثير مما هو عسير على السلطة أن تقف على أبعاده وبيناته وتحيطه بأدواتها الفاعلة. ومن ثم لا يتكم الواقع الأمثل لما يكتب أو يسرى من الأحكام السلطانية في وثائق دستور أو مدونات تشريع إلا إذا اكتفته الأخلاق السياسية والسلطانية ، بما يتم إيقاع ذلك المنصوص في الحياة ويتحقق بأفضل درجة وأعمها وأصدقها وتسد كل ذرائع الحيل والمدانسة والموالسة التي يغري بها ويروجها شيطان حب السلطة ومكر السياسة ، حيث تخرج الأعمال كأنها وفق مقتضى النصوص الدستورية الظاهرة ولكنها تفسد مغزاها وتتحذل بباساً زيناً لأقبح الدوافع وأشنط الآثار. وحيثما غشيت الشهوة جمعاً وعقداً نكاحة بين ذكر وأنثى أو الطمع والغرور صفقة بين متعاملين عارضاً وطالباً في المال أو فتنة السياسة عهد ولاية بين راع بسلطته وقوته ورعية بحاجتها وضعفها - حيثما وصلت البشر عقود صلات الحياة وابتلوا بشر نفاثاتها أهواهً ووساؤس شيطان، لزم من وراء الضبط بحكم القانون الظاهر القاصر أن تحصن بتذكر الأخلاق والتقوى والتواصي بها. وأن في السياسة والسلطان لفتنا في التناقض لنيل السلطة مناظرة أو مضارة وتحاسداً والتمتع بعلوها ونفاد وقها تواعداً وعدلاً أو ظلماً وفخرًا وإختلاف المشهور والمستور فيها جداً وصدقأً أو منافقة وتناقصاً والتمكّن فيها من أكل المال العام أخذًا بالحق والأمانة أو أكلاً بالباطل والخيانة. ولذلك حاجة الصالح فيها أدعى من الاستغناء عن التقوى لضبط الأحكام الدستورية والقانونية لأنما الزرم لتركيّة ضمائر العاملين في هذا المجال الحياة بخشية الله ورجائه فهو الودود القوي البصير الحبيب ، ذكره تضاعف اللطف والعدل والمساواة والصدق والرحمة بين المسلمين رعاية ورعايا ، أو عن الأخلاق مراعاة للحد من رقابة الناس الا يستبيح العامل السياسي أو الوالي سلطة أن يجوز عليهم بأسباب المكر والمخادعة أو يزلق بينهم وجوه الأذى الدقيقة.

ذلك التزكي من تلقاء الفرد بتقوى الله وتخلقه الحسن بين الناس ضمان خلقى ل تمام نفاذ وقع المدى والرشاد الدستوري ، ولا بد أن يبسط المجتمع تلك الأخلاق ببنائه وأعرافه المرعية وبآداب المسلوك المستحسنة ، وذلك بتكييف الاتصال بالمراقبات والمحاطبات والمناصحات والمحاسبات التي تحيط بكل مبتلي بموم السياسة أو متول لأمانات السلطان ومسئولياته ، يُشكّر ويحمد السلوك الحق حفزاً ويعاتب ويلام ويشتكي السلوك السيء زجراً . والمجتمع ينبغي أن يمد أسباب الاتصال وسنن العرف الكثيفة في شؤون السياسة والسلطان لكل أحد فيه ، بما يوحده فلا يعزل الساسة وذووا السلطان في عالم منفصل تروج بينهم أمور يحسبونها من اختصاص الحرفة ودهاء أهلها ، ولا يتذرع الحكام بالدوافع وأشغالها أو يتحصلوا بمراسيم جاهها ليتمتعوا بالخلوة من عامة الجمهور. لا بد أن تنفتح السياسة وشئون السلطان وتشيع بكل الأبعاد وذلك ليؤدي المجتمع دوره فعالاً في تقويم السياسة وترشيد السلطان برأيه العام الذي يبيّن المعروف والمنكر وبأدوات فعله وضغوطه المصلحة.

إن النصوص البينة لاسميا المكتوبة من الأحكام السلطانية مما يتسلح به الضمير المتذاكر المتزكي أو المجتمع المتناصح المتفاعل بالحسنى حاملاً مقتضاهما لتنفيذ فعلًا ، وبغير التقوى والأخلاق قد تبقى رسوماً بغير وقع صادق في الحياة. فالحياة السلطانية كلها عهود : الدستور نفسه ميشاق مجاز بوفاق الشعب ليتحكم بما بينه من أحکام ولضبط شأنه العام بنظام ، والنيابة عن الشعب بالانتخاب أمانة تفویض بوعدها وشروطها للتعبير إلى أجل عن إرادة الجمهور في قضايا الشورى أو شئون الإمارة التي يكلف من يتولاها ، وهؤلاء

مكتبة الملتقي

وغيرهم من كبار ذوى السلطة يؤدون الأمانة على رعاية الدستور والقانون والأمانة في أداء أعمالهم. وكل ذلك قد تجرى المراقبة والمصادقة والمحاسبة عليه في سياق النظم الدستورية ، ولكن التعويل الأولي لضمان صدق الوفاء وحسن أداء الأمانة هو على الضمير المذكور والمجتمع الراعي للأخلاق السياسية والسلطان. وقد ذكرنا أن الدساتير المكتوبة تورد أحياناً مبادئ موجهة لا تقطع بالزمام ينفذ حدّة بالسلطة بل تضع أهدافاً ووسائل وتوصى بالسعى الأصدق والأعجل والأحسن نحوها مثلاً لا يبلغ لها كمال ولكنها مدارج سعي وتکلیف يجهد فيها صعداً من احتمل ولاية سياسية أو سلطانية مبايعة بينه وبين ربه الذي يعد له بحسبه الدقيق مراتب الجزاء درجاً في الجنة أو دركاً في النار إن تعهد بما أوفى ، ويجعلها المجتمع معياراً يحاكم بنسبة الكسب فيه ويفاضل ولادة الأمر لاسيما حين تجيء آجال ينتخبون فيها مكافأة وتجديد ثقة أو يصرفون لوماً ويصطفى غيرهم.

وما يوكل فيه أمر الدفع نحو بلوغ أفضل الأخلاق والمحاكمة للضمير النقى الحسيب والمجتمع الهدى الرقيب نصوص تقىضى استهداف غaiات علياً أو مراعاة أمور حسنى في سبيل أداء أولى واتقى. وقد تخرس تلك التكاليف والإجراءات المطلوبة أدوات محاسبة ومحاكمة مختصة بذلك في سياق حركة النظم السلطانية ، ولكن رعايتها حق الرعاية إنما هي عند المؤمنين الذين يؤدون الصلاة شعيرة دائمة متواالية يقيمونها بحرّكات مستونة لكل الجوارح لا تضطرّب وبكلمات تنطق بحد يضبط مخرج كل بنت شفة ومجاهدات موصولة لإخلاص مناجاة الله صرفاً للهموم العارضة على الخاطر أو الأحداث الطارئة حولاً شاغلة وتجرواً نحو القبلة ظاهراً وباطناً ومحاولات بلوغ الإحسان ، المؤمنون بمثل تلك التزكية وبذكر الله الذي لا ينقطع عنهم يباشرون سلطة الراعي الحاكم بتقوى وإحسان. والسلطة أخطر المزالق التي قد تغرق في بحار شهوات النفس للعلو على الحدود والخلود في الموقع والمنصب ولو استلاباً أو غدرًا وفي حب التمتع بليل المفاحر والمكاسب والغفلة تفريطاً في أداء التكاليف ، والحرص على تسخير الرعية لخدمة الراعي وتأمينه بل في الفتنة بأكل المال العام الذي يوكل أحياناً سدى لمن يتولاه لا يحيط به أحد كله حساباً ولا يشهد عليه خفية وراء بيان الأوراق رشوة وغمضاً إلا رب العالمين. إن رعاة لا يخشون الله ولا يرجونه ولا خلق لهم في الناس يخونون الأمانات ويخرقون عهد الدستور كله يرون أنفسهم فوق الناس وإرادتهم فوق النصوص التي تعقدوها وقد يتولون الأمر عن خيار وأمانة لكن من بعد تغشهم غاشية فرعونية كان ليس فوقهم ضابط ولا سائل عن خيانة ، وقد يعولون على عجز الرعية أو جهلها فيماضون سلطانهم بالقوة ويرجونه بالكذب .

إن النظم السياسية اعتزلت الدين كرهاً لسابقة احتكر فيها رجاله أمر المؤمنين وحجبوهم عن أصل الدين وأوهامهم أنهم المرجع من دون الله ، وأستبد فيها لذلك رجال سلطة يستغلون الكنيسة لسعى عليهم قداسة ظالماً الله في الأرض ، أو اعتزلوا حذراً من تصلب الطوائف وتنطعها وزعمها بأنما على الحق باسم الله مما يتفاقم به كل خلاف إلى صراع عنف واحترب - تلك النظم قصرت الأحكام السلطانية على نصها المكتوب أو مقاصدها المعروض وجردتها مما يُنْهَا ويوُقَّها في الحياة صادقة فاعلة ، إذا سليت منها عوامل التقوى والخوف والرجاء لرقابة الله وجزائه عند السياسيين والحاكمين ، وخففت عنها أثر الأخلاق الاجتماعية التي فُصلت عن القانون علماً وهماً ، وفصلت السياسة عن الغبيات دهاء في الصراع أو قوة في الخصم وغالباً بلا سلام في التناقض من أجل عاجلات الواقع المشهود. ولذلك انصلح أقوام شيئاً ما بالديمقراطية ، ولكن بآن في السياسة والحكم فساد وشر وفسوق عن قيم الصالح والطهارة التي ترسمها النصوص. ولئن اكتنف المجتمع الحكم برقة وضغوط رأى عام فقد شاع النفاق وأصبح النهج المقبول أن تحفظ المظاهر والصور الموضوعة مثلاً ويجهّد السياسي وولي الأمر بالغاً ما بلغ من الفساد والسوء إلا ينفضح أمره المباشر ، بل السائر سنةً في عالم النفاق السياسي أن تسخر الدعاية وعروضها الخلابة المعدة للرياء وأن تحسن فنون الإخراج الذكي لدور ظاهر جميل في مسرح الحياة العامة ولو قدر الناس ظنون الشين المستور ما أحسن اللاعب بالسياسة أداءه المسرحي. وأحياناً يحدث أن ينخرق الستر ويتفتق عن

حقائق الفساد عارية لكن تطوى صفحة التاريخ ويدفن الحاسرون ضحايا وينزل خلفهم إلى مسارح الرياء والنفاق مردة أحذق من شياطين البشر المستجنة بمكرها من دالت لهم نوبة السياسة ودورة السلطة.

إن المسلمين اليوم في حاجة لاجتهداد متجدد يسهم فيه كل المجتمع متخلقاً بالجد حتى يبلغ أصول الشريعة وينفذ عبر كثيف الثقافة التقليدية الثالثة بردِّيمَ المقولات الضالة ، وبالشوري الأساسية يتداول الرؤى خارجاً بأغراض وخطط ، وبالصدق حتى يتحقق واقعاً في الأحكام السلطانية الراشدة. وال الحاجة لإحياء مصادر الأحكام بعد موتها فإن الإجماع من المجتمع ومذهب الاجتهداد لا يسرى إلا بقبول المجتمع ، ثم لاعتبار المسلمين بتجارب الأمم لا لتنظيم أصالتهم بل لتذكرهم مُثلاً عندهم كانوا قد ضيّعواها ، بل الأتم من ذلك والأكمل أن يشفع المسلمون اجتهداد العقول وتجدد الرؤى بتزكية نفوسهم وتوعيتها بهاديات أخلاق السياسة والسلطان في إبتلاءات الحاضر حتى يحسّنوا واقعات حيّاتهم العامة ويرقوها إلى مقامات الفضائل في التزام الدين شرعاً ومنهاجاً وفي ممارسة الحرية واجباً وإنشاط الشوري موالاة ومراعاة الأمانة في المسؤولية والتکلیف والوفاء بالوعود في عقود التولية والتزام الطهارة في وجه الفتن بكل أسبابها وإعمار مسالك المراقبة والمناصحة والضبط والحساب. الحاجة أن يوحد المسلمون دينهم ليوحدوا الصلاح في حيّاتهم كافة ويتوحدوا يتوب الساسة وولاة السلطة إلى هدى الله حكماً وخلقًا ، ويرجع عظة بالسير الفقهاء الذي اعتزلوا السياسة وتركوا استبدادها وخروجها من أصول الشريعة وفسقها من ضوابطها وحدودها ، وينقبل المتصوفة الذين ازدهدوا دواوين السلطان مدبرين عن أبوابها وطرقها مقبلين على أبواب خلاوى الذكر وطرق السلوك ، أن تهب رياح التقوى على بيوت الأسرة ليتربي ويتزكي والد وما ولد ويخرج إلى السياسة بخلق طيبة تشاوراً ووفقاً ، وأن تقام شعائر العبادة الدينية بمنهجهما المزود بروح الذكر والتطهر والاستقامة والاستجابة والإمامية والمأمورمية والوحدة والانضباط وكفاررة السهو وغير ذلك مما يتخلل الحياة دورة لصلاح سائر شعابها حتى السياسة ساحة الشيطان الأخبث .

الفصل الثالث : المجتمع المؤمن مصدر السلطان

الأصول

المؤمنون بدين الإسلام وشرع الله قد يجتمعون كلهم أمة على أرض هي دار الإسلام ، أو قوماً قائمين أو شعوباً منشعين على أرض دون ذلك استقلوا بثقافة أو عيشة منحازة أو عزفهم قدر ما اكتسبوا أو وقع عليهم ، وقد يكونون جهوراً من الناس منهم طائفة قلة غير مؤمنة ، ولئلا تضطرب بهم الفوضى يقيمون على مجتمعهم نظام سلطان حاكم يسوس أمرهم العام ، فهم دار سلطان ، دولة. وعند المؤمنين الله مصدر الخلق والأمر الأول والأعلى ، وقد ترك للإنسان في مجال الحياة الأمر خياراً فيما لا تضبطه الأقدار طبعاً كسائر الكون ، ورحمة بعبادة البشر أتم لهم مدى علمهم المحجوب بالمشهود عن حقائق الغيب وقوم سيرة حياتهم الدنيا القاصرة عن كمال القوام بالرأي المحدود والنفس المفتونة بشهوتها وسواس الشيطان وتصاريف ظروف الطبيعة وضغوط العلاقات الاجتماعية ، فهداهم بوحي تزّله الملائكة وتتلوه الرسل شرعة تبين لهم ما هم فيه مختلفون متباينون في غایاتهم ومنهاج وسائلهم في الدنيا. فالشريعة بنصها هي كلام الله فالمصدر الأعلى لهدى الحياة الخاصة وحكم الحياة العامة وسلطتها ، لكنها لا تقع على العباد كسيطرة السلطان الحاكم نافذة طوعاً وكراهاً تحملها عليهم الملائكة أو قوى الغيب الربانية ، وإنما هي دين لا إكراه فيه إلا ما يتزّله على الحياة المؤمنون يارادهم المؤمنة وبقوتهم السلطانية.

والشريعة تناطح الإنسان على درجات من وقع التكليف وقدر الطاعة المرجوة. فمنها الأمر على الحد الألزم الذي يطلب واجباً فرضاً من إسلام الباطن فكراً أو شعوراً أو الظاهر قوله أو فعلأً أو يتفاصل الطلب نديباً إلى مدارج الإحسان ، أو الذي ينهى عن كبيرة حرام في كسب النفس والفعل أو يتفاوت كراهاً للسيئات. ومن ذلك الهدى الشرعي ما ترد به نصوص الشريعة تعطى الدلالة مطلوبأً أو منهياً عنه بأى من درجات التكليف. ولكن الشرع لا يسير كذلك كل شعاب الحياة للمؤمن - خواطر علم وشعاب شعور وألفاظ قول وصور فعل - بل كرم الإنسان ينصيب من تقدير المدركات الواقعات ونأمل المنظورات المعقولات وتدبر المخاطبات الموحاة إليه ، ولذلك فتحت له نصوص الشريعة مدى من تفصيل تكاليفها وتزيلها حسب مقتضاتها الذي يفهمه باجتهاده ويتفقهه بمشاعره في مختلف ظروف الدنيا المتحولة ، وذلك من بعد أن وضعت له ثوابت من معلومات الغيب ومفهومات التكليف ليؤمن بها عن يقين مقاوماً نوازع الرأي والعاطفة وصوارف ابتلاءات الظروف إلا عند ضرورة يقدرها بقدرها. ومجتمع المؤمنين يتفاعل بعلاقاته ويتشاور باجتهاداته لكي يتذكر بينات ثوابت الشريعة ومحكماتها ويوقعها في حياته ولكي يتداول ويتوافق في التفصيل ، فالتنزيل الواسع التكليف موكل إليه بيانه. ولما كان أصل الدين لا يقع طبعاً آلياً من الله ولا تحرسه قوى الغيب ليُطبق كراهاً على حياة الإنسان وللمجتمع بمشيئته أن يؤمن أو يكفر بالرسالة الحاملة للشريعة متروكاً لأجل القيامة وحسابها في موقفه ، ولما كان المجتمع في الشريعة وراء محكماتها وقطعياتها مجال للتفصيل والتزيل ، فالمجتمع كذلك ليس له ولا عليه أن يفرض على أفراده بسلطان القوة كل قطعى الشريعة أو عامها المفصل المبين باجتهاده الأغلب يجرهم أو ينهاهم ويرتب عليهم العقاب. وإن كان له أن يتخذ أحياناً وسائل ضغط من لوم الفرد أو هجره عقاباً على سوء السلوك أو دعوته ومدحه ومكافأته وعونه جزاء على الحسن ، فإنما يقوم على الأفراد حكماً بشهادة بعض الظاهرات ودلائلها. ويقتصر المجتمع كذلك في فرض أحكام شرعية بالسلطان على ما هو عام إلا أن تستصحب حكماً بشهادة بعض الظاهرات ودلائلها. ويقتصر المجتمع كذلك في فرض أحكام شرعية بالسلطان على ما هو عام ذو خطر لأن قدرة المجتمع محدودة لا يستطيع مهما تتطور أدوات رقابته ووسائل إنفاذه للأمور أن يحيط بحياة كل فرد فيه بالمستور منها

في خلوته لا ينكشف على الملاً وبالدقيق بكشرته المتضاغفة الذي يعجز السلطان أن يجمع علمه وبياناته . والمجتمع كذلك لا يعقل أن يرافق درجات الطلب والنهاي المتفاضلة حسب وسع الناس وأحوالهم المتکاثرة غير عد ، فلذلك إنما يتحرى بسلطانه الأحكام عند حدود الحرام وشيناً مما عند حدود الواجب لأنها أيضاً منسوبة إلى وسع الأفراد الذي يتعرّض ضبطه علمًا . فالجانب الشرعي الذي يخاطب لدى المؤمنين الباطن ويشمل الخفي اللطيف في كل حركة أو سكون ويمتد على مستوى التكليف بدرجاته المتعالية ووقعه خاصاً أو بين الناس وفضله مهما يشق أداوه وحرجه - هذا الجانب متربوك لإيمان الفرد بالله السميع البصير الرقيب الحسيب ومجند الله الذين يكتسون للعباد أو عليهم كل سر أو جهر أو ذرة من فعل خيراً أو شراً ليلقوا عاقبتهم يوم القيمة عذاباً أو ثواباً أو ليجعل الله لهم في الدنيا يسراً أو عسراً أو بركة أو سيئة لما قدموه .

فالسلطان القوة التي تضع في المجتمع النظم العامة الالزمة النافذة طوعاً أو كرهاً بين الأفراد ، وتفرض عليهم التكاليف أوامر ونواهى فعالة غصباً وزجراً وتبسط لهم حقوقاً مباحة ورخصاً مباحة كيما شاءوا أن يمارسوها فعلاً أو يكفوا ، وتقيم عليهم حكمـاً بين المتخاـصمين ، وتقـدهم بـتدابـير عـونـ في ظـلامـاتـهمـ وـحـاجـاهـمـ أوـ تـفـعـلـ سـوـىـ ذـلـكـ بـأـدـاءـ السـلـطـةـ - السلطـانـ إنـماـ يـقـومـ بـإـرـادـةـ المـجـتمـعـ المـؤـمـنـ . والشـريـعـةـ كـماـ قـدـمـناـ هـيـ المـصـدـرـ الجـامـعـ الـأـعـلـىـ لـهـيـ الحـيـاةـ وـلـكـهـ بـقـدرـ اللهـ لـاـ تـفـذـ فـيـ الدـنـيـاـ إـلـاـ طـوـعاـ يـأـمـانـ النـاسـ وـمـجـتمـعـهـمـ الـذـىـ يـصـدـقـهـ بـسـيـاسـةـ أـمـرـهـ الـعـامـ . فـالـجـمـعـ لـذـلـكـ فـيـ ظـاهـرـ هـذـهـ الـأـرـضـ وـعـاجـلـ هـذـهـ الـدـنـيـاـ هـوـ المـصـدـرـ الـأـعـلـىـ لـلـحـكـمـ وـالـسـلـطـانـ مـنـ خـالـلـ إـيمـانـهـ وـإـرـادـهـ وـقـوـتـهـ السـلـطـانـيـةـ النـافـذـةـ فـيـ الـوـاقـعـ الـمـشـهـودـ . وـمـاـ هـوـ بـالـجـامـعـ مـصـدـرـاـ وـضـعـيـاـ لـكـلـ أـحـكـامـ الشـريـعـةـ لـأـنـهـ بـمـاـ ذـكـرـنـاـ لـاـ يـطـبـقـهـاـ كـلـهـ بـقـوـةـ السـلـطـانـ ، بـعـضـ تـكـالـيفـهـ بـاطـيـةـ مـنـ شـأنـ ضـمـيرـ الفـردـ الـمـؤـمـنـ بـرـقـائـةـ اللهـ وـبـالـآخـرـةـ ، وـبـعـضـهـاـ ظـاهـرـيـةـ لـكـهـ دـرـجـاتـ أـعـلـىـ طـلـبـاـ مـنـ الـحـدـ الـلـازـمـ لـلـسـلـطـانـ أـوـ أـدـنـيـهـ أـوـ هـىـ مـنـ الـخـصـوصـيـاتـ وـالـمـشـعـبـاتـ الـأـدـقـ وـالـخـفـاـيـاـ الـتـىـ لـاـ تـظـهـرـ لـأـدـوـاتـ السـلـطـةـ فـلـذـلـكـ تـتـزـلـقـ تـقـوـيـ وـأـخـلـاـقـاـ وـأـعـلـاـقـاـ لـضـمـيرـ الـفـردـ وـتـفـاعـلـاتـ الـجـمـعـ الـطـوـعـيـةـ الـأـحـوـطـ بـالـإـنـسـانـ قـرـبـيـ وـأـوـسـعـ ضـغـوطـ تـرـهـيـبـ وـتـرـغـيـبـ . فـالـجـمـعـ سـلـطـانـاـ وـحـكـومـةـ إنـماـ يـعـبـرـ عـنـ بـعـضـ الـأـوـضـاعـ وـالـأـوـامـرـ وـالـأـحـكـامـ مـنـ الشـريـعـةـ الشـامـلـةـ الـتـىـ يـؤـمـنـ بـهـاـ .

وـذـلـكـ المـدىـ مـنـ سـلـطـانـ الـجـمـعـ ضـرـورـةـ ، فـإـنـ حـيـاةـ الـمـؤـمـنـينـ لـاـ تـسـتـقـيمـ إـلـاـ بـحـدـ أـدـنـ مـنـ الشـريـعـةـ مـاـ تـقـيمـ وـتـضـبـطـ وـتـحـرسـ قـوـةـ السـلـطـةـ . وـالـجـمـعـ الـمـؤـمـنـ بـكـلـ نـظـمـهـ وـتـكـالـيفـهـ الـتـىـ يـضـعـهـ بـسـلـطـانـهـ وـتـدـابـيرـهـ وـضـوـابـطـهـ وـدـوـافـعـهـ الـأـخـلـاـقـيـةـ إنـماـ يـصـدـرـ عنـ تـكـالـيفـ الشـريـعـةـ الـتـىـ يـؤـمـنـ بـهـاـ وـيـعـمـلـ ، وـهـىـ الـتـىـ تـرـسـمـ لـهـ حـدـودـاـ قـاطـعـةـ أـحـيـاـنـاـ وـمـبـادـىـ مـوـجـهـةـ يـجـتـهـدـ فـيـ تـزـيلـهـاـ أـحـيـاـنـاـ فـيـماـ هـوـ مـدـىـ سـلـطـانـ وـمـاـ هـوـ مـتـرـبـوكـ عـفـواـ لـدـوـاعـيـ الـضـمـيرـ الـخـاصـ وـالـأـخـلـاقـ الـعـامـةـ . وـالـقـسـمـ بـيـنـ الـوـجـدانـ الـخـاصـ لـلـفـردـ وـالـاجـتمـاعـيـ الـأـخـلـاقـيـ لـلـمـجـتمـعـ وـالـقـطـعـىـ السـلـطـانـيـ . وـالـشـريـعـةـ هـىـ الـهـادـيـةـ لـكـلـ وـجـهـ الـإـنـسـانـ الـمـؤـمـنـ فـرـداـ وـمـجـتمـعاـ إـذـ صـدـقـ إـيمـانـهـ ، فـاجـتـهـادـهـ فـيـ مـجـمـلـاتـ الشـريـعـةـ وـمـشـبـهـاـ وـتـوجـيهـاـ الـوـاسـعـةـ وـمـواـزـيـنـهـ لـلـضـرـورـاتـ الـتـىـ تـأـذـنـ الشـريـعـةـ أـنـ يـتـجـاـزـ عـنـدـهـاـ الـحـدـ الـقـاطـعـ الـبـيـنـ غـيـرـ بـاغـ وـلـاـ عـادـ وـإـسـلامـهـ حـكـمـاتـ الـأـحـكـامـ الـشـريـعـةـ - كـلـ ذـلـكـ مـرـجـعـ الـلـازـمـ فـيـ الشـريـعـةـ ، إـذـ اللهـ هـوـ الـرـبـ الـأـعـلـىـ وـشـريـعـتـهـ الـمـوـحـةـ هـىـ الـمـصـدـرـ الـأـوـلـ وـالـحـاـكـمـ الـأـعـلـىـ لـاـ تـسـيـرـاـ بـقـدـرـ أـوـ قـوـةـ بـلـ خـيـارـ مـشـيـثـةـ لـإـيمـانـ النـاسـ الـحـرـ فـرـدـاـنـاـ باـسـتـفـتـاءـ النـفـسـ وـجـمـاعـةـ بـالـتـذـاكـرـ وـالـتـشـاـورـ ، أـعـلـمـهـمـ يـعـلـمـ الـأـجـهـلـ وـأـتـقـاـهـمـ يـنـصـحـ الـأـفـسـقـ وـكـلـهـمـ مـتـعـاـونـونـ ، لـيـسـ لـلـفـردـ مـنـهـمـ مـهـمـاـ تـفـقـهـ وـأـفـقـهـ حـجـةـ وـسـلـطـانـ لـازـمـ عـلـىـ آخـرـ مـصـدـرـ حـكـمـ عـلـيـهـ إـنـماـ هـوـ مـقـترـحـ قـدـ يـقـبـلـهـ الـآخـرـ طـوـعاـ عـنـ ثـقـةـ بـصـدـرهـ لـاـ عـنـ سـلـطـةـ حـاكـمـةـ ، لـكـنـ الـجـمـعـ هـوـ الـمـرـجـعـ الـأـرـضـىـ الـأـعـلـىـ . وـلـيـسـ ذـلـكـ سـلـطـانـ عـلـىـ الـأـفـرـادـ لـعـضـ الـجـمـعـ عـلـىـ بـعـضـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ إـجـمـاعـ سـوـادـهـ الـأـعـظـمـ ، وـمـاـ هـوـ لـهـيـةـ أـوـ جـهـةـ فـيـ

الجتمع تدعى من ذاها أنها الأقرب لله والأعلم بأسرار حكمه وتزعم من تلقاء ذلك حجتها السلطانية على سائر الناس وشريعتهم القاطعة.

والناس يتفاضلون علمًا بشرعية الله وحسن فقه ونظر اجتهاد وقوى أمانة بلاغ وتجربة من الفتنة محاباة أو رهبة أو رغبة سوى الحق ، ولذلك لهم وقع طيب فيما يرون أثراً على أوساط المجتمع وعامتها. وفي الحياة قضاة يُفوض إليهم الحكم الفصل بالحق في خصوصات الناس وذووا فضل من الدين مولون أمانة الشعائر أو هداية طلاب العلم. ولكن ذلك لا ينقص شيئاً من رد السلطة إلى جملة المجتمع ومن قصر السلطان على إجماعه الذي يتجلى باجتهادات أفراده جميعاً يتذاكرون ويتداورون ويتشاورون ويسمهم كل منهم بوعده من العلم وقدره من الأمانة والتقوى ، بعضهم أفقه بنصوص الشرع وبعضهم أبصر بحكمتها ومغزاها وبعضهم أخبر بالواقع المخصوص المتزللة عليه الأحكام وبعضهم أدرى عبرة وعظة بسابقات الكسب من فقه السلطان بين المسلمين وغيرهم ، وهكذا يتفاضلون ، لكن إذا دارت الشورى مهما تبرز فيها بعض الرؤى والفتاوي فالناس سواسية في نصيبيهم من قرار الإجماع السلطاني الملزم أيًا ما قبلوا من خيارات الرأى وتذكروا أو أذروا عنه ونفروا ، ما ينعقد عليه قرار الأمر من السود الأعظم هو الحكم الأعلى والمصدر الموضوع على المؤمنين بالشريعة. فالجتمع هكذا هو مصدر الأحكام — أصولها اجتهادات وتشاورات فيما أخذ من الشريعة ومن علم المشهود ، وهو ولـّي السلطان — يتحقق له بحكم الشريعة ويمارسه وفق هديها .

وقد ينتسب مجتمع إلى ملة الإسلام بتقالييد تراثه ويظل يشهد بأنه يؤمن بحكم الشريعة وحقها وحياؤها من السماء لكونه في ممارسة السلطان يصل لا يصدر عنها ، وتقوم جماعة من المؤمنين المتذكرين فيه يسعون للتوبة إلى الحق إذ يرون المجتمع أو السلطان القائم فيه المتحكم باسم الدين قد انبتت أساليبه حقاً وأهانت شرعيته فهو مصدر السلطات ولكنه منقطع عن الشريعة أصل التعبير الإيماني. سواء كان ذلك الفجور من الشريعة واقعاً بيناً يستتر بالنفاق أو مضى الكفر بالشريعة ظاهراً بوحاً ، فذلك يشير مسألة المنهج في تحويل ولاية السلطان إلى الشرع بعد أن فسق وانفصل عن الدين. وقد سبق الحديث حول المنهاج المنشور في تلك التوبة — أن يجتهد الدعاة لتذكير الراعي والرعاية بالحسنى ليرشد السلطان على الأساس الحق وبهتمدى المجتمع فيقوم مصدرًا أعلى للسلطان المأخوذ من الشرع متعافياً مما اعتراه من الجهل وما غشيه من الغفول ، او إذا ارتدى غالب المجتمع عمداً وفصلاً للدين وعزلاً عن الحياة العامة يسعفه البلاع المبين ليعود إلى الإسلام التوحيدى وينصلح سلطانه ويستقيم بكل حياته على الشريعة بارادته التائبة المؤمنة ، أو إذا كان المجتمع مؤمناً منشرح الصدر للرجوع إلى حكم الشريعة لكنه مستضعف ذو هوان يسوده ويحكمه طغاة فاجرون لا يسمعون للمجتمع و لا للدعوة التذكير بل يصدون ويسدون بالقوة حرية التعبير وحركة التغيير ليتولى المجتمع المؤمن أمره العام ويسود إجماعه بحق الشريعة سلطاناً ، وعندئذ تجوز المواجهة والثورة بالنهج والكيف الذي سبق ذكره.

فإن يباشر المجتمع حقه مصدرًا أعلى في واقع السلطان والحكم ب Heidi الشرعية واجتهاداته فيها وعلومه في ظلها مبدأ راسخ في دين الإسلام. لكن حدث لغالب سلف المسلمين أن تصوروا السلطان المباشر الأول في الأرض اهتماد بحكم الشريعة هو أمير المؤمنين وإمامهم لا يعلو عليه في عالم الشهادة أحد. وذلك جلاء فاحش عن بدائه هدى الشريعة. ونؤخر بيان الأسباب التي لوت بال المسلمين إلى المذهب بعيد الذي ضل عن فقه الإسلام السلطاني إذ عطل حق المجتمع وواجبه في الاجتهد الحر والتناصح والتشاور والإجماع والقرار ، وأفسد معنى موالة المجتمع على عهد السلطة وتوليتها ومباعتها للإمارة بشروط العقد وآجاله لعهد البيعة مع الله. ونقدم هنا تثبيت الحق الشرعي في سلطان المجتمع.

أولاًً : إن الدولة ذات السلطان كما يعهد البشر هي إطار ودار من الأرض يقوم عليها قوم متواalon بعهود توحيد ينصبون على أنفسهم نظام حكم وسلطة . والقرآن يجعل المستخلفين كذلك في الأرض المستخلفين من أمرهم العام هم المؤمنون جميعاً يتليهم الله وينظر ماذا يفعلون بعد أن جلا وهلك سلفهم . والعهد ليس لنبيهم ولا أميرهم وإنما لهم جميعاً . وسنة الله أن يجعل البشر في الأرض خليفة - لا خلف الله والعياذ بالله من تصور ذلك - بل هم ذريات متسلسلة قرونًا أو قرى وأقوام متعاقبون خلفًا كالليل والنهر يموتون بالأعمار أو بالهلاك من فرط الظلم والفساد سلفًا يخلفه حملة الابتلاء :) وَرَبُّكَ الْعَنْيُ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَسْأَلْنَاهُمْ وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرْرَةٍ قَوْمٌ آخَرِينَ (سورة الأنعام الآية 133) ، فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَذْنَى وَيَقُولُونَ سَيَقْرَبُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهِ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخِذْ عَلَيْهِمْ مِيشَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقَوْنَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (سورة الأعراف الآية 169) ، قَالُوا أُوذِنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جَنَّسْنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ (سورة الأعراف الآية 129) ، فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أَرْسَلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّي فَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَصْرُونَهُ شَيْئًا إِنَّ رَبِّي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِظٌ (سورة هود الآية 57) ، فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غَيَّاً (سورة مريم الآية 59) ، وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيَمْكُنَنَّ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيَبْدَلُنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (سورة النور الآية 55) . والآيات واضحة في أن الاستخلاف والتمكين إنما هو ابتلاء لجماعة هي قاعدة السلطة تصدر عنها ، وهي تستقر وتقوم بأمرها العام بعد الخوف أو المحرجة أو القرن . وقد كانت تلك بعد قرى الأنبياء الأولي هي السنة التي مكن الله بها مجتمع بنى إسرائيل يدخلون القرى حتى فتح الله لهم الأرض المقدسة التي ملكوها مختلفين متعاقبين في الحكم والسلطان من رشد وصلاح إلى علو وفساد دورة بعد دورة ، كلها موعظة للمؤمنين كافة . وكانت السنة في العهد الحمدى هي تمكن جماعة يقودها رسولها في المدينة دالت إليهم دولة مجتمع خالف بعد سالف ، ولكن كان أولهم هو النبي الشاهد المبلغ المركزي فإنما كان قيادة له أصل وأساس في المجتمع المستجيب المسئول ، ولكن كان له وصل بالحكم الأعلى من الوحي فإنما كانت طاعته بإذن الله وتقواه . وكل كلمات الأنبياء كانت " اتقوا الله وأطيعوني " ، الأمر للجماعة لا تأتيها الملائكة تحملهم ولا يكرههم النبي قاهرًا وإنما يستجيبون ويهتدون ويطيعون بمشيئتهم رسولهم عند الله فإذا مات آلت إليهم هم السلطة المطاعة المهدية الحافظة لأمانة الشرع :) وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ حَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَا تَأْتِيَ مَوْلَاهُمْ هُمُ الْمُسْتَخْلِفُونَ لِمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَمَا يَنْهَا مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا شَرِعَ اللَّهُ شَرِيعَةً (سورة آل عمران الآية 144) ، أو قُتِلَ أَنْقَلَبَتْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقَبَيْهِ فَلَنْ يَضُرُّ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (سورة آل عمران الآية 144) ، وَكَائِنُ مِنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهُنَّا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا أَسْتَكَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (على قراءة : قُتِلَ ...) (سورة آل عمران الآية 146) .

ثانيًاً : المؤمنون المستخلفون يعززون وحدتهم ويعصموها بعقد موالاة بينهم هو أساس السلطان الموحد . وكما الشريعة من الله والطاعة الأساس له تعالى يأذنه يطاع الأنبياء المبلغون ثم على ذلك الأصل تطاع الأحكام المفصلة المنزلة حييات الطاعة وشعابها ، عقد عقيدة المولاة لله ثم لرسوله تعالى ثم ملء آمن من المؤمنين ، هكذا يتتحقق عقد الجماعة بين المؤمنين جميعاً . وقد تدخل منهم قلة من ملة أخرى ويكون معهم عقد ميشاق أمة واحدة وعهد مواطنة على الأرض المشتركة وتعاون في وظائف الحياة السياسية يوفيه المؤمنون بصدق أمانة الذمة والآخرون بخلق الملل الأخرى وبني الإنسان المشرك للخيانا . وكذلك كانت صحيفة المدينة ، نصها أن المجتمع كله بفصائل المسلمة والكتابية أمة واحدة ، وهي إطار دولة المدينة وأساسها يحمله المجتمع بأسره لاقائه فرداً .

ثالثاً: إن وظيفة السلطان تحيلها نصوص القرآن جملة المؤمنين المستخلفين قوة في الأرض ، فهم ذروا سلطان الأمر والنهي :) ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون (سورة آل عمران الآية 104) كثُمْ خَيْرٌ أُمَّةٌ أَخْرَجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثُرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (سورة آل عمران الآية 110) ، التائبون العابدون الحامدون السائرون الراكعون الساجدون الأمرؤون بالمعروف والتائهون عن المنكر والحافظون لحدود الله وبشرون المؤمنين (سورة التوبه الآية 112) ، والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرؤون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤثرون الزكاة ويطعنون الله ورسوله أولئك سير حمّهم الله إن الله عزيز حكيم (سورة التوبه الآية 71) ، الذين إن مكثاهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمرؤوا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمرور ، (سورة الحج الآية 41) . فالشرع والأمر أصله الله ثم على المؤمنين ما غلبو على أرض الأمر تشعياً تفصيلاً للشرع . وذلك بقرار قوله صريحاً راشد يداوون وينتهون إليه إجماعاً أو بسنة عمل يشهد عليها سلوكهم المتافق عرفاً . وفي ذلك ما يمارس وفقه سلطان الفرض والجزاء وما يخاطب الناس أخلاقاً يتضاغط فيها السالكون بغير تسلط وجبر . وكذلك على المؤمنين مجتمعاً القضاء فيما بينهم من خصومة بقرار عادل :) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَّاْمِينَ بِالْقُسْطِ شَهْدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَيْرَاً أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى إِنْ تَعْدُلُوا وَإِنْ تَلُوْرُوا أَوْ تُعَرِّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا (سورة النساء الآية 135) ، وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بعثت إحداهما على الآخري فقاتلوا التي تبغى حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المحسنين (سورة الحجرات الآية 9) . والخطاب القرآني الذي بين تكاليف الشريعة يخاطب المؤمنين إجمالاً ، " يا أيها الذين آمنوا " ، والآيات لا تكاد تخصى في القرآن بكل الأمر للمؤمنين ومجتمعهم كافة أن يتوالوا حزباً واحداً ويقيموا بينهم أولى أمر وأن يكون أمرهم شوري وأن يصالحوا أو يقوموا الفتنة فيهم ، وأن يجاهدوا العادى عليهم صفاً مرصوصاً ، وأن يعاقبوا السارق وينتهوا عن معاملات الربا ، وأن يفوا العهود والعقود ويقطسووا الموازين والمكاييل وأن يوثقوا معاملات الدين ويتحققوا الربا ويتراضوا في التجارة ، وأن يحكموا بين الزوجين في شئون الأسرة عدلاً ، وأن يستقموا في موالاتهم وفي حرکتهم وسلامتهم وعهدهم عبر الحدود .. الخ . وكلها تكاليف للمجتمع يعبر عنها بأوامر ونواه ونظم موضوعة منه بالسلطان . وبعض وصايا القرآن للذين آمنوا قد لا يتر لها المجتمع بالسلطة بل تناصحاً وتعارفاً ، مثل إقامة الشعائر ورعاية حسن الخلق وتدالو العلم ووصل وشائع المجتمع والإتفاق في سبيل الله والتذكرة والبلاغ بأصل الدين وتعاليمه . وثمة مخاطبات للنبي ﷺ ليستعمل السلطة في بعض المسائل كأخذ الزكاة ومنع الربا وإعلان الحرب والسلام والعهد ونحو ذلك مما يقول إلى السلطان ، لكن لا يirth الأمير النبي بالوحى بل تفوهه إليه الجماعة وقد قبلته كما قبلت النبي أميراً لأن التكليف لا تيسير مباشرته من المجتمع جلة بل يقوم به ذو سلطة فرداً أو جهازاً محدوداً لتقدير عملى واضح . والقرآن لم يكلف المسلمين بأن يردووا السلطة إلى أحد فرد بل من ارتصوا ليولوهم الأمر الذي يقتضى نفاذ أداة دون المجتمع بجملته . والرسول ﷺ فارق موطنه المؤمنين ولم يعين فيهم أحداً يكون هو الموقع للسلطة العليا بل خلاهم يتلون أمرهم من تلقاء مجتمعهم وينظمون سلطتهم كما يرون .

رابعاً : إن القرآن صريح أن أمر المسلمين العام ، وهو شأن السلطان إلى جانب شئون حياة المسلمين الخاصة والطوعية ، هو شوري بين جماعتهم كافة . فإليهم أن يجتهدوا ويتشاروا ويقرروا معاً وجوه إيقاع قطعى الشريعة وتفصيل محملها في شتى الظروف فيما يلى

السلطة أو يلى الأخلاق العفو. لابد أن تسرى بينهم الشورى ، و في مجالات السلطان لابد أن يتخدوا لها إجراءات مرسومة لوصل الآراء المختلفة تداولاً و جمعها على ما عليه السواد الأعظم مما يطمئن به غال المجتمع. ولذلك كان الالتزام بالسبيل الذى يجمع عليه المؤمنون أصلاً شرعاً لصدور الأحكام المزمرة التي لا ينبغي لأحد أن يخرج عليها عملاً ولو ظل يجادل فيها نظراً:) وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَتَبَيَّنَ عَلَىٰ مَا عَلَيْهِ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ مَا يَطْمَئِنُ بِهِ غَالِبُ الْجَمَعِ . ولذلك كان الالتزام بالسبيل الذى يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَتَبَيَّنَ عَلَىٰ مَا عَلَيْهِ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ مَا يَطْمَئِنُ بِهِ غَالِبُ الْجَمَعِ (سورة النساء الآية 115) ، (وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثَيْنِ لَيْلَةً وَأَثَمَّنَاهَا بِعَشْرٍ فَقَمَ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَبَيَّنْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ (الأعراف الآية 142) ، (سَأَصْرُفُ عَنِّي آيَاتِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَخَذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَخَذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ (الأعراف الآية 146) . وكان ذلك السبيل العام من إجماع المؤمنين هو السنة التي اتبعتها الرسول e كما سندكر لاحقاً ، وكان يتخدذه المصدر الأعلى للحكم إلا في شأن يأتيه القرآن فيه بحكم وحي منطق أو روح القدس بإيحاء حديث قدسي. ولذلك التزم الشورى كما سندكر ، وذكر أنه " لا تجمع أمتى على ضلاله " حديثاً متواترة به الآثار. وفي القرآن والحديث يُرد الإجماع والسبيل إلى مجتمع المؤمنين وأمتهن ولا يُقصى على العلماء فيهم مهما يكن وزفهم في رجاحة الرأى المتداول للإجماع عن شورى. والقرآن يذكر الطاعة لأولي الأمر ولكنه ينسبهم إلى المؤمنين ويخاطب المؤمنين متى ثار نزاع في أمر من هؤلاء أن يردوه هم المؤمنون جماعة إلى الأصول العليا وما ينتهون إليه من فصل هو الحاكم (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَتَّارَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) (سورة النساء الآية 59). وقد أجمع الفقه الإسلامي السالف كله تقريباً على أن الحجة بعد القرآن والسنّة هي للإجماع في أصول الأحكام الشرعية. وسندكر لاحقاً حظ هذا المثال الحق من واقع المسلمين السلطاني وأن الفقهاء صرفوا صريح القرآن والسنّة الذي يكل الإجماع مباشرة إلى مجتمع المؤمنين بأن أحواله إلى الفقهاء المختهدين كأنهم يعبرون عن رأى المؤمنين العام كما كان يقول أئمة الفقه الأول ، سندكر ما دعا لذلك التبديل.

مجتمع المؤمنين - أمة أو قوماً أو شعباً يمارسون سلطتهم العليا في الأرض يقتضى إرادتهم التي تعبّر عما في نفوسهم من إعلاء الشريعة إيماناً بأن قد شرعها الله رب المتعال ، يمارسون سلطتهم حيثما تيسر لهم مباشرةً مختهدين في قراءة الشريعة قطعيها ومجملها وفي تبيان ظروف وقائع الحياة ودعائهما التي تتزل على الأحكام وينبأون الرأى الجائد شورى بينهم فيجمعون ويستقررون على رأى غال. وحين يتصل ذلك بأمرهم العام الذي يلي سلطتهم يتخدون إجراءات السلطة لإخراجه وأدواته لإنفاذه طوعاً أو جبراً لا يعلو عليهم أحد في الأرض. وذلك في الواقع الحاضر بعنى استفتاء مباشرأ لكل مجتمع المؤمنين في قضية تطرح للرأى والقرار بنهج مرسوم. وذلك ميسور للجماعة المحدودة وعسير إذا امتدت ، وفي العهد المعاصر بانفتاح أبواب الاتصال واتساعها لم يعد متعدراً في شأن ذى بال. وقديماً وحاضراً قد يتجلّى الإجماع لا مسموعاً بل نهج سلوك مباشر متافق ثبت عرفاً لازماً لأنّه سبيل المجتمع. وإذا انعقد الإجماع رسمياً أو سرى فاستقر عرفاً يحكم به ويؤمن بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يخرج عليه في السلطان ذو سلطة دون المجتمع. أما المجتمع ذاته فليس الإجماع أو العرف في قوته وحججه عليه كالنص الشرعى الأزلى القاطع ، وإنما هو وفاق إرادتهم البشرية المختهدة وقد يخطئون فيعودون إلى إجماع مخالف يستدرك الأمر ويتوّب إلى الحق وقد تتبدل الظروف والوقعات فيتبدل مقتضى الحكم فيها بهدى الشريعة المارن حيثما يتسع معناه ليشمل متغيرات في مدى الحدود القطعية ، وعندئذ يصدر إجماع جديد وعرف جديد خالف يتجدد به حكم الشريعة الثابت بأطروه العامة ومحكماته.

والرجوع إلى المجتمع كافية مصدراً للأحكام تشريعياً يفصل و يتزول الشريعة في أمر عام هو فيما يؤثر المجتمع أن يتولاه مباشرة قراراً ذا خطر في مصيره أو في نظام أوضاعه السلطانية أو في اختيار كبار أولى الأمر العام فيه ، وذلك الرجوع إلى الإجماع مصدرأً مباشرةً للحكم هو مما يرسم المجتمع مدها. ذلك لأن كثيراً من الأوامر والأحكام والتدابير الالزمة لسيرية السياسة خلقاً والسلطان حكماً من الكثافة والدقة بما لا تيسّر ممارستها بقرار المجتمع المباشر بالتخاذل أسلوب الإجماع شوري أو الصير حتى يستقر العرف ، وبعضها ليست ظاهرة الحيات للملأ حتى يقع فيها التداول البصیر والقرار الحکیم من العامة بل قد تستلزم علمًا خاصاً بالأصول الشرعية الدقيقة أو بحقائق الإطار الواقعي مما لا يتوافر إلا من فرغوا له وبلغوا درجة خاصة من العلم واستغرقوا وقتاً وافياً لتحری الحقیقتی والحق ، وبعضها مما لا يتضمن إجراءات الشورى الجامحة للمجتمع وصل اجتهاد وجمع رأى لأن دواعي الحاجة والضرورة تقتضي المسارعة في التداول والإبرام التي لا تتيّسر إلا لجماعة محدودة ، وبعضها تشعيّب أبلغ في الأحكام وتفریع أکثف قد يقع على أفراد المجتمع عيناً فيتكاثر بعدهم الذي لا يحيط به المجتمع ولا الجماعة الفرع منه. ولذلك يقدر المجتمع في غالب الأحكام الفرعية أنها ليست بذات خطر يباشرها بل يكفل أمرها لمن يختار منه ليفرض إليه النظر والشورى والقرار الأحكام والأنجذب. وحسب عموم الأمر المفروض وفرعيته داعي النظر في عموم حياته أو التبيّن من خصوص أسبابه تتنزل مصادر السلطة من جهور المجتمع كافة إلى جماعة معدودة تمثله في الشورى والحل والعقد للأمور العامة والعامّة أو إلى الإمارة أفراداً وأجهزة لها أدنى أخص وأسرع وأدق أو إلى القضاء لها هو فصل في خصومة خاصة .

وأولى الأمر المفروضون مصدر ثان بعد المجتمع المصدر الأول للسلطان ، فهم فرع منه وكما اختار المجتمع التعبير عن الشريعة إيماناً طوعاً لا كرهها يختار هؤلاء من المجتمع طوعاً وليس لهم عليه سلطان. وقد يختارهم المجتمع مباشرةً أو ينزل بهم كما ينزل بالشريعة في تفصيلها فيترك اختيار التالى للمختار الأعلى وهكذا هرماً متداينياً حسبيما يرى. وكل المصادر المتداة وقف على التعالية حجة ، فإن خالفتها يسقط سلطانها. ولذلك يرد القرآن قرار أولى الأمر المتزاوج فيه إلى الأصول الأولى في الشريعة كما يقرر المؤمنون. وكان الرسول ﷺ يرجع في أمره الاجتهادي لا الموحى إلى مجتمع المؤمنين. فأهل الحل والعقد ، وأهل الإمارة ، وأهل القضاء كلهم وقف بعد الشريعة على إجماع المجتمع ، وهم يترتبون درجات أدناها وقف على أمر أعلىها وعلى الإجماع وعلى الشريعة.

والقرآن يوصي أن يكون الأمر بعد مجتمع المؤمنين مباشرة لأولى أمر منهم - جماعة شوري أصغر أو جماعة مجلس إمارة أو قضاء ، أو ما تيسّر. ولكن هدى الدين الأقرب أيضاً أن يكون على كل جماعة فرد لا يتجوز عليهم أو يختار السلطان بل مثل النبي ﷺ الذي كان أميراً للمؤمنين رؤوفاً رحيمًا يدير شوراهـم وينزل هو عليها إلا أن يأتيه الوحي قرآنياً أو قدسيًا فيبلغه وعليه تسيير جماعة المؤمنين. وما أوصى النبي ﷺ لأن يخلفه أحد بعينه فالمسلمون أمرهم شوري بينهم ، وكذلك اختاروا أميراً قدوجهـه النبي ﷺ ينزل على شوراهـم دون مرجع إلى الوحي. وكذلك سنة الصلاة الجماعة تختار إمامها ولكنها تضبطه على السنة الشرعية المرسومة للشعيرة وتقرر الشورى شأنها المفتوح. وكذلك الأسرة يقوم عليها الزوج لكن قرارات الأسرة عن تراضٍ وتشاور. وجملة فقه السلطان أن الحجة في القرار العام لجماعة شوري ، وتنظيم إجراء ذلك قد يوكـل لفرد مقدم ، وتفصـيل الأمر وتزيـله قد يـتـدـنـى إلى فـردـ في قـرارـ خـاصـ يـتـزـلـ على عـينـ حـالـةـ خـاصـةـ لإـدـارـةـ أو قـضاـءـ.

وحيثما استدعي الأمر تفویض السلطة لا مباشرةً لها لدى المصدر الأعلى المجتمع ، فإن المجتمع يعقد مع من يفوض عقد توليه لإمارة أو شوري عامة. وحياة المؤمنين تأصيلها على العقد مع الله ومبـاعـته ثم كلـها عـقودـ مـتـراكـبةـ مـسـتـوىـ وـمـتـاسـجـةـ مـضـمـونـاـ بـعـلـافـاتـ شـتـىـ في

مكتبة الملتقي

سائر علاقات المجتمع ، وعلى أصل عقيدة التوحيد تتوارد العقود كلها متوافقة ، ولكل عقد مثل عقد الإيمان شروط وآجال مرضية مكتوبة. فالشروط على من يولوا الأمر السلطاني الشوروى والأميرى الالتزام بخصوص العقد الأصل ديناً وهو الشريعة ثم بالإجماع تفصيلاً لها وإيقاعاً ثم بما هو أدنى من ذلك حسبما نص العقد الذى ولاه الأمر حكماً مذكوراً أو خلقاً معروفاً أو سياسة مفهومه أساساً لاختياره. وكما يقع التكليف الدينى على الإنسان البالغ الراشد. وينعقد الإجماع باتفاق البالغين الراشدين ، هكذا تقع عليهم ولایة السلطان من الشورى والإمارة العامة ذكوراً وإناثاً إلا إذا اقتضى خصوص عقد الولاية وظيفة أن يضيف الإجماع شرطاً آخر قطعياً أو تذكيراً خلقياً كما يقدر. فالمجتمع قد يختار أهل الشورى بشروط سوى البلوغ والرشد تضمن له فيهم قوة وأمانة بمنص قطعى الدلالة أو بمعنى في عهد الولاية من اختيار مذهب معين في اجتهداد السياسة. والشرط القطعى إن سقط يُبطل الولاية والشرط المعنى يُلزمها خلقاً. والشريعة تكتب على المجتمع في عقود التولية العامة أن يتحرى الأقوى والأتفى وأن يتقدى المحاباة بعصبية القربى أو الميل بما يفسد ذمته من مغم أو يفتنه من خشية مغرم. فالأمور الخلافية اجتهداداً في مذهب السياسات الأرشد للسلطان والأمور التقديرية فيمن هو أذكى بعد استيفاء الشروط القطعية للولاية كلها ما يجسمه التداول بالتقوى لا يُفتن الناس بشهوات السلطة فيختصمون بالدعایات الكاذبة التي تزكي النفس وتثير الآخر بخيث القول ، ولا يفسدون صدق الشهادة باليوں والإعراض والخوض بلا بينة من رأى كامل في سياسة السلطان يحمله كل معروض خيار التولية. هذا فقه المثال وسنذكر لاحقاً واقع سيرة المسلمين حظاً من حسن الفقه وصالح العمل في سلطان المجتمع المباشر وسلطان من يليه .

سيرة المسلمين والعالم

استقام المسلمون عقب وفاة الرسول ﷺ على هدى الإسلام السلطاني ، ولم يضطربوا أو يرتدوا على أعقابهم ، فقد خلّفو من بعد النبوة إمارة بتداول نساً منذ حضور النبي ﷺ الوفاة ، فانعقد فوراً مجلس شورى للأمر تداعى له كبار يمثلون قوى مجتمع المدينة ودار بينهم تقليل الرأي مستصحباً أنه لن يتقدم أحد لا يوليه المسلمون الأمر بحكمهم. واتجه الخيار في المجتمع نحو بني قريش التي كانت أوسع القبائل قولاً بين أمة العرب منذ الجاهلية يعمرون الحرم ويدبرون أسواقه ويتحرّكون شمالاً وجنوباً تجارة وتأليفاً لتأمينها ويعرفهم العاكفون على الحرم حجاً أو سوقاً ، ثم تصوب الرأى إلى أبي بكر أقرب المسلمين اقتداء بسنة الرسول ﷺ من طول صحبته له في الشأن العام للإسلام ومن علمه وخلقه، فقبله الناس بعهد طاعة ما التزم وسع إجماع الناس. وما كان ليتيسّر عقد اجتماع يضم كل المسلمين بالجزيرة العربية أهل ولاية الشورى والسلطان الأصل ، وذلك لعسر الاتصال والارتحال عندئذ واقعاً وخرج الأمر وحذر الاضطراب بموت النبي ﷺ رسول الوحي الخيط بأصول القرآن والمدين ومحور الولاء وصوب كل الطاعة التي كان بعضها حديثاً ، فكان لابد من خلافة تستمر بالسيرة الدينية وتحفظها من فتن الردة والمخاطر المنصوبة عليها من الأباطرة الفرس والروم. فكان واستمر رشد الفقه الشوروى العام المرتكز على المجتمع في أمر سلطان المسلمين وقوامه قبولاً للإمارة وإحاطة لها بأهل الحل والعقد وسياسة الأمور. واتصلت السنة في عهد عمر بن الخطاب. وأخذت نظم السلطان تنمو بل ارتسم نظام انتخاب الأمير العام عند الخليفة الثالثة بين عثمان بن عفان وعلى بن أبي طالب باستفتاء كل المجتمع في عاصمة ديار الأمة. وإذا أخذت النظم تبرز والرأى العام يظهر وقعه بينما تتسع أمّة الإسلام وتتضاعف قضايا سياستها وتتجلى قوى سياسة متکاثرة ، أدى ذلك كما هو معلوم من سيرة التاريخ إلى قيام الفتنة الكبرى بأن أحاط المعارضون الراودون إلى المدينة بالخلافة وشددوا عليه الوطأة أن يتزل على تطور خيار الناس في ولایته حتى قتلواه فشار الخلاف المعروف مع ولاية محدودة لعلى بن أبي طالب لم يستقر لها أصل إجماع كامل مجتمع المسلمين قاعدة السلطان المشروع.

وقد كان في مجتمع المسلمين المتسع من يحملون أثارة من الجاهلية التي عهدت السلطان لا للعامة بل خاصة عصابة تعاقب عليها وراثة ، ومن تغشهم لاسيما بعد امتداد الإسلام تيارات الثقافة السلطانية الرومية والفارسية التي لا تعرف السلطان إلا حكراً واحداً مطلق الحجة في ديوانه الذي يتمكن منه المتعاقبون وراثة أو استلاباً بالقوة . وكانت قاعدة جهور المسلمين تقتد وأعلام مجتمعه ينتشرؤن في الأرض بما يتعدى به جمع الرأي وتقشيل القوى المختلفة في الشأن العام إجماعاً على اختيار أمير جديد أو القرار في أمر عام خطير . ونزل على ساحة السلطة في ذلك الظرف معاوية الذي كان أبوه من كبار حكم مكة في الجاهلية وكان هو أميراً في الشام التي أعدتها علل القيصرية المطلقة التي صرفت الدين والمؤمنين به عن مجال الملك لقيصر وحضرتهم في حياة خاصة شعائرية مجالاً لله يعبد فيه . ولذلك بقوه العسكرية قادها معاوية وتدابير مكر سياسية إهانة نظام المرجع إلى المجتمع وشوراه أصلاً مباشراً للسلطة العليا على النهج المنسون في الخلافة الراشدة ، وقامت إمارة أموية تداولتها البيوت ثم عباسية ثم إمارات شتى تفرقت مجتمع الأمة . وأصبحت السلطة الأرضية مردها إلى إمارة مستبدة - خلافة أو سلطنة أو إمارة أو ملكاً ترث أو تستلبه الأمر بالقوة وقارس السلطان استبداً ، والمجتمع وفقهاه وقاده الأخلاقيون كلهم تبعوا عن مجال السلطة لأن الفقه الراشد لما ظهرت فيه فتاوى حق حملت عليه وطأة السلطة الكارهة لما يطعن في شرعيتها وكذلك الطهر والتزهد الصوفي تبعاً عن السلطان الفاتن بالترف وشهوات السلطة .

هكذا أخذ التدين في المجتمع يتبعاً عن السياسة والسلطان ، وما كانت القسمة المتباينة ضيئزى فقد كانت حياة الناس وأخلاقهم ومعاملاتهم تضبطها أحكام وهواد كلها تصدر لازمة من قرار المجتمع وإجماعه وعرفه ، فالمجتمع يدور حول حلقات أئمة الفقه والأخلاق ومذاهبهم وطرقهم التي يتقبلونها فتسري بينهم لزاماً . فالمجتمع مصدر الحكم اللازم في هذا المجال وإن كان دور أفراد المجتمع العوام في صدور الأحكام لم يعد شوري تدبر حتى ورأى حر بل تقليداً وعصبية بغير سلطة كما يمارس الأفراد فيما يليهم . وحتى القضاة الذين تو ليهم الإمارة كان مرجعهم لا إلى الأمراء بل إلى الفقه المقبول في المجتمع ، وفي الفقه ظل الإجماع من الأمة مصدرأً عالياً تاليأً في حجته لنص الشريعة قرآننا وسنة . أما في عين مسائل السلطان فقد بقى الأصل محفوظاً بصورةه في اختيار الخلفاء ، وكانت تدبر لهم بعد تمكنهم في السلطة فعلاً وأحياناً من قبل بيعة عامة المسلمين تضفي عليهم لباس الشرعية وإن كانت إكراهاً على غالبية الناس ، واصططع للتولية عقد ليس من غالب المجتمع بل من أهل الشورى خاصة بل من الملا الbasط السلطة بقوتهم الغالبة أو نفوذهم أو من التولية للعهد من خلفاء سالفيـن ، وبعد ذلك يساق الناس ويحشدون للبيعة الصورية . وإذا كان المجتمع لم تبق له في الحجة الحاكمة إلا هذه الصورة وصورة قبول المذهب الفقهي المعمول به قضاء ، فقد أصبح الإجماع نفسه من بعد لا لأمة الإسلام كما يحكم القرآن والسنة بل لمثلهم الفقهاء المجتهدـين ، لا سواد هؤلاء الأعظم بل عندما يتتفقون كافة في مسألة اجتهادية تعاصرـوا في تداولـها . وذلك لم يكن ميسوراً في كل الأمة وإنما كان لعهد أول يقارب الأصول مشيراً للمعمول به والمقبول من مجتمع المسلمين المخلـى ثم خالـف العهـود محصوراً في الفقهاء . وما تـعسر عـقدـه اـتفـاقـاً بـينـ النـاسـ تـعـسـرـ كذلكـ أنـ يـرـتبـ اـتفـاقـاً بـينـ الفـقـهـاءـ المجـتـهـدـينـ فأـصـحـ لاـ يـعـنـيـ إـلاـ ماـ عـلـيـهـ جـهـورـ الفـقـهـاءـ فيـ المـسـمـوـعـ المـنـقـولـ ، وـكانـ ذـلـكـ إـلـيـهـ يـنـتـرـعـ أـلـيـهـ عـمـلـهـ وـجـهـهـ فيـ حـيـةـ النـاسـ خـيـراـ مـنـ إـيـكـافـهـ إلىـ عـامـلـ الـعـصـيـةـ الـقـبـيلـةـ الـتـيـ تـجـمـعـ حـوـلـ الـكـبـارـ وـتـفـرـقـ مجـتمـعـ الـأـمـةـ الـمـؤـمـنـ ، وـكانـ بـعـدـ ذـبـولـ الـاجـتـهـادـ أـدـاةـ حـجـةـ لـماـ عـلـيـهـ القـوـلـ السـائـدـ أـخـذـاـ عـلـىـ أـىـ خـارـجـ عـنـ الـجـمـودـ الـمـقـلـدـ يـاجـتـهـادـ حـرـ مجـددـ . وـتـجـمـيدـ الـمـؤـمـنـ فـكـراـ وـازـاهـ تـجـمـيدـهـمـ اعتـقـادـاـ إـذـ سـادـ النـظـريـاتـ الـكـلامـيـةـ الـقـائلـةـ بـالـتـسيـرـ الـقـدـرىـ لـلـإـنـسـانـ ، وـوـافـقـ ذـلـكـ تـعـطـيلـ الـحـرـيـةـ الـسـيـاسـيـةـ لـلـمـؤـمـنـ وـمـنـ ثـمـ لـمـجـتمـعـ فـأـوـكـلـ الرـايـ الـفـقـهـيـ لـفـتوـيـ النـاقـلـينـ ، وـالـقـوـلـ الـعـقـدـىـ لـلـكـلـمـاتـ الـمـلـفـوـظـةـ تـعـبـرـاـ عـنـ الـإـعـانـ ، وـالـحـيـاةـ الـسـيـاسـيـةـ الـعـلـىـ حـوـلـ دـيـوانـ الـسـلـطـانـ لـلـأـمـيرـ وـمـلـئـهـ وـالـقـوـيـ الـفـاعـلـةـ .

وانحط عامة الأفراد المؤمنين ومجتمعهم إلى السكون تحت الوطأة القدرية التقليدية المطوعة ، وتبعدوا عن الفقه الشيد المتجدد والإيمان الدافع والشوري الفعالة وعن أصول دينهم فمن القربى من حق الدين العابد الله العزيز المتعال، فاعتبراه الجهل والذلة والانحطاط وأصبحت ساحتهم ثغراً يجذب بطبيعة تفاعل الأسباب القوى الغازية للمجتمع تحكمه بغالبة سلاحها المادى وتأكل ماله وتسود على عقله بنفوذ مفهومها وتقاليدها السلطانية.

إن أوربا التي غرت المسلمين حينما جهلوها وغفلوا عن دينهم وذلوا كانت من قبل في القرون الوسطى هي أيضاً يحكمها الملوك بالقوة والوراثة ، الواحد منهم يجعل من نفسه كل الدولة والسلطان بالأرض والرعاية تحت قدميه يدير أبعادها بالنبلاء ويحتكر معهم ثروة الأرض الزراعية بنظام الإقطاع الذي يسخر عامة الناس لخدمتهم ويستعين بالكنيسة التي كانت تختصر أصل الدين عندها وتوظفه لسد شرعية الملوك والنبلاء وتمارس به سلطة أحكام قانونية وفرض مالية على العباد. لكن انفتح عقل أوربا بغاية من فكر المسلمين الذي نقل إليهم نور العقل والعلم وأفهمهم مفهوم العقد الاجتماعي بيعة مع الحاكم كما عهد المسلمون وروى لهم قديم فكر اليونان الذي علمهم مفهوم الديمقراطية. فكان ذلك مخرجاً من شرعية الملكية والإقطاع والكنيسة نحو التسوير والحرية أساس حكم الشعب. وتقدما بالناس كسب المعاش فظهرت فيهم قوى البرجوازية التجارية تعقب الإقطاع ، وتكاثر عدد سكان الأرض ليجعل للمجتمعات قوة مقدرة. وتناصرت تلك العوامل لتغيير الواقع المعهود فcame ثورات شاملة أطاحت بالنظام القديم ثقافة ومعاشاً ودفعات وسياسة أخرى زلزلت القديم وأدت عليه تدرجاً . وانتشرت الديمقراطية لاحقاً مبادراً للشعب لتعسر سياسة الأمر العام ووسائل اتصاله ولكن مغالبة أو خلعاً للسلطة المختكراً بنظم تحالطها بقية من عناصر القديم ، وظهرت المجالس الشوروية المنتخبة وكالة عن الشعب ، وبعضها أستند إليه السيادة نظراً مصدرأً أعلى للحكم والسلطة (بريطانيا) ، وفي بعض البلاد شاع مفهوم الإرادة الشعبية بأثر الثورة وإن تأخر واقع انتظام التمثيل النبوي الحر للشعب (فرنسا) ، وأحياناً مثلت علوية السلطان في الميثاق الدستوري وإعلانات الحرية مما أجاز الشعب ونظم عليه حكمه (أمريكا) . وظلت ل حين قطاعات مقدرة من الشعب والمجتمع العام معطلة ، فالانتخاب النبوي كان محصوراً محدوداً للرجال والأغنياء. ثم أخذت الديمقراطية تتسع يشترك في تسخير السلطان كل المواطنين لانتشار ثقافة حقوق الإنسان وتطور التحرر ، ولكن تلاشي حرمان البعض بأثر الرق أو الفقر أو الطائفية المثلية الأقل فقد ظل الانتخاب يشوبه فساد كثير لأن الدين كان يتلاشى في الحياة العامة وما فيه من الأخلاق والأمانة إلا ما استدركته بعد ضوابط أحكام انتخابية.

واستمر الغرب إلى العهد الحاضر تنزل فيه الديمقراطية بنظام غير مباشر ، فالشعب أصل السلطان نظراً لكن من يفوض للنبوة عنه تشرعياً أو إمارة هم الذين يمارسون السلطة العليا ولا يصدرون في مقتضى إرادتهم عن الدين إلا بما بقي للكنيسة من بقية أثر سياسي يوحى أحياناً إلى الشعب الذي تداولت عليه مذاهب اعتقادات سياسية جديدة ، إنسانية لبرالية ، ورأسمالية ، واشتراكية ، وقومية ، وعالمية. ولكن أصبح انتخاب النبوة التشريعية أو الأممية أحياناً بنظام عادلة ظاهرة فإنما ما انفك تتطبع بأثر المال ، لكل ناخب صوت سوي وليس له في المال حظ سوي ، فالطبقات الأغنى أقدر لأن تبسيط لمن منها الدعاية الراجحة والتزكية الراجحة ، لاسيما أن التزكية ولو للنفس وزوراً أصبحت مقبولة في سوق السياسة ، ولكن لزالت برامج عليها تؤسس عقود النبوة لتمثيل الشعب وإرادته ، فقد تلاشت أخيراً حدة المذاهب المتنافسة ليرضاها الناخبون وتقارب مذهب الحياة العامة في كل المجتمع إلا ميولاً متباعدة قليلاً ، والإعلام الحديث الكثيف أصبح يبين للرأي العام أشخاص من يعرضون تنافساً على النبوة يتنافسون بوجوههم صوراً وثقافتهم انكشافاً ويتربّون بالدعائية. ومن وجه آخر أصبح الشعب قريباً لأن يكون مصدراً للسلطان وما عادت الأحزاب والنبوة تحجّهم كما حجّتهم الكنيسة قديماً من الله ، فالرأي العام في الصحف ووسائل الإعلام أصبح مرصوداً يحلى وجه شوري الشعب ويقع تأثيره على

ولاية السلطان الراجعين إلى الشعب بآجال. أما الديقراطية المباشرة استفتاء للشعب على مسألة غير انتخاب الممثلين في ولاية السلطة فقد ظلت محدودة تمارسها بعض البلاد في ولاياتها الصغيرة الحجم (سويسرا) أو يُلْجأ إليها في بعض القضايا المتصلة بالعنصريات الدولية.

وال المسلمين اليوم وقد نسوا وضيعوا حظهم الأصيل من رشد فقه السلطان وممارسته فقد ظلت تقوم فيهم مجاهدات تحرر من هيمنة الغرب وتقيم نظاماً منتمياً للوجهة الإسلامية ولكنها بأثر التراث التقليدي لم تعرف إلا الأمير الأول مصدرًا للسلطة يراعي الشريعة وليس لاجتهد الشعب معه كبير نصيب إلا قليلاً من حوله. أما سائر دول المسلمين التي كافحت فخرجت من وطأة الاستعمار المباشرة بسرعة وطنية مستقلة فإنما لم تخرج إلا بقليل من تقاليد قديمة وسائر ما تحسبه هديةً في السلطان الحديث تقليد لصورة المنهج الغربي. فالآمة تقطعت أوطاها عليها إمارات ورئاسات تتزيناً بزى جمهوري لكنها تغفل عن المجتمع ، وقد تلطّف بمحال شوري شكلها أكبر من واقعها شريكه في السلطة ، والمجتمع محاصر يتمتع بدعوى دساتير تنسب إليه السلطان ولا يرجع إليه حقاً بل ربما ليضفي شرعية على قياداته السلطانية بصورة انتخاب يرأى مثل الغرب لكن غالبه إجراء مرتب لا مجال فيه للخيار الحر فالمعروض واحد هو حكم المختار إذ هو المفضل عند السلطان تُسخر له طاقات إعلام وضفوط رسمية وإدارة الانتخاب موكولة إلى مكلف مسيّر لا يلزمه تبيّن صادق لإرادة الشعب.

وقد ظهرت محاولات تقارب مثال الإسلام. منها إيران التي قامت فيها ثورة شعبية خلفت الشاه بجمهوريّة إسلامية دفعت الشعب نحو مصدر السلطة الغالية. لكن طائفة الشيعة السائدة بمذهبها في المجتمع الفاعلة بعلمائها في تأجيج الثورة كانت تقاليدها لا تؤمن بامارة السلطان الشائعة في تاريخ المسلمين الذاهبين بغالبهم طائفة سنّية كما تسمى. وكان الشيعة بقتلهم وأضطهادهم يرجون ببنقاليدهم ظهور إمام غائب له الشرعية المطلقة في السلطان لأنّه من السلالة العلوية النبيّة. ولما تأخر الإمام المرجو العودة خلفه تراث الفقه الذي أشاع مذهب ولاية فقيه في انتظار الإمام. واتخذ العلماء في الشيعة مكانة لثقة تقليدية تصوّب إليهم نفوراً من الخلفاء والأمراء السائدين من طائفة السنّة ، وزادتهم قيادة الثورة وزناً فأصبحوا مع الإمام الفقيه جهة ضغط علياً. لكن دستور الجمهورية مهما راعى إمامية الفقيه وأعلى المذهب الفقهي التقليدي نظم انتخابات لرئيس الجمهورية و مجلس الشورى وقيام ضوابط شتى. وظاهر الهيئة يكاد يفصل بين الدين وججهه العليا والسياسة الشعبية ومثيلها ويُكاد يحصر قوة الشعب ، ولكن التطور يتوجه بظهور قوى الشعب أن يكون له من خلال مثيليه حق المصدر الأعلى للسلطة بوجه غير مباشر. وقام انقلاب في السودان ظهر انه في سبيل نجح سلطان من الإسلام ، وتأخر فيه رسم المنهج المثال ولكن بعد نحو من عشر سنوات وضع دستور يطلق للمجتمع الحرية ويكل إلى السلطة العليا تشريعاً بالاستفتاء المباشر أو بانتخاب نواب ورئيس يمارسون السلطان بضوابط الرقابة الشعبية. لكن رسم المثال وفارق الواقع ، فقد غالب الرئيس وجنوده واستولى السلطة من الشعب إلا صور الديقراطية الظاهرة. وهكذا فعل العسكر لفتنة السلطان وشهواته منذ معاویة إلى مسح الخلافة العثمانية إلى أمثلة أخرى معاصرة من أحوال شره الجنديّة وهوى السلطة وضعف الثقافة الشوروية الراشدة بين المسلمين وضعف مجتمعاتهم ومكائد الهيمنة الغربية التي لا تريد للسلطان أن تسيره أو تضبطه إرادة مجتمعات مسلمة تزداد تحرراً وتأسياً فتفسد عليهم موازين الظلم العالمي التي تحكم إلى القوة الأشد أو إلى صورة للأمم المتحدة حيث تسود القوة الغالبة على قرار أمم العالم ومجتمعاتها الممثلة في جمعية عمومية يركب فوقها مجلس أمن يعلو عليه الطغاة لاسيما كبارهم.

التوبة إلى الأصول

الهمّ المعاصر أن على المسلمين وقد أخذوا بوعيهم يتبعون بالسياسة والسلطان إلى دين التوحيد الذي لا يفاصِل الله بشرك - عليهم أن يردوا أمانة السلطة إلى أهلها ، إلى المجتمع بأسره يقوم حراً يجتهد ويقول رأيه ويتداول ويتشاور فإذا اتفق إجماعاً مرسوم النص أو عرفاً في الواقع فذلك الحكم الأعلى المعتبر عن إرادة مؤمنة بعلوية الشريعة. ولا يحسب أحد أن الأمر ديني يماثل ما كانت عليه الكنيسة القديمة القائمة حكماً فوق المؤمنين ، فليس للعلماء المستحفظين فقه الشريعة بفتاويهم الراجعة إلى التراث أن يقولوا الكلمة الفاصلة في الأحكام ، فالإجماع الحق الملزם للأئمة فوق الاجتهاد من الفقهاء ، ورأيهم الاجتهادي النصح العفو من قبله ، والعلماء هم من المجتمع يبسطون فيه اجتهادهم الآخذ من أصول الشرع وحقه أو من أصول الواقع وحقائقه حيث تنتزل الشريعة ، ولرأيهم وزنه في التداول حسبما أختلقو ، وأخيراً الحكم لما هو مقبول ومعتمد من غالب الشعب. وكذلك لا يحسب أحد انطباعاً بالتراث الفقهي التقليدي الخاطئ أن المصدر الأول والأعلى بعد الشرع هو ولـي الأمر الأعلى لا يخرج عليه أحد ولو ظهر الوالى على الناس بصورة إقامة الصلاة وإعلان شعار الشريعة ، فالذى يوليه الإمارة هو إجماع المجتمع بسواده الأعظم وهم فوقه سابقون بأى قرار يتخذونه بشورى عامة مباشرة وحوله فيما ينفذ ويدبر يضبطونه ويردونه إلى الحق.

إن العلم الآن ينتشر فالوعي شامل والاتصال ميسور أدواته فعالة وصالة وقضايا الحياة كلها تشترجر مهما بدت خاصة فإن لها آثاراً في الحياة العامة ، فعلى المجتمع وله في مجال يتسع اليوم أن يقول رأيه في إجماعات قطعية يعبر فيها عن مرصد إيمانه بالشريعة وعلمه بالكون فهماً لما هو حق حكم واجتهاداً في قع المبادئ والأسباب. وذلك إما بأحكام رسمية مكتوبة أو باتجاه غالب أو عرف يؤثر سياسة على ممارسة السلطة خلقاً يوجه ولا يقيـد بحرف نص. والإجماع العام في شأن أو خاص لا يمنع المجتمع ومن فيه ما التزموه عملاً أن يخالفوه برأى أو أن يسعوا في مداولات الرأي أن يصوبوه نقضاً أو تعديلاً أو يبدلوه تجديداً. ثم لابد من الرجوع إلى المجتمع مصدرأً لا اختيار من يتولى السلطة دونه مثلاً ، لا قصراً على أمير أعلى كيـفـما سـيـ منصبه أو على نواب مجلس شورى للأحكام العامة بل لأوسع من ذلك في ولاية الإمارة الفرعية أو القضاء حسـيـما يرسم المجتمع لنظام حـكـمه لابد من الرجوع إلى الشعب مباشرة في اتخاذ الميثاق العام لنظام الحكم صحيفـة دستور ثم افتتاحـاـ لا في تقرير مصير أو أمر جـدـ خطـير وحسب بل في أي شأن كبير ، مما يتكاثـر ذلك اليوم لأنـسـاطـ الثقـافـةـ الـتـىـ تـحـتـوىـ حـيـثـياتـ القرـارـ فـيـ الأمـورـ وـلـيـسـ الإـعـلامـ الـذـيـ يـنـشـرـهاـ وـيـكـثـفـ التـداـولـ فـيـهاـ وـلـكـفـيـةـ الـاتـصالـ الـذـيـ يـسـارـعـ بـبـيـانـ قـرـارـ إـجـمـاعـ النـاسـ وـلـاـ يـكـلـفـ نـفـقـهـ باـهـظـةـ أوـ وـقـتـاـ يـفـوتـ الـأـمـورـ الـأـهـمـ فـيـ الحـيـاةـ .

وبطـعـ شـعـونـ السـيـاسـةـ وـالـأـمـرـ الـعـامـ الـيـوـمـ الـمـسـائـلـ كـشـيفـةـ وـدـقـيقـةـ لـيـسـ لـلـمـجـتمـعـ إـلـاـ أـنـ يـكـلـ كـثـيرـاـ مـنـهـ تـفـويـضاـ لـلـمـمـثـلـيـهـ نـوـابـاـ مـشـرـعينـ وـأـمـرـاءـ مـنـفـذـينـ وـغـيـرـهـمـ. لـكـنـ لـابـدـ مـنـ أـنـ تـنـظـلـ الـمـسـائـلـ الـعـامـةـ مـبـسوـطـةـ عـلـىـ الـمـلـأـ لـاـ تـسـتـرـ عـنـ الرـأـيـ الـعـامـ وـحـرـكـةـ شـورـاهـ الـعـامـةـ الـتـىـ قـدـ لـاـ تـسـخـدـ صـورـةـ الـاـسـتـفـتـاءـ الـمـضـبـطـ الـمـرـسـومـ الـقـرـارـ بـلـ الـاتـجـاهـ الـمـؤـثـرـ عـلـىـ قـرـاراتـ الـمـفـوضـينـ إـقـدـاماـ عـلـىـ عـمـلـ أـوـ رـجـوـعـاـ عـنـهـ. إـنـ حـيـاةـ مجـتمـعـ الـمـسـلـمـيـنـ تـحـيطـ السـلـطـانـ بـسـيـاقـ منـ شـورـىـ الـعـلـاقـاتـ جـيـعـاـ ،ـ الشـعـائـرـ تـعـلـمـ بـسـطـ الشـورـىـ فـيـماـ لـاـ يـجـمعـ عـلـيـهـ النـاسـ مـنـ سـنـ ،ـ وـحـيـاةـ الـأـسـرـةـ كـلـهـاـ عـنـ تـرـاضـ وـتـشـاـورـ ،ـ الـإـمـامـ لـاـ يـسـتـيدـ وـالـزـوـجـ لـاـ يـعـضـلـ وـيـضـيقـ عـلـىـ أـهـلـهـ ،ـ وـكـذـلـكـ شـرـكـاتـ الـمـسـلـمـيـنـ الـمـتـعـاـونـةـ عـلـىـ الـمـالـ وـتـنـظـيمـاـهـمـ فـيـ شـعـونـ الـجـمـعـ الـخـاصـ وـالـسـيـاسـةـ كـلـهـاـ شـورـىـ. فـاـجـتمـعـ الـمـسـلـمـ كـلـهـ عـقـدـ صـلـاتـ شـورـوـيـةـ طـوـعـيـةـ مـؤـصـلـةـ عـلـىـ عـقـدـ الـإـيمـانـ الـحرـ بـالـهـ. إـجـمـاعـاتـ الـجـمـعـ فـيـ اـنـتـخـابـاتـ مـنـ يـتـولـونـ عـنـهـ بـعـضـ سـلـطـانـ أـوـ قـرـاراتـ فـيـ أـمـرـ عـامـ لـابـدـ مـنـ أـنـ تـأـتـيـ مـطـهـرـةـ مـنـ فـسـادـ الـإـجـراءـ وـزـيـفـ الدـعـاـيـةـ وـتـصـرـيفـ الـمـالـ أـوـ عـصـيـةـ ،ـ تـمـثـلـ عـنـ اـسـتـقـرارـ رـأـيـ الـجـمـعـ الـصـادـقـ الـمـتـجـرـدـ الـمـلـصـقـ الـحـقـ .

وختام القول إن السلطان يرجع إلى المجتمع مباشرةً أو من خلال تفويض ، ووراء قرار المجتمع بالطبع إيمان وانفعال بالشريعة الحاكمة بمديها كما تتحرك كل إرادات البشر بمذاهبيها وضعية أو شرعية ، ووراء المجتمع علماؤه بدقائق الشرع وحقائق الواقع. ووراء جملة المجتمع أفراد مؤمنون عند كلٍ ترفع حجة الشريعة على شوري الأرض وإمارتها. فإذا خالف السلطان الأرضي ما هو صريح وقطعي لا اجتهادى متزوك لسلطان الخلف فلا طاعة لخلوق في معصية الخالق ، وحكم الله أساس التدين فوق حكم السلطان الظاهر إلا فيما هو لاجتهداد البشر فلا حجة عندئذ لشعار الخوارج ' لا حكم إلا لله ' . والأفراد المؤمنون يجتمعون فيتألف ويترکب منهم المجتمع ، لكل منهم سهم في شركة ذلك المصدر الأعلى للقول الحاكم باسم الشرع اللازم على كل فرد أو قلة. وذلك سعدود إليه لاحقاً في سياق موضوعات الميزان بين حرية الفرد وسائل المجتمع المتحد ونظام السلطان الصابط، كله تكامل وتفاعل وتوازن ، فموت المجتمع الذي نشتكي منه في حال المسلمين الحاضر مرده إلى موت مثل الفرد ، وفساد المجتمع يطفى على الفرد فيفسده بالعصبية ، وفساد السلطان يستكبر بجبروته على الفرد لكنه أيضاً هو من ضعف صلاح الفرد. ووحدة الرشد في الفرد والمجتمع والسلطان هي قوام دين التوحيد وثراه .

الفصل الرابع : ميزان الحرريات على سوء والسلطان

أصول الحرية والنظام والوحدة

أصل الخلقة والشريعة للإنسان من الله على ميزان - حُرمة من المشيئة الحرة لفرد الإنسان ونظام يصله ويُوحَد أمره إلى ربه بالغيب وإلى مجتمعه وسلطانه بالدنيا ، على سوء يستوى فيه الوضع الأساس لبني الإنسان وعدل بحفظ لهم الحرية ويزكيها بينما يعصم بينهم النظام ويرقيه ، فلا ظلم يتمايز فيه الناس في أصل تساويمهم شرعاً ، ولا فرط حرية سدى تضيئ الوحدة ، ولا شدة ضبط يهلك الحرية. والحرية هي مادة الحياة التي تصنعها أولاً بطلاقه النظر والشعور الباطن رأياً يطراً ظناً وميلاً أو يرسخ فيبلغ اليقين والطمأنينة ، وتالياً بحرية التعبير والفعل الظاهر قوله باللسان والقلم أو عملاً بحركة أو سكون. الله كرم الإنسان فامتاز عن سائر الأشياء الخاضعة لأقدار الله طبعاً دون احتمال أمانة المشيئة والخيرية التي فطر عليها الإنسان ليتخد كسبه الطوع في الحياة الطالقة المسير. لكن الله الواحد فتح للإنسان وطبعه على طريق الوحدة. فقد انطوى في نفسه على ميثاق الإيمان بالله والعلم بأن الدنيا ابتلاء وتتكليف ليحسّم خيرته فيها ولا يعطّل قرار إرادته بل يوظف حياته كلها للحسنى موافقاً أنه مسئول ومحازى وفاق ذلك في عاقبة الآخرة. وإن شاء اختلق في نفسه الميزان وفرط التوحيد وعربد بحريته في الدنيا على هواه لا يستقر على وجودة في الوجود ، لا مع ربه إسلاماً لأمره ومرجعاً إليه ملتقي ومرضى في الأزل ، ولا مع أشياء الطبيعة الطائعة لله تسيحاً وسجوداً معها له تعالى ومعاشاً فيها آمناً مطمئناً ، ولا مع بني جنسه الإنسان الذين خلقوا سواسية بعضهم من بعض. فالوحدة الموزونة مع أمر الله ومخلوقاته هي كذلك بين بني الإنسان تصلهم يتعاملون علاقات وفافاً ويتراءون عقوداً وشركات تلازم في ذات البين ، يتزول كل عن بعض حرفيه المطلقة تصادقاً أو تعاوضاً أو تعاوناً لبنيّة المجتمع. والناس في ابتلاء بالاختلاف إن تفاعلاً رغمه سلاماً أحيا به بعضهم بعضاً إذ يتذكرون ويتسافرون فتشط وتنمو حركة النظر والرأي والشعور والفعل بينهم ، إيمانهم يشرع الله الواحد يوحد حياتهم إذ تنضبط في نفوسهم نوازع الشهوة وتنسوى وجوه الخلاف في الظاهر هدى ويحفظ فيهم ميزان السلام يستقيمون فلا يبادرون بالشذوذ عنه عذواً من بعضهم على بعض ويتدافعون لمقاومة أي عدو ان تضطرّب به وقد تفسد ذات بينهم ، ويغير هدى من الأيمان قد يفتّن الناس باصطدام الأهواء الجموعة حول محدودات العالم المشهود فيفترقون متباينين ويصطرون على ضابط ولا هاد بما ينزل ميزان الحرية والوحدة ويفسد حيامهم العاجلة والآجلة.

والمجتمع الصالح لا يطمس الأفراد الأحرار الأسواء ولا يغمّرهم ، فما هو إلا مؤلف منهم تعاقداً بالرضى واعتصاماً بحب العادات ، ينمو صلاحه بالعطاء الحر المشارك من مواجهيه وأفراده كافية. ولذلك هم فيه يتذكرون ألا ينسى أحد أو ينخدل عن أداء دوره مساوياً في الأصل والفرص وعطاء سهمه بوسع كسبه من الفكر خطاباً والفعل عوناً مكمالاً مضابطاً لآخرين ، يزكي المجتمع بعضه بعضاً بالجادلات المستفز والمكافأت الحافرة ليبارك الحصول الموحد. والذى يعصم ميزان الوحدة ألا تضطرّب به الحرريات متصادمة هو شرع الله الهادى العدل الذى يتزول على الحياة دوافع الحق وضوابط القسط ، فالعلاقات بين الأفراد تتنظم على سوء لتسق تعادلاً وتعاوناً وتتلاقي تناصحاً بالمعروف والمنكر فتشمر أخلاقاً طيبة. وأصل هدى الدين ألا يميل ذلك الميزان فيظلم بعض الناس بعضاً أو يرجح المجتمع كتلة حاملاً على أفراده بوقع عصبية عمياء أو بقيود تقليد أغلف بعطل عطاءهم المبادر أو باحتكار يضيق عليهم الوسع فيحرم بعضهم حظوظاً سوية من العلم والرزق والمكان. وذلك - مثلاً - ألا يقدس عليهم بعضهم بكمه أو يعتزّ لهم بدعوى حكمة خاصة أو يتعالى بعنى مترف أو يأخذهم بزعامه استكبار أو بقسوة عليهم بالأبوية - كل ذلك عندئذ تعامل ظالم يتتجاوز أساس

الرضى والتساوی في كل شركات عقود الحياة. وكذلك من هدى الدين للفرد أن يرعى الوحدة من حيث أنه ذات سيّة مسؤولة ، فلا ينساق في المجتمع مغفلاً مقلداً مستضعفًا مستذلاً بل يساير ذات البين العامة بارادة حرة تساوى الآخرين وتکارهم عفوًا وتقيم معهم عشراً موزوناً موحداً بالحق يوقرهم ويبارّهم ويراضيهم ، ولكنه يتحرر ويتحمل تكاليف مسؤوليته يوم القيمة فرداً كما علمه الدين أن ليس له التشفّع باخر أو وزر موزور آخر في عاقبة الحساب بين يدي الله الملك الحاكم .

والوحدة المتوازنة تقوم كذلك بين داعيات وجдан الفرد وهوادى مجتمعه الخاص وأوامر سلطانه الرسمي. فحكم السلطان حقاً لا يؤسس على أقدار نازلة على الرعية كأقدار الطبيعة بل على تعاقدهم الحر عليه أن يختار ويرشد ويطيع ، وهو يستقر بقوتهم المطاعة تشيناً وتأييداً لا يضطر من قواعده أو جهاداً لا يسقط من عدون ، ويترشد ويستقيم بعطاهم رؤى نصح وشورى نده إلا يخطئ ويعوج وأعمالاً تغذيه أن يزكوا لا يفسد. فلذلك من تولى بين الناس السلطان يحفظ ميزان تلك الوحدة المباركة ونظمها فيسيط لهم وحداناً وجماعات الحقوق والرخص ليتمتعوا بحرياهم ويحمى لهم حرماهم وحصاناهم لئلا يُعدى عليها وتداس ، ويلقى عليهم موجهات مرسومة خيرة وفضلًا لا إمرة وجرأً أن بنطروا بما يليهم من حرثيات لتهيا فيستمد هو منها حياة وبركة. ولитет السلطان وظيفته المخصوصة يضع الأوامر والأحكام نظاماً وضبطاً واقتاطاً بين الناس ترتسم به قوالب الحكم وتراسيه وترتباً سلوك حيائمه العامة تضبطهم محظورات وزاجرات وتدفعهم تسويات ومكافآت. وأحكام السلطان القطعية إنما تلى ظاهر الحياة والسلوك العام ثم تشفعها التوجيهات والدعوات الطوعية لوقاية الحياة ورعايتها بكل شعابها ، لاسيما الحياة السياسية الخلافية ذات القضايا المهمة والمغازي الفاتحة والعلاقات المشترة. ومهمها يكن فليس لسلطان أن يتجرأ فيأمر متنطعاً مستبداً أو ينهي متحصلنا صاداً مفسداً لأصول حرية المشيئة التي فطر الله الناس عليها ، لأن يكرههم على ملة دين لاسواه أو يكفهم في مذهب رأى فرد أو يحملهم على سنة في الحياة ويصرفهم عن غيرها وبضطهدهم بالترهيب والتعذيب. فالوحدة الرشيدة النافعة هي المؤسسة على الوفاق الصادق الحى لا المكتلة بالقبض المتسلط على ظهور الناس ، أثرها بالمنافعة وعلى التساوى الذى يدعو إلى إطار قسط مطمئن لا يشير حسداً وتفرقاً ولا تناشاً بالشطط والظلم .

وكل رسول الدين وصاهم الله ، مهما يستيقن إيمانهم بحق ما يدعون إليه ويشتدد حرصهم على إنقاذ قومهم من عاقب الضلال ، إلا يكرهونهم أو يلزمونهم أبداً بل يتركوهم على فطرة الله الحرة سواء من زكاه ومن دساهَا كل يرى ويعمل على شاكلته ، وهم يجادلون ويسابرون بالدعوة الحسنى في سبيل القبائل الطوع لىسلم كل مدعو لتوحيد الله معبدًا وليصفوا قومهم مجتمعاً مؤتلفاً سالكاً طريق الحق الواحد :) قُلْ يَا قَوْمٍ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (سورة الأنعام الآية 135) ، (وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةً سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (سورة يونس الآية 19) ، (وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِبِكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ (سورة هود الآية 121) ، (قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ فَرِبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدِي سَيِّلَا (سورة الإسراء الآية 84) ، (تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَارٍ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدٍ (سورة ق الآية 45) ، (لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسِيَّطٍ (سورة الغاشية الآية 22) . وذلك خطاب للنبي الخاتم كما خطب نوح : (قَالَ يَا قَوْمٍ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي وَآتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعَمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَثْلَمُكُمُوهَا وَأَنْثَمْ لَهَا كَارِهُونَ (سورة هود الآية 28) ، وشعيب : (وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوَعَّدُونَ وَتَصْدُوْنَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عَوْجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ وَانْطَرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ * وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا

حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ((سورة الأعراف الآيات 86، 87)) ، (وَيَاقُومٌ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانِكُمْ إِنَّى عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ وَارْتَقُوا إِنَّى مَعَكُمْ رَقِيبٌ) ((سورة هود الآية 93)).

أصول السواء والتفضال :

إن السواء بين بني الإنسان صدر عن خلق بعضهم من بعض ، وهو أمان للتمتع بحرماهم وحرياهم ، وحصان للوحدة المأمونة. وذلك أن يستوى الأصل فلا يُطفف ميزان العلاقات بينهم بشراً ، ولا تميل له كفة إلا لفضل كسبهم عما يزيدهم بالخلق. ولكن كان البشر بأصل الخلق القدري المطبوع والتكميل الطوعي المشروع سواسية فإنهم يبتلون في الدنيا بالتنافس على مقامات الهدى ودرجات الكسب وإن شاءوا تساوا وإن شاءوا تفاضلوا سبقاً في الدين والدنيا. أما في أصل الخلق فبعضهم من بعض من نفس واحدة سلالة ذرية متکاثرة تختلف بهم عروق الشعوب والقبائل والبيوت فتبين سماهم وألوانهم ، ومنهم من تأخذه العصبية العرقية فيسخر على قوم آخرين ويفرج بحسب أو سمة أو لون ويظلم ، ولكن الدين يذكر الناس بالأصل الواحد والمصير إلى الله سواسية كأسنان المشط لا يتميزون بالنسبة لأنهم لم يكتبوا بالمشيئة المسئولة ، أما ما يكتبوا عملاً به يتحاسبون تختلف موازينهم ويتفضالون : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لَتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ) ((سورة الحجرات الآية 13)). والفضل الأحق والأبقى بالنقوى. والله خلقاً كذلك يجعل من يشاء ذكراً ومن يشاء أنثى طبيعة لا يختارها الإنسان لنفسه فلا تفضال بأصلها نفسها واحدة وإذا استوى كسبها إيماناً وعملاً صالحًا فيجزأوها سويًّا : (فَاسْتَحْجَبَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنَّى لَأُضْبِعَ عَمَلَ مَنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَيِّلٍ وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا لَا كَفَرُنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَارُ ثُوَابًا مِنْ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ التَّوَابِ) ((سورة آل عمران الآية 195)) ، (مِنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْسِنَنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) ((سورة النحل الآية 97)) ، (مِنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلُهَا وَمِنْ عَمَلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بُرْزُقُونَ فِيهَا بَغْيَرِ حَسَابٍ) ((سورة غافر الآية 40)). والرجال قد تأخذهم حمية ذكورة يطغون على النساء بالشهوة العادية ويستضعفونهن لأنهن رفيقات النفس يتهدأن بها للأمومة مثقلات بأطوارها فيغضبنهن ويكرهونهن ويظلمونهن في الزوجية ويصرفون عنهم متعالين بوظائف الحياة العامة. ولذلك ذكر الله بأنهن سواء بالرجال في خلق الإنسان طبعاً وتكليفه شرعاً تم فصل هدى الحياة بما يوفى الميزان عدلاً في شأن النساء فالزواج عقد بالرضى لا جبر للأنسنة ، وتذكرة الله لعمته وتقواه لمرaciته لا دفع بحب الشهوة وحدها لثلا يطغى على قربى المحرم ، ومورد المال مهرًا ونفقة على الزوج لأنه أقدر وأفرغ وأحرز أهلية للسعى والكسب ، ورعاية الحمل والرضاعة وباكورة الحضانة على الأنثى. والزوجات قد يتعددن قليلاً لأنهن ألح طلباً للزواج والأمومة لعمر الخصوبة الأقصر وعارض الحيض والطفولة ، والزوج قد يبادر فيطلق حراً لأنه لو أقبل على ذلك المكروه تحفظ من عاقبة التكميل بعناء الزوجة وهي لا تطلق حرمة لتكسب وإنما ترجع لقضاء عادل ، وللننساء مثل ما عليهن وأمر الأسرة على سوية خيره أن يمضى بتشاور وتراس وتصابر وتوازن حافظ لشاعر الزوجية وأمانتها. وأموال الأسرة لا يترك تقسمها للموروث بل بحدود الله تركها بين القربي لثلا تغشى طمانينة المساواة فيها الظنوں والمكائد ، وإذا عظمت الأنسبة فللذكر مثل حظ الأنثيين لأن ما عليه ضعف أو أكبر. وخارج شئون الأسرة يستوى النساء والرجال إلا بحق بين. فالأنثى لا تكلف بالإنفاق فلا تُعنى بكسب الرزق ولا تعهد التجارة وديون المال كثيراً ، ففي شأن الدين إنما لكتابته تستشهد أمراتان إن لم يوجد الرجل لأنهن قد لا يذكرون البينة إذا اشتجرت فتنة الخلاف ، أما حين أداء الشهادة فعلاً فتفويه وزن الشهادات للقاضي حسب الخبرة والتذكرة والأمانة والتزمية النسبية للشاهد أنثى كان أو ذكراً ، وتحف التكميل الجماعية على

الأنى فظراً لوظائفها في الأسرة قد لا تشهد الجهاد أو الجمعة ولكن لها الحرية والحق أن تشهد الفرائض والشاعر المشاهد العامة ، وتتلقي العلوم وتقوم مع الرجال في كل تعامل المجتمع ومساعيه وفي سياسة الأمر العام نصيحة بالمعروف والمنكر وشوري لقرار الإجماع : **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرُ حَمْمَهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ * وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدِنَ وَرِضْوَانٌ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (سورة التوبه الآيات 71، 72).**

وقد تباينت الصفات العضوية والنفسية والقدرات العقلية بين البشر ويتعسر أن تبدل ويتفاصلون نظراً بما يناسب إليها حقاً ، كان يولي بعضهم وظيفة في الحياة هو أولى بها لصفاته ولا شرط في تفصيله على غيره أو يعفي من تكليف لعجز عضوي أو نقص طبعي :)**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَتَيْتُمُوهُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجَسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ (سورة البقرة الآية 247) ،** ليس على الأعمى حرج ولَا على المريض حرج .. (سورة الفتح من الآية 17) . وإنما الظلم إذا اتخذت الصفة ذريعة لتمييز ما لها من ميزة أو حرج يناسبه . واختلاف الناس ثقافة ولساناً وهوية تاريخية قد يلقى فيهم عصبية قومية أو لغوية تنطوى على ميل إلى الظلم والتعازل ، وقد يتحقق أن يعبر بذلك فيما يناسبه كاختيار من هو أبین وأفضل لساناً لبلاغ مخاطب مبين أو من هو أو أقرب التحاذاً في منحى الرأي والشعور والمراد لتمثيل أهله فيما يستند إلى خيارهم . ومهما انضبط الميزان بين الحق وميل العصبية ينبغي مهما يبطئ تغيير الموروث أن يسعى للاتصال والتحاور والتزاوج لتوحيد بين آدم تناطباً وتفاهماً وشعوراً لثلاث تحجتهم مذاهب الجانبة وظروفها . أما حظوظ النفاصل في مخصوصات الحياة : أى الناس أعلم ، أو أغنى أو أشهر ؟ فذلك ابتلاء بما قد يروث الناس أو يكتسبون بجهدهم ثقافة وعلماً أو عيشاً ومالاً أو جاهماً وفعلاً ، ويجوز اتخاذ الفضل معياراً في الحقوق والتکاليف لما هو فيه ألزم لا استغلالاً ما يمكن منه لفرض آخر ، مثلاً لدرجات الامتياز المثيرة أو المعبرة للمساخرة والمغایرة والمحاسدة والمحاورة والتعالي بخطوظ أعظم وأظلم . أما الحقوق الأساسية للإنسان طلاقة مشيئة في الأهلية والمسؤولية واستواء مقام في خيار الدين واجتهد الرأى وتداول الشورى وعدل موقف بين يدي القضاء ، فتلك أمور لا يترتب فيها تمايز بالكسب الدنيوي . بل ينبغي استدراك الظروف التي أورثت الناس تفارقًا لتساوي الفرص ويتعادل اليسر والعسر لكل أحد ثم من بعد ذلك يطلق الناس ليتنافسوا ويكتسبوا كل نصيبيه ما اكتسبوا قدر تكليفه حسب وسعه ، ذلك في الدنيا عدل وهو نهج حساب الآخرة أجراها وزرها على قدر ما قدم كسب الإنسان منسوباً إلى طاقته طبعاً وابتلاعه ظرفاً :)**وَالْمَالَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادُهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَاللَّهُ بُوَلَدُهَا وَلَا مَوْلُودُ لَهُ بُوَلَدُهَا وَعَلَى الْوَارِثِ مُثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَنْ فَصَالَ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَوَّرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدُوكُمْ أَنْ تُسْتَرْضِعُوا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَتَقْنَوْا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (سورة البقرة الآية 233) ،** و**وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَتَيْتُمُوهُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجَسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ (سورة البقرة الآية 247) ،** وإن كان ذو عشرة فظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خيراً لكم إن كنتم تعلمون (سورة البقرة الآية 280) ، (لا يَسْتُوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَئِي الضُّرُورِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا) (سورة النساء الآية 95) ، (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ

بَعْدَ مَا كَادَ يَرِيْغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (سورة التسويقة الآية 117)، (وَمَا لَكُمْ أَلَا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَلَّهُ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَلِيلٍ فَقْتُ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنْ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ) (سورة الحديد الآية 10)، (لَيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقُ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا) (سورة الطلاق الآية 7).

أما اختلاف الناس في الدين ملة أو طائفه أو درجة في صدق الدين إيماناً وعملاً صالحًا أو في ظاهر السلوك خلقاً أو باطنه تقوى بذلك بروح من خيار المشيئة لا تخاذ موقف في النفس وللتعبير عنه فعلاً ظاهراً ، ومهما يكن للابتلاء القدري ما قد يفتن ويعسر أو يدعو وييسر بما هو شر أو خير فإن للناس خيرة أن يتمايزوا في أصل المذهب ودرجة المبلغ من مقتضاه ، والدين الحق يدعوهم ويوصي المسلمين أن يسعوا دون إكراه لتوحيد الناس في صف الإسلام ويؤلفوا بينهم بعد الفرقه وكلما ابتلوا في دينهم بالشيعه والخلافات أن يتتجاوزها بالإخاء والتساوى ولترك الذين لا يوقون على ما يعملون في الدنيا حتى يأتي يوم الحساب. وكل ما أنسى على الاختيار يجوز فيه أن يصطفى المسلمون الذى على ملتهم ثم الذى هو أعلم وأتقى وأفعل للصلاح. ويجوز أن يفاضل الناس في معاقدهم وزن شهادتهم بقدر أمانتهم وتركيه الناس لصدقهم ، ذلك كله بقدر ما يعلم من الظاهر فيما في الصدور وما هو موزون نسبة إلى الابتلاء يعلمه الله الخبير البصير. لكن الإسلام ينهى المسلمين عن عصبية ملية أو شيعية تمايز بين نفوس البشر في حقوق الحياة الأصل ، لا تؤخذ نفس إلا ظالمه بنفس ولا حق إلا غرماً بحق لا غنىًّا بغير حق، ويخلِي الناس في حرية سوية ومنافسة عادلة في مکاسب الدنيا وعرض واسع للرأي يذهبون فيه وفق عقيدهم ويتجادلون ويصطفون المناهج وفق إرادتهم السياسية لاتتمار على الأمر العام ، وسواء أن يشاء أحد أن يصر على اعتقاده ومنهجه إلى الموت أو يبدل على عجل أو مهل. وأما اختلاف الناس في شأن السلطة إمارة وحكمًا فإن الفتنة بالشهوة تغشهم لتهوى بهم إلى مصطرعات القوة ، الغالب يظهر على المستضعف قلةً أو ذلة ، و هدى الدين يقصر شرعية الإمارة على تنافس الناس في حرية وعدل ، لهم لا بالقوة بل بالاختيار أن يقدروا الفضل والأهلية في ذلك بقدر الكسب من دينهم لأنه عيار مبني هو على خيار ، وليس لهم في تحري الأفضلية في ولايات عامة أن يغدوا بالأهواء إلى صارفة خلقية إبداراً عن الأنوثة أو مجانية للون البشرة أو للعرق أو لاستقباح الوجه أو إلى عصبية قربى أو غواية كسب دنيوي فاتن ، ولا أن يعرضوا بجميـة الطائفـة عن ذـي قـوـة وكـفـاـيـة عـلـمـاً أو درـيـة لـوـلـيـة أمرـيـدار بـفـضـل الـدـرـجـة فيـ تـلـكـ المـكـاـسـبـ خـاصـةـ لاـ بـفـضـلـ الـخـيـارـ الـخـالـفـيـ دـيـنـاـ مـذـهـبـاـ.

مفهوم الميزان للحرية والمساواة

إن مناحي الحياة العامة التي تقوم ميزانها هي التي تضع الحرية أو المساواة وتنظم ممارسة الحريات بما لا يهدو مدي على حرمات الأسواء وحقوق المكافئين وتفاضل المنافسين الكاسبين وعموم المصالح الموحدة ، هي التي تشرع الحق الذي يستصحب أصل الحريات والمساواة قدرًا في الحياة ويضبط الحد والكيف الذي يحفظها وينظمها في وحدتها. وتلك المناحي هي توجهات إرادة الفرد وضغط المجتمع وقوة السلطان ، تنشئ أحكاماً ونظمًا دافعة ضابطة يهديها الإيمان الصادر من الإفراد الخارج تعبيراً في المجتمع والسلطان. فالفرد المؤمن بالمشهود والغيب من قدر الله وبالمتزل من شرعه يعرف حريته فيحييها إذا ماتت فيه ويعرف مجتمعه سواء واحداً ، فيمارس حرياته يجتهد في تكاليفها نحو ما هو أعلى وأندب وما هو أدنى فأوجب ويراعي حدودها ما هو أقصى فحرام وما هو أخف فمكره ، ويصلها بالمجتمع إذ يلتزم مع الآخرين مساواياً في أصول ومنافساً في مکاسب ومذكرة بما هو حسن ومحذراً عما هو سبي من ممارسة للحرية تعالى بالكسب بلا تعطيل ومن مناظمة مع الآخرين بلا اصطدام ومن مساواة بلا مظالم ومنافسة بلا مخاذلة. وفي قلبه تعمل الرغبة من حب

مكتبة الملتقي

الله وشكراً ورجاء أجراه ومرضاته تدفعه إلى كل أداء وتقوى والرهبة من كفر الله والخوف من غضبه وعذابه تزجره عن كل تفريط أو عداوان. ويتألف من الأفراد المؤمنين المسؤولين المجتمع بشعبه الأدق الأدق دائرة الأوسع تواليه الأبعد ، كل تلك العلاقات الموصولة تصل وقد تحفيظ وترافق الأفراد تدعوهن وتحرضهم إلى كل صالح النيات والأعمال وتجادلهم وتصابطهم بـ الأخلاق وحوارتها وزواجها التي تترتب على بين المواجهة والمعاشة المباشرة . وإذا زكا الفرد دنيا وصلاح حياة كفا نفسه بقدر وسعة ممارسة للحرية ورعاية للمساواة والمنافسة واتقى جور الميزان مع عام المجتمع ، دون أن يعتكف خلوة أو يستغنى غروراً بنفسه عن الآخرين . وإذا كان المجتمع حياً متفاعلاً ورشيداً حفظ ميزان الحرية والوحدة والمساواة والسابقة إلى الفضائل ، لا تفجّر الحريات فتتششر الفوضى ولا تناقل فيسرى الموت ولا يسود التظلم والفساد ولا التخاذل والتسلط .

والدين التوحيدى تتكامل وتناصر فيه كل مناحي الحياة القيمة على الميزان ، الأفراد مجتمعهم ثم سلطتهم ، بعض ذلك من بعض . الفرد وحده ينطلق وينضبط من نفسه يلتزم أو يستعفى بينما يقع عليه ضابط المجتمع إلزاماً يرعاه هو حياء منه أو استرضاء له أو ينزل عليه لوماً وضغطاً ويحمل عليه السلطان بقوه السلطة التي ترغب بالاجر والنصح أو تصنع الأمر كرهًا وتنذر من خالفه برادع العاقبة . وأول الأصول مصدرًا للسلطة الأعلى في الأرض هو كما سبق بيانه حكم الإجماع الذي يعقده المجتمع المسلم بقرار شورى أفراده يستوحونه بما من شريعة الدين الربانية العليا المنزلة عليهم هدياً قرآنية يتلوه بيان سنى ، فإجماعهم تدبير لازم ينفذون به في الواقع حكماً قطعياً بنص الشريعة الحكم النازل على فرع معين من شباب الحياة أو اجتهاد فيه يقلبونه عن تشاور يفصل ما جاء عاماً بنصه أو يحدد ما كان مشتبهاً أو يشعب فرعاً من المبدأ والتوجية واسع المدى . وفرائض الشريعة ومحركاتها عن نص أو إجماع قد يعتمدتها السلطان بأمره ونفيه ينفذ مقتضها ، لكن ليس للسلطان أن يبتعد أمراً يضيق على الناس حريةهم المستصحبة بالفطرة بغير حق له من الشريعة ولا أن يأمر بما وكلته الشريعة للإيمان في داعي الضمير للفرد أو لراعي المجتمع . ولشن كان السلطان هو الذي يرسم ما وقع عليه إجماع أو يقرر فيتم مقتضاه بما فوض إليه إلى فروع وهو الذي ينفذ الواقع للمرسوم ويجازى عليه بقوه السلطة فيتخذ تدابير تكشف أذرع الحرية بحق مشروع ، فإنه في المعاقبات بالعذاب غرماً أو أذى أو حبسًا لأبد أن يستند إلى إجماع بين سابق نذيره . ذلك حكم الله في عذاب الآخرة بالنذير : (وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمْ زُمِرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتُحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتُكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَشْتُرُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيَنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا قَالُوا يَلَى وَلَكُنْ حَقَّتْ كَلْمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ) (سورة الزمر الآية 71) ، يسمع آيات الله تعالى عليه ثم يصرُّ مُستكبراً كأن لم يسمعها فبشره بعذاب أليم (سورة الجاثية الآية 8) ، وفي عذاب الله العاجل في الدنيا : (مَنْ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَلَا تَرُرُ وَازْرُهُ وَزُرُّ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا * وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمْرَنَا مُنْتَرِفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقُولُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا) (سورة الإسراء الآيات 15،16) ، إنما أرسلنا نوحًا إلى قومه أن اندر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم (سورة نوح الآية 1) ، وكذلك شرعيه بين الناس في الدنيا : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَاتَلُوكُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا بِمَا يَرَوْنَ إِنَّمَا يَرَوْنَ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَأَدْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ) (سورة البقرة الآيات 278 ، 279) ، وأدآن من الله ورسوله إلى الناس يوم الحجّ الأكبر أن الله بريء من المشركيين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توأليتم فاعلموا أنكم غير مغبزي الله وبشر الذين كفروا بعذاب أليم (سورة التوبه الآية 3) . ولسلطان القضاء مدى من تفسير الأحكام الشرعية والإجتماعية المرسومة للنفاذ بالسلطة والمعروفة تلازمًا بين الناس مقبولاً ينهجون به في سياسة الحكم أو في استقامة معاملاتهم الخاصة . لكن ليس للقضاء كما ليس لولاية التشريع أو إمارة التنفيذ أن ينزل الأحكام اجتهاداً إلا لتسويه الخصومات في قضايا التعاقد والتضار

مكتبة المتنقى

أو لنظام الأمور العامة وإدارتها. أما في الجنایات التي تترتب عليها عقوبات مبنية حداً بنص الشريعة أو متروكة للاجتهاد فليس لأحد تفسيراً ممتدأً أو ابتداعاً أن ينزل قيداً على الحرية ليتبعه نذير عقاب وتعزير بغير أصل إجماع بتشريع يبين الفعل المحرم ويعين نذير العقوبة المترتبة عليه إن وقع. ونصوص الشرعية البينة وإنجحاءات السواد الأعظم قد تكون بينة المعنى حكماً على أفعال وعواقب تضبط الحرية ، ولكن الضوابط موكولة لضمائير الأفراد المتذكرين وضغوط المجتمعات الراسدة حكمة تسرى حول كثير من النصوص والإنجحاءات فقههاً وعرفاً حتى يأخذ منها السلطان أحكماماً ينفذها بسلطته أو يعاقب عليها منذراً.

والقضاء الذى ينزل للنفاذ الأحكام لا يتخذ أحكماماً نفس الحريات والحرمات والسواء إلا أن يقوم حكماً مرضياً بغير إكراه أو يقضى بسلطة فى شئون عامة يختلف فيها الناس أو قضايا خاصة يختصون بها فيفصل فيها إلا عفافاً في البيانات غير مشبوه بالميل والخابة ولو لذى السلطان وسمحاً لا يرهب متهمماً أو شاهداً وعدلاً بالقسط لا يلوى بوكالات الخصومة أو بلاغات الرأى والحقيقة من ذى القوة. وهذه معان تفصيلها فصول لاحقة. أما العقوبات حداً أو تعزيزاً فلا تثبت الجنایة إلا حقاً قطعاً لشبهات البينة واستصحاباً للبراءة ، لا يقدر وزن البينة في الجنایة تراجحاً مثل خصومة الحقوق الخاصة التي قد يفصل فيها حكماً بأدلة ظرفية أو شهادة لم تتواءر. وفي الجنایة والعقوب الأشد تشترط البينة الأبلغ بتواتر الشهود وببت بينة الواقع ، وكلما خف الحد أو التعزير يقل الوزن اللازم للبينة دون أن تضعف وتعتريها الريب. العقوبات لاتقع إلا فردية لا تمت من الجاني إلى حرمات أبرياء لواصلة النسب. ولذلك تنفي الشريعة السجن ألا وقاية وكفأً لجانٍ يُردع لثلا يعود ، وإنما فهو أذى يمس من على المسجون نفقته ورعايته من الأسرة والقريب وينقص مجال التوبة والإحسان في سيرته. وكذلك الغرامة إلا دية وعوضاً لخاسر بالجنایة لأنها نقص من وسع الغارم من الإنفاق الواجب على آخرين أبرياء وألها لا تقع على الناس سواسية بل تميز الغنى ليس أدائها خفة عليه بينما وقها ووزرها أثقل وأعسر على الفقير.

ومهما تتكامل وتناصر دواعي الضمير المؤمن ووعاظاته وأخلاق المجتمع وأعرافه وأحكام السلطان ونافذاته وزواجه ، فإن الأمثل في الدين أن تزكي وتصلح نفوس المؤمنين وتنشط وتروشد آثار مجتمعهم ليكونوا أغنی عن حاجة النزول بنظم الحياة وهواديهما إلى السلطان وموضوعاته وماموراته ونواهيه ليستقر ميزان الحرية والسواء والسلطان بما هو أحكم وأصلاح ، وإن تزداد الغفلة والضلالة والعلة في إيجان الأفراد أو السبب والاضطراب والفساد في المجتمع فندعوا الضروفات للتعوييل على السلطان ينزل كشيفاً غليظاً بسطيح وقع وشحيح نفع لبني الإنسان في الدنيا والآخرة.

الحرمات والحريات في هدى الدين

إن من القضايا ذات الشان في الحرمات والحريات في سياق السياسة والسلطان قوام الميزان بين فردية الإنسان وولاية للجماعة حوله وبين تشعب الجماعات السياسية وسواها ووحدة السلطان الذي يتولى حوله الناس في سبيل الله الواحد لو كانوا مؤمنين ، وكذلك استواء العدل بين حرية كسب المال لخصوص الفرد وعموم مصالح المجتمع واشتراك معاملاته في الأموال وولاية أولى السلطان منهم على ما تستدعيهم تسويات كسوبيات المال الخاص ومنافساته ومحاصماته وما تليهم من واردات المال العام ومنصرفاته. والقضيبات تعالجان في مجال آخر ، الأولى يتلو أمرها في الفصل الخامس والثانية تتأخر إلى الفصل الثامن ، وإنما يقتصر هذا الفصل على ما يعني السياسة والسلطان من حرمات وحريات أخرى للإنسان.

الحرمات الأساسية. إنما حصن الشرع الإنسان بحرمات أساسية مرجعية حتى يتمتع بحريات مشيئته وبياح له أن يتصرف في مجدها نظراً وشعوراً وتعيناً فاعلاً مستوفياً حقوقه كالأخرين على سواء ، ولا يسلب منه المجتمع ولا السلطان أصولاً في حياته هي المهد لقع عليه تكاليف ممارسة حرياته لا يعطليها ولا تحرج عليه. ولذلك شرعت الأحكام الموضوعة على السلطان تكليفاً أن يحفظ تلك الحرمات وأن يزكي رعيته ويعينها على إعمارها بمارسة الحقوق الحرة. ويكمال ذلك في أحكام الشرع ما يخاطب الضمير المؤمن داعياً له إعمار حرماته وإحياء حرياته واستيفاء حقوقه ليقوم بتكاليفه مجدداً في المجتمع الذي يهديه خطاب الدين أيضاً أن ينزل لأفراده مدي حرراً ويوصيهم بأداءأمانة الحياة فيها إحقاقاً للحقوق وإخساباً للحريات الفسيحة .

● وأول قضايا الموازنة بين الفسح للإنسان وكرامة خلقه فرداً وضبط النظام والسلطان العام هو أمر وجوده حياً، الأصل الذي تدور حول محوره كل الحريات وتعلق به الحقوق الأساسية التي لا بد أن تحفظ بمدتها ولا تنتهي حدودها بأى عادية من السلطان تقتل النفس أو ضاغطة تنتهك المناشط الخاصة للحياة إلا بالحق. بل يلزم أن يحصن السلطان الإنسان الفرد من قوى المجتمع الغالبة في علاقات المجتمع وأوضاعه التي تضر ظلماً بحياته وتثال من حرياته بوقعها على حرمه الوجودي الحفظ وحصنه الحيوي المعصوم.

لا تقتل النفس إلا قصاصاً يكافىء ويعاقب إهلاك نفس فيسكن غريزة الثار ويعظ بالرجر ليدع كرور المثال. وقد يتحقق القتل إذا وقع عدوان يوشك أن يقتل نفسها أو نفوساً ولزمت المدافعة الواقية ولو بلغت القتل ما دام الدافع يرعى التقوى ولا يتجاوز قدر الضرورة باغياً على نفس يدفع غضب ناقم أو تحرز مفترط الخذر عادياً. وقد يأخذ السلطان نفس أحد بالحق قصاصاً عدلاً يطلبه ولـ مقتول أو تولياً لأمر الحماية والصد لبغاء مفسدين في الأرض يحاربون. ولكن النفس لا تؤخذ بالظن والشبهة : (منْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِعَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانُوكُلَّا مَا قُتِلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَنَّهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمْسُرُوفُونَ * إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوْا أَوْ يُصَلَّبُوْا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْفَوُا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِرْبٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَى الَّذِينَ تَأْبُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (سورة المائدة الآيات 32-34). وحفظ القرآن بنصوص ذات حدود قاطعة أساس وجود النفس البشرية التي أحياها الله وكرمها وكتب لها أجلاً مسمى ممتدًا بعلمه لتبتلى وتتكلف خياراً بالعبادة ويرتب على كسبها الحى الحر مصيرها الأزلى بين يدي سلطان يوم الدين ، وربما يقدر الله للنفوس طوارئ الموت لأجل من معهود العمر أو يهلهل أو يهلك نفوساً بمثل سنة القرى الظالمة. والإنسان يحفظ نفسه ليس له أن يقتلها هو نفاذ صير على ضنى الحياة وله وفق ضابط شرعى عدل أن يدافع عنها بجهد ذاتى يعرض غيرها للموت .

● والناس بالطبيعة كلهم مهما تباينت عروق نسبهم سواسية بشرأً من بنى آدم عباداً لله لا يتفاصلون أصلاً ليستريح بعضهم قبل بعض أو غمر حياته العزيزة المستقلة باتخاذه أداة مسخرة كسائر أشياء المatum الطبيعية التي سخرها الله للإنسان المكرم ليملكونها ويستخدمها ويصرفها مهاداة وتعاونية دون وقف على إرادتها ولو كانت حيواناً. ولقد كان الرق هو الظاهرة المنتشرة بين بنى الإنسان بفتنة المغالبة الغرizerية يسترق المستضعون ويستخرون ويتداولون لايساون الأحرار لاسميا الملائكة لهم ، لكن تنزل القرآن يحصر الرق ويزيله درجاً كما تتزل مراحل في سبيل تحرير الربا الرائق والخمر العامة وفرض الصلاة والصوم ، والغفلة عن الغيب وحب الطعام من فتنة البشر. وقد أخذ القرآن أولاً يكتب على المؤمنين التحرير لما ملكت أيمانهم كفارةً لقصور في طاعة الله بوقائع خطأ في قتل نفس وفي الوفاء بالقسم وفي التزام الظهار من النساء ، أو يوصى بالتحرير بالكتابة مع الرقيق عن عوض مال أو التحرير صدقة عفواً : (وَمَا

كانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُقْتَلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَسَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدَبَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَسَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيشَاقٌ فَدَيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ شَهْرَيْنِ مُسْتَأْبِعَيْنِ تَوْبَةً مِنْ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا (سورة النساء الآية 92) ، لَأَيُّوا خَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤْخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَعْطِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسُوتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانِكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ (سورة المائدة الآية 89) ، ... وَالَّذِينَ يَتَعَمَّلُونَ الْكِتَابَ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَثْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوْا فَقَيَّاتُكُمْ عَلَى الْبَغْاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحْصُنَا لَتَبْتَسُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ (سورة الشور من الآية 33) ، وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لَمَا قَالُوا فَسَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ ذَلِكُمْ ثُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ (سورة المجادلة الآية 3) . وَكَبَ اللهُ لِلرِّقِيقِ مِسَاوَةً فِي حَقِ الزِّوَاجِ وَمَاثِلَةً فِي الْمَعَاشِ وَتَخْفِيفًا فِي الْعَوْقَبَةِ مَقَابِلَةً لِتَقْلِيلِ الرِّقِيقِ :) وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمَنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَقَيَّاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنْكَحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَأَثْوَهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرُ مُسَافَحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانَ فَإِذَا أَحْصَنَنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نَصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعِدَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصِيرُوا خَيْرًا لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (، وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنْبِ وَابْنِ السَّيْلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (سورة النساء الآيات 25 ، 36) ، وَاللَّهُ فَضَلَّ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِلُوا بِرِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفْبَنْعَمَةُ اللَّهِ يَجْحَدُهُنَّ (سورة النحل الآية 71) ، وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَيِّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِيمَانِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (سورة النور الآية 32) . وَذَلِكَ حَقٌّ جَاءَ عِنْدَ أَوْخِرِ عَهْدِ التَّزْيِيلِ سَدِّ بَابِ طَرُوهُ الْاِسْتِرْقَاقِ بِيَدِ الْمُحَارِبِينَ مَاثِلَةً لِعِرْفِ الْحَرْبِ ، وَخَيْرُ الْمُسْلِمِينَ إِذَا وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارُهَا بَيْنِ الْإِطْلَاقِ وَالْتَّسْرِيعِ لِلْأَسْرِيِّ مِنَّا أَوْ فَدَاءِ ، وَعَلَى ذَلِكَ سُرَتْ سَنَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي فَتْحِ مَكَّةَ :) إِنَّمَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَصَرَبْتَ الرِّقَابَ حَتَّى إِنَّمَا أَتَحْتَنْتُمُهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ فَإِنَّمَا بَعْدَ وَإِمَّا فَدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْ زَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَأَنْتَصِرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَيَلُو بَعْضُكُمْ بَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ (سورة محمد الآية 4) .

• وكل تسخير للبشر حملًا على عمل لا يرضونه إنما يضرب عليهم وجهاً من الاسترقاق مهمًا يزعم أنه لا يعلمكم لأيدي الخاصة بل لليد العامة لصالح عام أو للذرية ضرورة دفاع خدمة عسكرية إلزامية أو معاقبة بأشغال عامه تصاحب السجن. ففي الإسلام يستنفر المؤمنون للجهاد طوعاً وإذا تخلعوا قد يضاغطهم المجتمع باللوم وجزاء القطيعة وليس للسلطان إلا أن يذكرهم بمشاعر الدين الحية التي تدفعهم أحراجاً صادقين في سبيل الله يبيعون أنفسهم لو تعرضت للأذى والوفاة وأموالهم لو احتملوا تكاليف الدفاع ثمناً للجنة والرضا عند الله في الآخرة :) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَاقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيْتُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (سورة التوبه الآية 38) ،) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَثَاقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيْتُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ (سورة النساء الآيات 121، 120) ، فَرَحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعِدِهِمْ خَلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرَّ قُلْ نَارٌ جَهَنَّمُ أَشَدُ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ * فَلَيُضْحَكُوا قَلِيلًا وَلَيُبَيِّنُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * فَإِنْ رَجَعَكُمُ اللَّهُ إِلَى طَانَقَةٍ مِنْهُمْ

فَاسْتَأْذُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِي أَبْدًا وَلَنْ تَقَاتِلُوا مَعِي عَدُوًا إِنَّكُمْ رَضِيْتُمْ بِالْقَعْدَةِ أَوْلَ مَرَةً فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ (،) وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتُوكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ تَوْلَوْا وَأَعْيَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَرَثًا أَلَا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ * إِنَّمَا السَّيْلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُوكَ وَهُمْ أَغْبَيَاءُ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْحَوَافِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ * يَعْتَدِرُونَ إِنَّكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَدِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْبَانًا اللَّهُ مِنْ أَحْبَارِ كُمْوَسِيرِيَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ ثَرَدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيَسْكُنُ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَبَسْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * يَحْلِفُونَ لَكُمْ لَتُرْضِوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضِي عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ (سورة التوبة الآيات 81 - 83 . 96-92) .

وليس للسلطان كذلك أن يحمل الناس بأمره ونذير عقابه على أداء شعائر العبادة لتأتي صوراً نفافية. وقد هم النبي ﷺ ولكنه كف عن دفع المؤمنين لصلاة الجمعة بالعقاب ، وإنما يتذاكر المجتمع وسلطانه شديد الترهيب الدين بالجزاء في الآخرة على تعطيل شعائر الدين وأركان سيرة المؤمن الراتبة صلاة وصوماً وحجاجاً وذكراً موصولاً . فالأخلى لا تسترق طاقة الإنسان أو تسخر كرهها لأياماً حاجية اجتماعية يستعظمها من يتملك الإنسان بيته ، وإنما يستخدم الإنسان طوعاً وبأجر شكرأً لتطوع أو عوضاً لمستاجر ، وهكذا قدر الحال العبادة أن تكون خدمة في سبيله طوعاً بأجر يؤخره وقد يعجله.

● وكذلك جوارح الإنسان وأعضاؤه في حسان من حكم سلطان يؤذيه إلا بالحق قصاصاً أو عقوبة جنائية على عقله اختياراً بالخمر أو على عرض أحد قدفاً أو أذى أو شهوة بغير حق. وليس للسلطان أن يتخذ الأذى نذيراً لتسير الإنسان عنوة على هواه أو عقاباً لعصيانه. ليس على أحد أن يقطع أو يبتئر منه عضو لإمداد آخر هلك عضوه إلا برضاه دون الموت. بل ليس لأحد أن يمس جسد المخصوص بالوشم والوسم أو النقش زينة أو علمًا ، وإنما يجوز ذلك لعلاج علة .

وكل أحکام القصاص أو القتل أو الأذى لمن يضرب في الأرض محارباً باعياً أو من يعدو جارماً إنما يضبط إيقاعها القضاء ، لا يباشره الخصم الذي يعنيه الأمر ولیاً ، ولكن شرع الله له هو فضيلة العفو الحسن لعوض أو دية كما أذن له بالدفاع المشروع عن النفس كفأً للعدوان إن لم ينكف هو عنه ساحة وحدراً من تجاوز حد التقوى .

● ثم إن للإنسان حرمة مخصوصة في كرامة عرضه وسره ، لا يقذف بهتاناً بالزنا أو يسب أو ينizer بالألقاب والكذب ، وفي سكينة بيته لا يدخل عليه غريب ولو عامل سلطان إلا ياذنه أو لضرورة ، وفي أمانة متاعه إذا أودعه أحداً أو أسراره إذا اطلع عليها غيره ، فيما هو لؤلؤة أن يخونوه أو يفسرو سره ولو بسلطان الحكم . ولما كان الزنا يمس أصل الزوجية سبب الخلق وعقد الأسرة الخمية الحرم فإن القذف به فريدة عقاباً بالع مشهود :) وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْا بِأَرْبُعَةٍ شَهِدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبْدًا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَأْبُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (سورة النور الآيات 4، 5 . أما ما دون ذلك فالعقاب تعزير متروك لما يشرعه السلطان :) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُوْا قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِشَسْ الْأَسْمَ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (سورة الحجرات الآية 11). وكذلك يحرم الشرع إيقاع القول الحبيث لسمع المؤمنين غيبة أو غيبة أو بذاءة ، وتلك وقائع ذنوب وقائعها خاصة متکاثرة لا يمكن الإحاطة بها وبينات حد شأوها ونيتها ليتو لاحا حكم السلطان بل تترك للتفوى في ضمائرك المؤمنين و أخلاق مجتمعهم. أما حرمة البيت فحساب الجنائية عليها على ذى الأمر الحاكم وعلى خاصة الناس كسائر الجنائيات

مكتبة الملتقي

على العرض وخصوص الأحوال : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتَسْلُمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (سورة النور الآية 27) ، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِرُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُنِ إِنْ بَعْضَ الظُّنُنِ إِلَّمْ وَلَا تَجْسَسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيِّتًا فَكَرِهُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ) (سورة الحجرات الآية 12) . وخفى الأسوار وخاص النجوى لا يجوز للسلطان أن يتحرى تحسساً إلا لضرورة ، لابدوى المصلحة العامة التي يزعمها السلطان أحياناً درءاً لأيما طعن فيه ولو كان مشروعأً أو اتقاء للنيل من سلطانه ، فالطعن والدعوة سلماً ضد السلطان أمر مشروع بذات منهج التراضي والإجماع الذى يؤسس عليه السلطان المشروع. وكل هذه الحرمات محروسة في الدين بوصايا أخلاقاً لا تدخل البيوت إلا من أبوابها إستئذاناً وألا يُقام فيها إلا تأدباً وأن يغض الطرف عن النظر الشهوانى إلى الآخر وأن يكف اللسان عن الخطاب المسيء بل ألا يراءى الناس ولا يراوغون بغير صدق وألا يتم بينهم ولا يخانون. وهاديات التقوى في النفوس وضاغطات التناصح بالمعروف في المجتمع الرقيب الحسيب هي الأحفظ لطهير شايا علاقات الناس كثيرة الوجه كثيفة الواقع التي لا تدركها أوامر السلطان وأدوات رقابته وقضائه. ولذلك قليل منها ما ينبغي أن يوكل نفاذ احترامه لأحكام السلطان بل أكثرها إنما يخشى عليه من البوائق والغوايل بأمر السلطان الأحرص من أن تستحصل بادرات سوء الأخلاق بين الناس إفراطاً في رعاية للحرمات بفتنة الحذر على سلطانه وإنفاذ قوته النافذة إلى خصوص الرعية المستضعفة ليضبطها ويستأمن منها.

● وإن للإنسان في شأنه الخاص وحرمه أنه يتخذ كما يشاء لباساً يقى نفسه من وقع المناخ وأن يزيّن وجهه وشعره ويستر عورته حين يخرج على الناس جيلاً مستوراً ، وأن يأكل الطعام الذي يختاره طيباً حاجته وذوقه غذاء جسمه ومتعباً ، وأن يقضى حاجة إخراج فضلات الجسد ، وأن يسعى بشتى وجوه الحركة ليقضي شهوة النكاح وليبسط مشاعر التواد والتراحم في دائرة ذوى القربي والخلة والإباء والرحمة ، وأن يخاطب مع من حوله مذاكرة ومشاورة وأنساً وهواً. وهدى الدين الشامل لنهج الحياة يعلم المؤمن رشدأً في زينة الهيئة الظاهرة وظهورها وحسن وقها وفي أدب الطعام وحله وفي التطهير من نجاسة الفضلات وفي خلق معاملات التناكح والتقارب والتخل مع من يليه ، ويبيح له أصل المباشرة لقضاء تلك الحاجات المذكورة ويدركه بنعمة ربه ليحمد ويشكر ويجحسن عمله راجياً خيراً منها في الآخرة ، ويضبط بوح ذلك المباح حيالاً اتصل بالآخرين ألا يمسهم أذى أو فتنه أو يضر بمحياكم تنافساً ظالماً على محدودات العالم المشهد أو تفاعلاً بالشر. ورشد علاقات الناس بما تقدم لا تكاد تحض شباب هديه ، فالليس لابد أن يستر العورة عظة بالسابقة الأولى في الجنة منذ أن بدأ العورة لآدم أبي البشر موصولة بالمعصية ، وأن يلتمس الزينة متقياً الخيلاء وإفراط التحلل وتخليط المظاهر المائزة للذكورة والأنوثة ، وفي الطعام يلزم تحري الحلال مكتسباً واتقاء التورط في اخرمات المأكولات التي تضر العافية والخلق والمسكريات والمخدرات المشروبة والملعوبة والمنشورة. ورسم الدين مدى إباحة التناكح بين الذكور والإإناث بما لا يفسد القربى مع الخارم بالشهوة وبما يضبط دفع الشهوة بعدد الزواج وبما ينظم المعاشرة فيه وطوارئ التأزم والتفرق وبما يبسط البر في تعامل الأسرة والعدل في تصريف أموالها نفقة أو تركة .

وغالب تعاليم الدين في تلك الشؤون الخاصة توجيهاً ليات خالصة تقية ولأفعال حية رشيدة يخاطب بها المؤمنون مباشرة ليقعها في حيائهم بدوافع وضوابط من شعب الإيمان الحادية في ضمائرهم ومن أخلاق علاقتهم في المجتمع. وقليل منها قد يتولاه السلطان لينفذ حكم هديه بالسلطة الفعالة بقوتها الآمرة الزاجرة. وفي الدين الإسلامي من خلال معان القرآن والسنة يتبيان استصحاب حرمة الإنسان وأولية خطابه هو فرداً في هذا المجال ليتولى بوجданه المهدى المتقدى إقامة حياته وإعمارها بقضاء حاجاتها على هدى وتقوى ، وكذلك خطاب المؤمنين مجتمعاً ليتهادوا ويتراشدوا تسوقهم علاقتهم الدافعة الضابطة على صراط مستقيم لنهج الحياة ، وقليلًا ما

يخاطبون للدخول بسلطانهم الأمر الواقع والناهى المانع بالقوة إلا حيالاً يشد الخاصة عن حدود المدى الحرام واجراً وحراماً وميزاناً عدلاً بينهم . وذلك كالحمر في المشروبات لأنها إذا ظهرت اشتهرت فأسكرت وأضررت بالنفس غولاً للعقل المتذكر وللعلاقات من ثم انديةحاً لوازع الفسق والعدوان ، فلا يكف عنها إلا أمر السلطان المانع وعقابه الراجر . وكذلك الفسق في اللباس من حد الستر الأدنى عريأً فاضحاً يغير فتنة مما يضطهه السلطان بينما الستر الأتم والأقوم عرضاً من خلق الإنسان والمجتمع . وكذلك أحكام الأسرة المفصلة في القرآن المتكيفة بالمواعظ الغيبية لحفظ بنية الحياة الأساسية والبيئة المعاشرة والنبت خلق الإنسان ومراته ومزكانه ، كلها خطاب لنفس المؤمنين ليتحققوا في الواقع - يتعادل الزوجان ويترافقان ويتصابران ويتراجعان لما هو أصلح وأعدل تذكرة لرحمة الله وخشيته ورقابته لما يبتليان به من دقائق العاشرة الخاصة التي لا يحيط بها بعدهما إلا الله الرقيب ، وخطاب للمؤمنين أن يتدعى الأهل والأقربون لوصل الأسرة تناصحاً وردها تحاكماً إلى قوامها متى خرجت آثار فستتها . ولكن حيالاً يبلغ التناشر والإعراض والظلم بين الزوجين مبلغ الأذى والضر أو يقع الخروج على حدود الشرع وميزانه إصراراً على حرام أو تعاصلاً بالقوة التي لا تكشفها التقوى والتذكرة ، فعندئذ يدخل السلطان يأمر وينهي ويقضى بشرع الله وبيسط يده السالطة بالحق . وكذلك التخاطب والتعامل الخاص بين الناس كله متوكلاً لهم أن يراعوا هدى الدين فيه خيراً لاشراً إلا أن تبلغ بهم الفتنة عدو أحد على أحد بضر يصيبه ، كأن يؤذى بالصوت راتباً مزعاً ليل الناس سكتاً ، أو بالكلام كرامة العرض أوأمانة الخصوصية الحسنة أو نحو ذلك ، فعندئذ يتزل السلطان ليعدل بين الناس .

الحريات الأساسية . إن أدنى حريات الإنسان إليه حياً بل من تكاليفه أن يتحرك بمشيته فاعلاً غير عاطل متجركاً غير ساكن . له أن يضرب في الأرض ويسعى ليكسب رزقاً أو يصل أحداً أو يحصل علماً وفقها بآيات الله في الكون أو يلقى روحًا من مشاهدات تجذبه والسير في الأرض وصية من القرآن : (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَتَشْ بَشَرٌ تَشَرُّوْنَ) (سورة العنكبوت الآية 20) ، (ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُّلَ رَبِّكَ ذُلْلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شَفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَكَبَّرُونَ) (سورة النحل الآية 69) ، (وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقَرَىِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرَىً ظَاهِرَةً وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيِّرَ سِرُّوا فِيهَا لَيَالِي وَأَيَّامًا آمِنِينَ) (سورة سباء الآية 18) . وابتغاه العلم كله حرية ووصية من القرآن : (إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبَّ وَالنَّوْيَ يُخْرُجُ الْحَيَّ مِنْ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنْ الْحَيَّ ذَلِكُمُ اللَّهُ فَقَاتَنَ ثُوقُكُونَ * فَالِقُ الْإِصْبَاحَ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ) (سورة الأنعام الآيات 95-96) ، (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَهَّمُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعْلَهُمْ يَخْدُرُونَ) (سورة التوبه الآية 122) ، (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمَنْ الْجَيْلَ جَدَّدْ بِيَضْ وَحُمْرَ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِبُ سُودَ * وَمَنْ النَّاسِ وَالدَّوَابُ وَالْأَنْعَامُ مُخْتَلِفُ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) (سورة فاطر الآيات 27 ، 28) .

ويتبينغى إلا يكره الإنسان مصدوداً دون ذلك إلا بالحق مadam يوفى مؤمناً تكاليف الدين في إعمار الحياة ويعضى في سبيله عابداً الله لا يؤذى أحداً ولا يدخل حرمًا بغير إذن ولا يسيط أسباباً للمنكر والحرام ، أو غير مؤمن يسعى في سياق فتن العالم المشهود أغراضًا وأسباباً ، ومadam لا يتجاوز إلى حرم . وللإنسان حرية التفاعل مع الآخرين في حركته الفاعلة يزاورهم أو يحيطهم أو يوادهم أو يحاهم أو يغضبهم أو يقاطعهم أو يعاديهم إن عدو عليه ، والدين يهدى المؤمنين موقف أنفسهم ظناً وإيماناً وظاهر حركتهم قولهً وفعلاً . والغالب في حياة الإنسان لذلك أن ينذرها السلطان حرة ، ألا ينزل السلطة عليها ليحرركها كرهاً نحو و فعل مندوب بفضيلة الدين بل ولا نحو واجب إلا أن يكون أداء حق لآخر لازم شرعاً عرفاً ، ولا ليسكناها عما هو مكروه أو حرام إلا ما يجرّ

ضراً آخر شرعاً وعرفاً. ويمكن للسلطان بسياسته أن يبسط حوافر ومذكريات لتشطط حركة الإنسان حتى يشمر خيراً لنفسه ولعوم الناس وتطيب معاملته لهم. وليس لدى الأمر كراهة لسعى من ناصح أو معارض بنهج مشروع أن يصل الرعية فيحرّضها على النيل من مكانته ومذهبها ، وليس له أن يعزله أو يحبسه في خلوة أو يسكنه أو يقطعه من أسباب الاتصال أو يحجر سفره من بلد إلى بلد أو مخرجه من موطن أو مهجره مشياً إلى ملجاً في الأرض. وإنما يجوز كفه توقياً من إقبال بين مستوى على الفساد في الأرض أو على الصر لأحد فعلاً ومنكراً محظوراً بالحكم المشروع ، أو عقابه على جرم وقع بيته. وكذلك كانت أرض دولة المدينة بالسنة النبوية ، قد تحبس في البيوت النساء اللاتي يأتين الفاحشة المبينة أو ينفي من الأرض الذين يفسدون في الأرض محاربين فيمسكون قبل التوبة. ولكن مناشط اليهود والمنافقين وسفرهم في الأرض وإلى مكة أو الشمال ديار العدو لم تخرجهم من ديارهم ، ما أخرج إلا اليهود الذين خانوا عهداً وشاقولوا حرباً على السلطان ، ولم يعهد في المدينة جبس أحد منهم تحفظاً من فساد مظنون به أو لهم بما لم ينالوا أو لإرجاف في المجتمع أو لاتخاذ مسجد ضراراً وإرصاداً للعدو ولو هدم المسجد للزور في إذنه وإعماره. والمؤمن مدعو لأن يتحرك ساعياً في الأرض بين الناس وبين آثار تاريخهم وعيره لا يدفعه السلطان دفعاً ، ولكن يوصيه الدين لا يتربّن بالكهنوت أو يخلو معذلاً الناس إلا اعتكافاً لحين في المساجد ، وهو مدعو لأن يعمل بكل حواسه وجوارحه لا يجمد كالأصم الأبكم الأعمى ولا يقعد عالة لا يقوم إلى خير .

● و لعل أمس الحريات بأصول الحياة السياسية وأخطرها شأنًا في شؤون السلطان هي حرية الرأى السياسي والتعبير الذي يصدر من اجتهاد بالنظر في تعرف حقائق الابتلاء الواقع وتبصر دواعي التكليف الحق سواء استقر الرأى نفسه مذهبًا وعتقداً في رؤى الغيب الدينية والواقع السياسية والاجتماعية أو ظل ظناً ومحتملاً يتفاعل به حامله مع الآخرين مجادة قد تضرّب أو يتصدى لها الآخرون أو مشاورة قد تقبل وتخضى واقعاً مطمئناً. أما ما تترتب عليه موالاة في ساحة الحياة العامة وما تنتظم به الأحزاب والقوى المتنافسة من رأى يطرح منهجاً معروفاً للحياة أو سياسة السلطان فهذا أمر سترجع إلى حريته في الفصل اللاحق. ولكن نصر القول هنا على حرية الرأى الخاص ، لكل أحد أن يتخذ فيدعوه من يليه إليه ويهديه به فيما يحسب حقاً أو يجادله ويختلفه ويأخذ على رأيه المخالف سلماً بالقول دون إكراه بالفعل. ليس للسلطان أو للمجتمع أن يمنع أحداً من بلاغ رأى أو مذهب يخرجه على الملا ، أو أن يردعه بندير عقاب على إقناع الجمّهور به وإنزاله واقعاً بالرضى ، أو يكتب أصول الرأى بالصلة عن وسائل العلم التي تجمعها مواد صناعة الرأى أو عن أسباب الاتصال التي يتداوله بها الناس فيزلفون مذاهبهم إليه. بل يجاج التماس مواد العلم ومدد العقل المتذر الخيط بالحقائق المشهودة المطلع على الحق المسموع في كل المصادر التي يسعى إليها الإنسان ويسعها جهده ليصرفها مُعْرضاً أو ينقبها واتقاً. وكذلك يلزم أن تتاح أسباب التعبير المفتوحة قولاً وكتابة للرأى وتدالاً ومحاجة لتزكية الرؤى أو تعديلها أو تبديلها. ليس لطائفة متسلّدة في المجتمع أو السلطان أن تحكر سبل العلم والاتصال دون سواها أو أن تكره أحداً لتصديق خبر عن واقع أو لقبول مذهب بالرأى أو للإيمان بمعتقد غبي ، أو أن تشرى الأمانة في صدق الأنباء ورواية الأقوال تخرج على الناس ما تعلمها باطلًا وتعرضه بشمن قليل من مرغوبات الدنيا ومتغيرات السلطان الفاتنة.

والأخلاق تعزز هذه الحرية بما يرسخ في وجدان الأفراد من داعيات لطلب العلم والجهاد والفقه وللتعاطي تعبيراً عنه بالبلاغ تناصحاً بالحق وتجادلاً للتشكيت أو التصحّح أو الأمر بالمعروف السائر ونهيّاً عن المنكر البائر. وعلى المجتمع أو ولّي الأمر وقد أطلق حرية أن يعين على إخضاب ساحتها بالممارسة عوناً للأفراد على بلوغ أسباب العلم وتوفير أسباب الاتصال ليطلع كلّ على ما يعيّر عنه الآخر سالفاً أو حاضراً ، يبسط من ذلك ما استطاع ، ولا يسد ولا يحتكر ولا يعوق جهود المجتمع المتنافسة للعرض والإذاعة

والنشر بالكتاب والصحائف المقروءة والصور والأصوات المسموعة والمرئية. وليس له أن يُسخر المال العام لتروج كل ما يبلغ هو من معلوم لتعزيز سلطته حرّصاً على التمتع بها دون رضا الناس ، ولا للمجتمع أن يتناقض بما يختار ذلك لطيفة أو فئة متاثرة. فلا قيد ولا شرط من إذن أو رخصة لممارسة حرية البلاع ، ولا رقابة ولا معاقبة على المخالف ، بل للجميع حرية وعليهم واجب في أن يستخبر كلٌّ ويتعلم ويلغّ ويداول. فالشرع يدعو المؤمن أن يجتهد ليرى ما يعن له لا أن يتلقن من مستبد مستكرو وأن يتدبر ما يؤمن به مقدساً لا يحفظ أصوات المنطوقات بلا وعي ، وأن يراجع ويتبيّن لا أن يرث المعروف تلقاء عصبية للآباء ، ولا يروي كالصدى رأى الآخرين استمساكاً عمياً ، والموعظة للمسلمين من أن يقوم فيهم مثال فرعون ألا يرى الناس إلا ما يرى السلطان لوقع قوته لا بحكمته.

ويخلّى الشرع للإنسان أن يصرف رأيه تشبّتاً أو تعديلاً أو تبديلاً ولو في أصول مذهبه مؤمناً ، قد يؤخذ على ذلك غيّاً في الآخرة ولكن لا يؤذيه أحد في الدنيا بأمر سلطان مهمماً يجادله الناس ألا يتخذ دون معتقد الحق مرتدًا . وكل المسلمين مكلفوون ببلاغ الحق الذي آمنوا به متولاً واطمأنوا به بصرًا وتفكيرًا ، كلهم دعاة لإخراج الآخرين طواعاً من الظلمات الاعتقادية إلى دين الحق والإسلام ، ولكن لا يطمسون حرية الرأي وخيار الاعتقاد الذي وبه الله للإنسان بل يدركون أن الضغط الجابر على دين ورأى لا يشمر إذا اشتد الإكراه إلا منافقة لا يكسب بها الإسلام أن ينتشر حقاً تعمّر به الحياة إخلاصاً بل يفسد آثاره أن يفرض على سطح الظاهر خوفاً من نذر عاجلة السلطان ضليل خير في واقع الحياة الدنيا وعدمه في الآخرة. ويصر المسلمين بمدى القرآن على سماع الكفر والنفاق أو الملل الأخرى وهم في ظل سلطان الإسلام ، يصبرون على القول الباطل من يزعم الحق كله لنفسه ويطعن جهاداً في دين الإسلام وأصله أو يذم بالرأى أمير المسلمين ويناكره ، وإن كان الولى للسلطان نبياً ، ما دام الطعن مناكراً قول باللسان لا عدوة فعل بالسان ، مما يستدعى مجادلة بالقى هي أحسن أو ملاعنة وتبأ لمساته أو محاجة ومجاهدة بآيات الحق وتحدياته ، أو ما يتجاوز حد الحرية سيئة فعل يدعو إلى مدافعته وجزائه بمثله.

وتکثر معان القرآن حول حياة المسلمين يتجادلون بحرية في شؤون أسرة : (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتُكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) (سورة المجادلة الآية 1) ، أو في الشؤون العامة يتشارون فيها : (يَسْأَلُوكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلْ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطْبِعُوا اللَّهُ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * تَمَّا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا ثَلَيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُمْ زَادُتُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقْيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفَقُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ * كَمَا أَخْرَجَكُرِيمٌ مِنْ بَيْنَكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارُهُونَ * يُجَادِلُوكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَائِنًا يُسَاقُونَ إِلَى الْمُوْتَ وَهُمْ يَنْظُرُونَ (سورة الأنفال الآية 1-6). كما يتشارون في تدابر المعارض والأسرى وعبرة الخسران فيها : (أَوْلَمَا أَصَابَتُكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبَّتُمْ مُثِيَّبَا قُلْتُمْ أَتَى هَذَا قُلْ هُوَ مَنْ عِنْدَ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ⁽¹⁶⁵⁾ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقْرِيبِ الْجَمْعَانَ فِي أَذْنِ اللَّهِ وَلَيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ⁽¹⁶⁶⁾ ولِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقَلِيلٌ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَاتُلُوا لَوْ نَعْلَمُ قَاتِلًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْيَمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (سورة آل عمران آيات 165 - 168). وكذلك تتواءر في القرآن أقوال الكتابيين والمناقفين كفراً ونقداً حاداً للMuslimين المتمكنين في سلطان المدينة: وَدَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْدُوئُكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاغْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (،) وَقَاتُلُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيْهُمْ قُلْ هَأْتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (،) وَقَاتُلُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا

وما كان من المُشرِّكين (سورة البقرة الآية 109 والآية 111 والآية 135) ، وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أتول على الذين آمنوا وجة النهار واكتفوا آخره لعلهم يرجون * ولَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لَمْنَ تَبَعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مثُلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجِجُوكُمْ عِنْدَ رِبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ يَبِدَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ) ، (لَبَلُونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تُصْرِفُوا وَتَنْقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ) (آل عمران الآيات 72 ، 73 ، والآية 186) ، إِنْ تُصْبِكَ حَسَنَةً تَسُوْهُمْ وَإِنْ تُصْبِكَ مُصِيَّةً يَقُولُوا فَدَأَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرَحُونَ (،) وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رَحْنَوْا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوهُمْ فَإِنَّهُمْ يَسْخَطُونَ (،) وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُنُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُنُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (،) وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبَاللَّهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (،) وَمَا نَقْمُو إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَصْلِهِ فَإِنْ يَتَوَلُوا يَكُنْ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلُوا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٌّ وَلَا نَصِيرٌ (،) الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (سورة التوبة الآيات 50 ، 58 ، 61 ، 65 ، 66 ، 74 ، 79) ، (وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا (،) إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (،) يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوْاجٌ وَبَنَاتُكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُونَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا * لَئِنْ لَمْ يَتَّهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجُفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَتُغَرِّبَنَّ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا) (سورة الأحزاب الآية 12 والآية 57 والآية 59 ، 60) ، هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا شَنْقُوا عَلَى مَنْ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَلَلَّهُ حَرَّأَنِ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقُهُونَ * يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْرُمَ مِنْهَا الْأَذْلُ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ (سورة المنافقون الآيات 7 ، 8) .

أما حرية الكفر والإيمان فلمن شاء ، والهدى هدى الله ولكنه لا يتزل إكراماً من الله قدرأً أو من السلطان أمراً وقسراً وقد سبق ذكر أصول الحرية هدى القرآن في ذلك .

سيرة المسلمين والعالم في الحرمات والحربيات

أصول الدين التي رسخت في المؤمنين الأوائل عهد الرسالة أثبتت بدعويها و هواديها سنتاً رشيدة في واقع الحياة لصدر سيرة الإسلام عندئذ وأخلفت اتباعاً بإحسان امتد عهداً . كان مستقرأً في ثقافة الناس أن اختيار الملة والوجهة كيما ذهب مباح متاح لا تصرفه كرهاً حكومة السلطان بل يهدى إليه سلطان الحق ببياناته الطبيعية والموحدة لمن يتذمرون وتحسين الأسوة بين سواد الناس الأعظم لمن يعتبر وينذر العاقبة الأزلية في الآخرة لمن يتذمرون . والدخول في الإسلام كان وقفاً على اختيار الجاهلين والكتابيين وغيرهم ، خيرة مضمونة بـلا تمسها السلطة سواء جانبوها جماعة المسلمين أو واطبوها في الأرض واحدة مهمها تخدم ذات الدين المذهبية للمجادلة والمراشدة بالرivity والمطاعنة بالحجج بين الملل المختلفة . لكن بعد عهود شهد المسلمين واقعاً ارتکاس الحياة الحرة الناھضة ولم يبق لهم غالباً إلا الانتماء ميراثاً للملة لا عن اختيار واع حر إلا من دخل جديداً . أما المجادلة الطاعنة في الإسلام من غير المسلمين أو الردة عنه فقد أصبح ذلك بجمود الأحوال محراً معاقباً بالسلطان . وأصبح الاعتقاد السائد في كسب الإنسان أنه قدر جبرى . أما العلم فقد عرفه الأوائل كسباً حراً من طلبه بل فرضاً عيناً في الدين ومنقولات هديه وكفائب في الدنيا ، فنهضوا بعلوم الوحي والسنن اجتهاداً

مكتبة المتنقى

وبالعلوم العقلية والطبيعية بحثاً وتبصراً ، والسلطان يدفع العلم للأمام ولا يمنع. حتى خلفت الوهدة بعد النهضة فانسدَّ باب الاجتهاد الفقهى وساد النقول بالعصبية وبسياسة السلطان أحياناً ووطأه أحياناً على حرية القول في العقائديات أو العمليات من فقه الدين. وانفصل علم النقل الموروث عن علم العقل والطبيعة المتأمل المتبصر بعد الوحدة الأولى لكل العلوم تاسيساً على عقيدة التوحيد. وجاءت العلوم الطبيعية وماتت غابت حتى في النقول. وكان السلطان المفتون بالسلطة المطلقة يؤثر جمود العقل والرأى لئلا يقوم عليه رأى عام يهدى باطله.

أما أصول المساواة بين بني آدم خلقاً وتفاضلهم من بعد بكسهم وتمايزهم بما يناسب فضل الكسب لا بالنسب ولا بالقومة ، فقد نزلت سيرة المسلمين عن قيم الدين. إذ غلب عليهم الحكم على الناس بما ولدوا عليه ، فحسبوا غير المسلم دركاً في الإنسانية الطبيعية لا يتمتع بمساواة الخلق بل هو نوع يُجاذب ويستحرق حتى في حقوق بني آدم التي عرفها الشرع للمسلم والكافر. وأشد ما بلغوا في ذلك أن رواسب الجاهلية في شهوة ملك الرقيق أعجزتهم من الصعود إلى المثال. أو صاهم الله بالتصريف في الأسرى مناً أو فداء وحسب وبحريرو ما بقى من الرقيق مكتابة وصدقة وتکفیراً للذنوب ، ولكن آخر المسلمين الخلف استبقاء الرق بل ذريته من تزوجوا فيه بعد خلاف. وامتد شبه الرق بالموالاة من بعد. ولقد انفتح للمواли بباب لكسب العلم والرقى إلى إمامية الفضل ، لكن تازم حال الرق أحياناً حيث ثاروا عندما تجمعوا زنجاً أو ماليك ، وغالبهم اندرج بالمرأة والتحرير في سياق مجتمع المسلمين بعروقهم وألوانهم ، ولم يعرف المسلمين التحرير أصلًا لمساواة الخلق إلا عندما فرضه عليهم الغرب السابق إلى ذلك المثال. ولئن كانت رواسب التساخر والتفاخر بين الأحرار والعيid السابقين تتمحى من المسلمين أعمى من غيرهم فقد كان عاراً على المسلمين أن يعجزوا عن بلوغ المثل التي نصبه لهم الإسلام كاحرية للمجتمع والشوري والحرية بل انخطوا دركاً خلفاً بعد سلف ولم يولوا وجههم نحو المثل السامية بتنكرون تجديد من أنفسهم بل جددوا حتى ذُكروا بتلك المبادئ أو فُرضت عليهم من الغرب.

وكذلك في شأن المرأة كان الإسلام نهضة نحو المساواة والعدل ورفع أثقال الجاهلية ظلماً للنساء الرجال يتزوجونهن مسافحين أو معاقدين بلا عد ولا عدل ويبدون البنات أحياناً ويعضلون النساء لا معاشرة بزواج سوى رضيٍّ ويرثونهن كرهاً وبجرموفن من الميراث ويعدوونهن ثم يأكلون حقهن ، وهكذا تتضاعف عليهم المظلمة. وكان عسيراً على المسلمين بكشافة بيان القرآن وبحكم السلطان أن يرتدوا إلى الجاهلية ، ولكن لم يسلموا من الحيل في أكل المواريث والرجوع إلى الإيجار للبكر لا العقد والتخلق بخلق الجاهلية مع قيام الأحكام شكلاً في مثل الأسرة الرضوية الشورية. أما في مجال السياسة والسلطان فقد غلب على المسلمين إقصاء النساء من الاجتهاد والرأى والنشاط في الأُمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي عرف عهد الصحابة ، وعزلن عن كل المناصب لولاية أمر عام قضاء أو إماراة. وأن أمر النساء شأن أخص بالناس من شأن الرق لم يكن في الاتصال بالغرب الحديث إلا أثر على بعض المجتمعات التي تحركت فيها المرأة من الظلم ومن كل الإسلام حق أحكامه وباطل تاريخ المسلمين ، وقليلًا ما حدث التحرير توبة إلى أصول الإسلام وقدوة واقعة الراشد. وكثير من المجتمعات المسلمين ما زالت في ظلمات من نور الحق في شأن المرأة مساواة وقسماً في الأحكام ورشداً بالأخلاق والتقوى.

ومازال الغالب في فقه المسلمين نظراً لا عملاً الاستتابة أو القتل للردة ، واضطهاد غير المسلم ، ومجانية المساواة في دية الجراح ، وجواز طغيان السلطان أن كل طعن فيه فتنة وكل حركة تنشط الشوري عليه خروج وأن له ولادة على الرعية ليقتسم كل حرماتها وحرميها قيلاً ونفيًّا وسجناً.

ولكن المسلمين الذين سقطوا تحت هيمنة الغرب لم يأخذوا خيره بل بقى غالبيهم يحكمه الطغيان بعامل شهوة السلطة وفتنتها ولأن الغرب يؤثر أن يقيم عليهم طغاة يعزّون على الرعية وينقطعون عن إرادتها التي قد تنهض بالإسلام مقاومة هيمنة الغرب ومصالحه. وبأثر الغرب افتتح الباب لشраб الخمر وللقمار ، وفي بعض البلاد المسلمة للزنا والمرور من أحكام الأسرة الشرعية. وعرف المسلمون أغتيال حرمة الإنسان في فرض الجندي العسكرية ولو في غير سبيل دينهم ، وفرض الأشغال الشاقة ونشر عقوبة السجون والغرامة مما ذكرنا غربته عن حكمة العقوبة في الإسلام. وانتشر التجسس على الرعية أداة للسلطان ، وخلق النفاق والمراءة في السياسة يُعد حذقاً فاضلاً في السياسة والحكم.

● أما مجتمع الغرب وسلطانه فقد كان سلفه في جاهلية مظلمة أبلغ الخطاططاً عن القيم التي تزلت بها الديانات وطبعت في الفطرة الإنسانية التي تغالب الهوى والشيطان ، إذ كانوا أشد عصبية عرقية في قبائل ثم محلية في أوطان ، وأحد احتقاراً لبعض البشر استرقافاً وتجارة فيهم بالجملة عبر البحار ، وأشد تنطعاً في تمييز الناس بألوانهم وأسلتهم ، وأكثر ظلماً للمرأة لا يحسبونها إنساناً مسؤولاً عند الله ولا عند السلطان ولا أهلاً لأن يملأ أو يتولى على الناس ولاية أو يساوي الرجل في الزواج والأسرة. وكان سلطانهم ملكاً مستلباً بالقوة يتوارث أو يتزاوج صراغاً ، وليس للرعية حق الانتماء ملة غير الحال بسلطانه وإلا قتل الكافر بها وحرق ، ولا حق للرأي ولا لهم شورى يُشارك بها في الأمر العام. كل ذلك لكن الغرب بنفحة من ثقافة الإسلام الأولى وبذكرى من ثقافة اليونان وبتطور في العلم والكسب شهد بعد ذلك الظلم انفجاراً لنور الحكم ولثورة الحرية والحركة في التغيير .

وكان سيرة الغرب تناشر سيرة المسلمين من حيث دفعه التحرر والعدل والتطور منسوبة لقدر التدين ، فأوروبا كانت في ظلام وظلم وجحود ونكبات وهي تلازم دين الكنيسة ثم أصبحت في تور وعدل ونحوه وهي تتجه نحوها ، وأمة الإسلام كانت قد تعلمت وتحولت واعتدلت صاعدة وهي منفتحة بالدين متذكرة متطورة بهديه ثم انقلبت إلى العمى والارتکاس والغفلة عن الدين تغشاها. وكان الأمر كذلك فيما يلى سيرة ميزان الحرية والمساواة والنظام والوحدة خاصة ، فالذين الذي شرعه الله انبسطت للMuslimين دواعي الحرية وانتصب موازين العدل ، بينما المسيحية التي ابتدعت الكنيسة غالب قوالبها الإيمانية والرهبانية والسلوكية في أوروبا حجرت على الناس العلوم الدينية واحتكرت منهم الأسرار الطبيعية وحرمتهم الحريات العامة قدرية محيبة واحتازت لرجال الدين القداسة والتميز وأسرت الأتباع فيما تلقنهم وتسيّرهم عليه بعيداً لطبقية البلاط والإقطاع سخرية في سياق العاش وقصراهم على موالة الملوك وطاعتهم. ولكن الأوروبيين زهدوا في الدين تجاوزوا عمداً الكنيسة وتنطعات دينها وانفعالاً بتطورات الحياة وتفاعلًا مع الثقافات الغازية انفتحوا على الحرية واستباحوا الحياة التي كانت مغلولة ، فنهض العلم العقلى والطبيعي وعليه نهضت الثورة الصناعية والفكريه وتعاظمت المكاسب باستعمار مادة الأرض والعالم كله حتى بلغت أوجهها في الثورة التقنية والمعلوماتية. ولكنهم فارقوا الدين وأصبح تحررهم بقوائم المتعززة انطلاقاً من الضوابط في الضمير أو المجتمع أو السلطان ومن الموازين التي تفهم عن ظواهر الظلم من جديد.

تحرر الناس من الرق ولكن فوارق العاش مايزهم طبقات مستغلة مسخرة وغاقة مستكبرة ، وتحرروا من عصبية الملة إلا قليلاً من روابط الهوية الصليبية على الآخرين ، ولكنهم ظلوا في التمايز بالعرق اللونى عهداً أطول. واحترموا حرمة الخصوص الشخصى فتراجع السلطان عن الطعام والشراب والزى والعرض وانفلتوا من التقوى الدينية فانتشرت الخمر والمخدرات واختل ميزان الحياة وانتشرت الجريمة بين الناس. وحفظت الروح من عقوبة الإعدام إلا قليلاً ولكن تصاعد القتل جنابه ، وتحرروا في شأن الأسرة حتى تعهّروا فسقاً بالزنا وتضليل وقع الأسرة وتربيه النش وتركيبة. وما اشتط هوى المنافع العاجلة والشهوات الجامحة أخذ يجنب بالسلطان

على الحرمات والحرابات الأساسية للإنسان ، حمية الحرب تفرض على صف الداخل تحنيداً بالإجبار وثقلت على الخارج سلاحاً يهلك البشر لا يقتصر على صد العدوان ، ومقدرات التقنية العلمية تقتضم خصوص حياة الناس تحسساً يحيطهم بالمراقبة المنهكة للحرمات.

قضايا معاصرة في هدى الإسلام

إن الثقافة الدينية الراسية الآن في حياة المسلمين مفهومات ومشعورات في نفوسهم وسلوكيات وعلاقات في ظاهرهم في حاجة لنهضة تجديد تحفيز شباب الإيمان وتقويمها من عللها الموروثة أصولاً للدروافع والضوابط وتصلح أخلاق الإسلام وتعمرها وتقيم حكم الإسلام وترشده ، في حاجة لتجديد أصول الدين والفقه والعرف والحكم الإسلامي حتى يتأسس مهاد صالح لحرمات الانسان وحراباته واستواهه موزونة بنظامه ووحدته وتنافسه متبايناً متتسقاً نحو النهضة.

أما في حرمات فقد عطل المسلمين الرق ذلة للخطر العالمي ، ومن الخير لهم أن يؤصلوا تطهيرهم منه على تفقة لدينهم هو الحق في بين القرآن حتى لا يتراكوا ثغرة تتحول الظروف فتدخل عليهم آفة تمرضهم تنتهك حق دينهم الأصل في كرامة الإنسان السوية. أما العرقية واللونية فذلك مرض شيطانه يراود الإنسان مهما رقا علمه بعلم أصله الطبيعي ، وما يزال يعتور الغربيين في نفوسهم ويخرج أحياناً تعبيره ظاهراً في المجتمع والحكم ، فلا بد من شروع مبادئ الإسلام التي لم يفارقها فقه المسلمين ولو نزل عنها واقعهم شعوراً ومعاملة ، لابد من تركيبة نفوس المسلمين حتى ينكروا التمييز ولا يبدوا فيهم متلاسياً بالحيل في المجتمع أو في ساحة السياسة والسلطان. والألزم للمسلمين تقوى الله باستواء البشر ذكرة وأنوثة أن يراجعوا أخلاقهم ليذكروا ويتذكروا ويتظهروا من حمية الذكورة بل ل تستقيم أحکامهم في الأسرة لتنزل حقاً على حكم القرآن تشفعها أخلاق موافقة ، ولتشارك نساؤهم في الحياة السياسية اجتهاداً ورأياً ، ونشاطاً في تعبئة المجتمع بالمعروف ومكافحة المنكر وإقبالاً على الموالاة العامة والتولى لكل وظائف الحياة والنظم السلطانية شورى وإدارة وحضور في ساحة المقاضاة والمجاهدة ، وكل ذلك تحفظ ميزانه هوادي الحياة موحدة لا تتلاشى فيها المؤسسة الأسرية وتكاليف المرأة الشقيقة فيها، وغالبها يرعاه الناس لا بالأحكام ونفذها بالقوة السلطانية بل بتقوى المؤمنين وحسن خلقهم وطيب عرفهم.

أما في حرية المسلمين حركة وسعيًّا وعملاً وكسباً فإن العلل غالبيتها من تلقاء السلطان القائم الذي يمسك الناس ويحبسهم وليس لهم في ذلك من حق إذ تنتابه الريب من خطير حرفيتهم ، فلابد من ترك الناس أحراضاً لا يعتقلون في محبس إلا عقوبة مناسبة لجرم يمنعهم من الانطلاق بجرائمهم حتى يتوبوا كالفاحشة والعادية التي تصبح عادة قد تعود. ولا يحجر الناس في أرض أو وطن فالإنسان له الحركة والسعى في الأرض التي تكشف الآن فيها أسباب الاتصال والانتقال ، وإذا كان الغربيون اعتزاً لشعوب مستحقرة مستعمرة يسدون في وجهها الأبواب ويفتحونها بينهم ، فإن المسلمين أولى بأن يكونوا القدوة في حرية الإنسان أن يذهب يستوطن حيثما شاء كافراً يدخل عليهم لعل الله يهديه أو مسلماً يهجر دارهم ولو لعاش أو علم لعل الله يهدي به مبلغاً وأسوة سلوك. ومن حرمات الإنسان لا يسخر لعمل عام بل يُستاجر طوعاً أو يستدعى عفواً ، ومهما تضغط حاجات الدفاع وال الحرب فإن الاستفثار الآخر المذكور بدوافع الدين يعني عن إكراه الجندين المقاتلين نفاقاً لا يصبر ولا يثبت على البلاء. وكذلك الاشغال الشاقة في السجون لابد أن تلغى مفروضاً إلا من أراد أن يعمل ويكسب عوضاً لينفق على أهله فلا يعاقبون حرماناً من صحبته ونفقته.

أما حريات النظر والرأي والمذهب والتعبير فلا بد أن تخفي الدين اعتقاداً بالخيار لا انتماء بالميراث مقدراً. ولذلك من ارتد عن دينه فلا إكراه في الدين ولا استتابة أو عقوبة بالسلطان ، وإنما التكليف على المؤمنين أن يلاحقوا المرتد بالدعوة والجادلة حتى يتوب ويستقر أشد إيماناً ويخالص صدقأً لا مراءة وخوفاً من العقاب العاجل. أما حرية الرأي فالمسلمون الآن تتأزم عليهم وطاة أثقال من رصيد التراث الجاثم عليهم كأنه قد تقدس ركاماً تقليدياً موقراً ، أو من شروط للحرية تراكمت اتخاذها سلف ، فالاجتهاد مصطلحاً اشتد خصومه تبديلاً لكلمة عربية تعنى اجتهاد الرأي من كل أحد بقدر وسعه وثقة الناس في رأيه ، وقد طمس معنى كلمات التذكر والتفكير والتذكرة والتفقه التي خاطب بها القرآن كل الناس مدى من التكليف كل أحد يبلغ منه ما تيسر وليس حتى لا يقاربه إلا الخاصة ، ولا لمذاهب الرأي حدود محروسة بالسلطان. فلو اجتهاد المرء فارتدى - حفظه الله - دفع في وجهه حد الاستتابة أو القتل (من بدل دينه فاقتله) ، لا يحمل دم امرئ مسلم إلا .. التارك لدينه المفارق للجماعة) ، وما هي إلا أحاديث تهدى العمل بياناً للقرآن لا تنفسخه ولكن وردت لشرح صدور المسلمين وهو يرون المسلم الحرام دمه إلا قصاصاً يرتدى ويفارق الجماعة ويقاتل في صف الكفر لكنهم يعزّون دمه ، فيبين لهم الرسول (ص) كيف يرتد هذا يفارق إخوانه وينقلب خارجاً مقاتلاً يحل إهداه دمه دفاعاً ، والآيات محكمة واضحة ألا إكراه في الدين كما سبق البيان لأصول الحرية. لكن الدين أخلاص إن فسد واعتدى حامله جاهلياً أو مرتداً فلا لطف في مدافعته ومقاتلته لسابق نسبية إلى الدين أو قربى للمسلمين ، وذلك مثل ما جاءت به الآيات في سورة التوبه في سياق قتال المسلمين من بدأهم بالقتال ، كانوا عرباً يعمرون المسجد الحرام على إثارة من تراث إبراهيم إسلام الخفية لكن ضلوا عنده كفراً وجاهلية سواء كان المقاتل منهم أباً أو أخاً أو كان ذا تجارة يعول عليها ، ولو كانوا مؤمنين بالكتب السابقة فيهم الأحبار والرهبان فقد كان الكتابيون بعد الدين الحق قد أرتدوا إلى إشراك : (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِهُنَّ قَوْلَ الدِّينِ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَاتَّلُهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْجَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحِ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيُعْدِدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَإِلَهٖ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) (سورة التوبه الآيات 30، 31) ، وكانوا يحملون على دين الإيمان والتوحيد المتعدد وهم مشركون : (يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفُلُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهُ الْكَافِرُونَ * هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْمُدِينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) (سورة التوبه الآيات 32، 33) ، فلذلك يقاتلون وقد عدوا مرتدين عن دين الحق: (قاتلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجُزْيَةَ عَنْ يَدِ وَهُمْ صَاغِرُونَ) (سورة التوبه الآية 29). وفي عين واقعة نزول الآيات في شمال الجزيرة العربية تحالف الإشراك كافة كتاباً وعرباً وأخذ يعذّبون على المسلمين فحل قتاله : (إِنَّ عَدَّةَ الشَّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) (سورة التوبه الآية 36). فالقتل أو القتل مدافعة هنا علاقات سلطان مسلم بسلطان معتمد لا المعاملة من ارتد قدیماً أو حديثاً لكنه يقيم في ظل سلطان المسلمين بعقد السلام والمواطنة كأول عهد المدينة قوتل من ارتكب الخيانة والبغى من اليهود ولم يقتل المنافقون الذين كانوا يؤمنون وجه الهاجر ويكرفرون آخره ويتبذلوبون بين الإيمان والكفر المرتد والمخادعة بإظهار الولاء للعهد والدين وإبطال الردة والولاء للكافرين : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفُرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُغَفِّرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سَيِّلًا * بَشَّرَ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا * الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتُمُونَ عِنْهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا) (سورة النساء الآيات 137_139) .

مكتبة المتنقى

تلك العقيدة في حرية وسلام إلا من عدا وقاتل يدفع ويقاتل. أما الرأى السياسي فهو حق حر بل هو تكليف دينيًّا بالمعروف وهيأً عن المنكر نصًّاً وشوريًّا كما أتى بيانه في مواضع أخرى. والأزمة أن علماء الدين الذين اتخذوا كلمة العلم والفكر والفقه التي يتخذها القرآن لكل تبصر في الحياة بآيات الله المترلة أو بآيات الطبيعة اتخذوها حكراً لهم ، لكنهم غيّبوا فعلاً في علوم النقل الدينية إذ عطلوا التفكير والتدبر كأنهم يريدون أن يحمدوا بما لم يفعلوا ، وقصرواها خاصة دون السياسة كأنها خارج الدين إلا أن يستفتيهم السلطان الطاغي فيحشدون له آثاراً تقتل الحرية وتفرض الطاعة ولو خالف الشريعة في أصول تمكنه من السلطة. والحق أن الرأى والتعبير مباح بل مكلفٌ به كل المؤمنين في الأمر العام دون إذن وبلا حدّ ، ولو أفرط فكان أذى بالباطل للحاكم كما أُوذى الرسول e فلم يُسْكِت بالقهر أحداً ، بل الحق أن يجاوب ويرد باطل المرتد والفاشق الباطل بكلمة اللسان والقلم بما يدفعه مثله ، إلا إذا عَبَر عنه صاحبه فعلاً ونفذَه غدرةً وعدوةً ليست بالحق المشروع على سلطة الحاكم القائمة على الشورى والعهد ، فعندئذ ثُرَدَ بimplها وبقدرها .